

إِزَالَةُ الْإِتِّبَاسِ
عَنْ

حِكْمَةُ لِيَّاسِ الْمَرْأَةِ الْمُسْلِمَةِ

بَيْنَ النِّسَاءِ

تَأَلَّفَ

الْأَسَاتِذَةُ: نُوْفِ بِنْتُ مُحَمَّدٍ الْمَسْمُومَا

بِكَالُورُيُوسِ شَرِيعِيَّةٍ تَخَصُّصِ أُصُولِ الْفِقْهِ
مَدْرَسَةِ بَوْرَاقِ الْأَوْقَافِ وَالشُّؤُونِ الْإِسْلَامِيَّةِ
إِدَارَةِ الْبَدْرَامَنَاتِ - الْكُوَيْتِ

تَقَدَّرَ

فَضِيلَةَ الشَّيْخِ / مُحَمَّدِ الْحَمُودِ النَّجْدِيِّ
وَالذَّكُورِ / مُحَمَّدِ حُسَيْنِ قِنْدِيلِ

مَكْتَبَةُ بَيْتِ الْقِيَمَةِ





إزالة الإلتباس
عَنْ

حِكْمَةُ لِيَاكُورِ الْبَرَاءَةِ الْمَسْلُومَةِ

بَيْنَ النِّسَاءِ

جميع الحقوق محفوظة
الطبعة الأولى
١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م



مكتبة ابن القيم

الكويت - الفحيحيل - هاتف: ٢٩١٢٤٧٥ / ٩٧٥٩١١
ص.ب : ٧٩٤٨ - الرمز : 64010 - فاكس : ٣٩٢٣٥٥٥

١٩٩١

١٣١

إِزَالَةُ الْإِئْتِبَاسِ عَنْ

حَكِيمِ لِيَبَاسِ الْمَرْأَةِ الْمُسْلِمَةِ

بَيْنَ النِّسَاءِ

تَأَلِيفُ

الْأَسْتَاذَةِ: نُوْفِ نَبْتِ مُحَمَّدِ الْمَسْمَا

بِكَا لُورِيُوسِ شَرِيعَةِ تَخْصُّصِ أَصُولِ الْفِئْهِ

مُدْرِسَةِ بَوْرَاةِ الْأَوْقَافِ وَالشُّؤُونِ الْإِسْلَامِيَّةِ

إِدَارَةِ الدِّرَاسَاتِ - الْكُوَيْتِ

تَقْدِيمُ

فَضِيلَةَ الشَّيْخِ / مُحَمَّدِ الْحَمُودِ النَّجْدِيِّ

وَالدُّكْتُورِ / مُحَمَّدِ حُسَيْنِ قِنْدِيلِ

مَكْتَبَةُ الْبَيْتِ الْقَدِيمِ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على
رسوله الأمين وآله وصحبه أجمعين.

ويعد:

فقد أطلعت على هذا البحث المسمّى «إزالة
الالتباس عن حكم لباس المرأة المسلمة عند
أخواتها»، فألفيته بحثاً نافعاً قد جمع كثيراً من مباحث
هذه المسألة.

نسأل الله تعالى أن ينفع به كاتبه وقارئه،
إنه خير مسؤول.

وصلّى الله على نبينا محمّد وآله وصحبه وسلّم.

وكتب

محمد الحمود النجدي

سنة ١٤٢٥هـ

الأخت نوف المسما، المدرّسة بدار القرآن
الكريم، قد قامت بكتابة موضوع عن عورة
المرأة ولباسها، (إزالة الإلباس في حكم لباس
المرأة عند المرأة المسلمة)، وقد قرأته وهو
بحث جيّد ومفيد للرجل والمرأة.

ونسأل الله أن يُنتفع به في أرجاء العالم
الإسلامي.

رئيس قسم الفقه المقارن

والسياسة الشرعية

أ. د. محمد حسين قنديل

المقدمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الحي الذي لا يموت، القيوم الذي لا يفوت، أحمدك سبحانك على ما علمت وفهمت، فلك الحمد خيراً مما نقول، وفوق ما نقول، ومثل ما نقول.

لك الحمد بالإيمان، ولك الحمد بمحمد ﷺ، عز جاهك، وجل ثناؤك، وتقدست أسماؤك.

في السماء ملكك، وفي الأرض سلطانك، وفي البحر عظمتك، وفي الجنة رحمتك، وفي النار سطوتك، وفي كل شيء حكمتك وآيتك.

أنت ربّ الطيبين، وأنت عضد الملتزمين، لك الحمد إذا رضيت، ولك الحمد بعد الرضا.

والصلاة والسلام على من أرسلته هادياً ومبشراً

ونذيراً، وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً، بلغ الرسالة وأدى الأمانة ونصح للأمة، فجزاه الله عنا خير الجزاء.

أُخِيَّتِي الحَبِيبَةِ . . . بعث سبحانه رسولنا بالهدى ودين الحق ليخرج الناس من الظلمات إلى النور بإذنه، فإنَّ لهذه الأمة أن تفخر بأنها خير أمة أُخْرِجَت للناس، امتنَّ عليها الشارع بهذه الشريعة فجاءت بيَّنة الأهداف واضحة المعالم متَّسقة في أحكامها وأغراضها، لم تدع أمراً من غير إيضاح وبيان، فكان الفقه الإسلامي من مفاخر هذه الأمة.

ولا ريب أنَّ الفقه في الدِّين أفضل الأعمال وأزكاها، فهو معرفة دين الله وشرعه والعمل بموجب ذلك قولاً وعملاً.

قال ﷺ: «مَنْ يُرِدِ اللّٰهَ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»، مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

ومن جملة الأحكام: أحكام اللباس الذي يستر العورات ويوارئها، ثم يكون زينة بهذا الستر وجمالاً عن قبح التعري وشناعته.

ولقد كثر الجدل في الآونة الأخيرة حول عورة

المرأة، ولم يكن المقصود إلا الحصول على رخصة بالسماح لهن بالعري أمام النساء وخاصة في تلك المناسبات والحفلات في قصور الأفراح، وهذا من أثر ما تنقله وسائل الإعلام بشتى أنواعها لتغريب المرأة المسلمة.

وإنَّ الفطرة السليمة أُخَيَّبِي تنفر من انكشاف سواآتها الجسدية والنفسية، وتحرّض على سترها ومواراتها. . . هي ألبسة دخيلة وأزياء ليست من لباس المسلمات العفيفات ولا من أزيائهن، فأصبح التباهي بها بين النساء مشهوراً، والتسابق على اقتنائها منتشرأً، كالثياب القصيرة والعارية والرقيقة والشفافة واللاصقة.

وقد كُشف البطن والظهر والصدر، وحجتهن أنه لا يراهن الرجال وعورتهن من السرّة إلى الرّكبة، فيجوز لها ارتداء الثياب التي تخفي العورة فقط ثم تبيح الخروج أمام النساء عموماً.

فلا بدّ من الوقوف على حكم لباس المرأة وعلاقته بعورتها وبحدود تلك العورة، فالمؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً.

وقياماً بواجب الدعوة إلى الله والأمر بالمعروف

والنهي عن المنكر، وتذكرة لنفسي وأخواتي طالبة مرضاة ربي، وعسى أن تتفقه طالبة، وتتعلم جاهلة، وتذكر ناسية، وتتوب عاصية، وتهتدي ضالة، وتلين قاسية، لذا رأيت من واجبي وشكراً لنعمة ربي مشاركة أخواتي في نشر هذا الدّين الفضيل . . . فيسرّ الله بمنّه وفضله وتوفيقه وعونه جمع هذه المادة العلمية وأطلقت عليها: إزالة الالتباس في حكم لباس المرأة عند المرأة المسلمة، أي إزالة توهم البعض.

ولا بدّ للتطرّق إلى أمور عدة جعلتها في مبحثين؛ يتحدث الأول عن صفة اللباس الشرعي المعتبر، ثم المبحث الثاني يتحدث عن عورتها في الصلاة وخارجها عند غيرها على النحو التالي:

المبحث الأول: لباس المرأة:

- ١ - تعريف اللباس - الضابط في اللباس -
تعريف الضابط الفقهي.
- ٢ - أهمية اللباس وعظيم نعمة الله وفوائده.
- ٣ - مشروعية ظهور نعمة اللباس على الناس.
- ٤ - مدى اعتبار العرف في اللباس.

المبحث الثاني : العورة وسترها :

- ١ - تعريف العورة .
- ٢ - الترهيب من كشف العورة .
- ٣ - عورة المرأة في الصلاة .
- ٤ - عورة المرأة خارج الصلاة عند المرأة المسلمة .
- ٥ - الفتاوى المتعلقة في ذلك .

وأحسب أنني قد بيّنت خلال هذه الرسالة لباس المؤمنة، وأعترف بقصوري وتقصيري ذاتياً واندراجي تحت كلية الخطّائين من أسرع باب، ولكن أستغفر الله وأتوب إليه، ثم أعترف بما ينبهني إليه العلماء وأقوم بإصلاحه إن شاء الله، وهذا شأن عمل البشر وإلى ذلك نبهنا العزيز الحكيم: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ .

ولما قرأ المزماني الرسالة على الشافعي ثمانين مرة، كان في كل مرة يقف على خطأ إلى أن قال: (هيه، أبى الله أن يكون كتاباً صحيحاً غير كتابه).

وأرغب في مكارم الأخلاق، وأسأله أن يجعل عملنا خالصاً لوجهه، وأن يرزقنا العلم النافع والعمل به،

وأن ينفع كل من قرأته وأطلعت عليه، والشكر لله أولاً
وآخرأً وظاهرأً وباطناً، فهو الأول وليس قبله شيء،
والآخر الذي ليس بعده شيء، والظاهر الذي ليس فوقه
شيء، والباطن الذي ليس دونه شيء.

وَمِنْ ثَمَّ أَتَقَدَّمَ بِالشُّكْرِ لِكُلِّ مَنْ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ
الْحَمُودِ النَّجْدِيِّ، وَ د. مُحَمَّدُ قَنْدِيلِ رَئِيسِ قِسْمِ الْفِقْهِ
المُقَارِنِ، وَ د. عَادِلِ المَطِيرَاتِ قِسْمِ الْفِقْهِ المُقَارِنِ، بِمَا
أَسَدُوا إِلَيَّ مِنْ تَوْجِيهَاتٍ عَدِيدَةٍ وَتَعْلِيقَاتٍ مُفِيدَةٍ وَأَرَاءٍ
سَدِيدَةٍ، جَعَلَهُ اللهُ فِي مِيزَانِ حَسَنَاتِهِمْ يَوْمَ العَرَضِ إِنَّهُ وَلِيَّ
ذَلِكَ وَالقَادِرِ عَلَيْهِ، وَالحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ العَالَمِينَ.



المبحث الأول لباس المرأة وضوابطه الشرعية

تعريف اللباس

معنى اللباس لغةً :

السكن والظلام والغشاوة، ومن هذا المعنى قول المولى جل جلاله: ﴿ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ لِيَابَسًا وَالنَّوْمَ سُبَاتًا وَجَعَلَ النَّهَارَ نُشُورًا ﴾^(١)، والذي يلاحظ على هذه المعاني لكلمة اللباس في لغة العرب: أنهم استعملوها بالمعنى الحقيقي وبالمعنى المجازي^(٢).

تعريف اللباس في الاصطلاح:

قال صاحب كتاب «لباس الرجل»: استعمل الفقهاء والمحدثون اللباس اصطلاحاً بمعناه الحقيقي في لغة العرب، الذي يدل على أن اللباس هو كل ما وارى به

(١) سورة الفرقان: الآية ٤٧.

(٢) لسان العرب (٣٨٩١/١٥).

الإِنسان عورته وستر به جسده ودفع به حر الصيف وبرد الشتاء، وهذا واضح من تتبع عبارات الفقهاء في مدونات الفقه المختلفة .

وأهل العلم - رحمهم الله - وإن لم ينصوا على تعريف اصطلاحى للباس، إلا أنهم تكلموا بالتفصيل عن أحكامه وأنواعه، وما يحل منه وما يحرم، وما يُستحب وما يُكْره، ولا يكاد يخلو كتاب فقيه أو محدث - خصوصاً - من فصل أو باب أو كتاب كامل يُعقد لبيان أحكام اللباس في الشرع، مستدلين على ذلك بما ثبت عن النبي ﷺ من نصوص الوحي الشريف، التي تبين أحكام اللباس في شريعة الإسلام الخالدة.

وهذا يدلّ على أنهم استعملوا هذه الكلمة (اللباس) بمعناها الحقيقي اللغوي إلا أنهم قصرُوا هذا المعنى على نوع خاص من اللباس تنطبق عليه أحكام الشريعة الحنيفية واكتفوا عن تعريفه شرعاً ببيان أحكامه وأنواعه من حيث الجواز وما تُستر به العورة والأعضاء، ويتزين به .

والمصطلحات الشرعية يجب أن تصاغ وفق محترزات وقيود وضوابط شرعية قصدها الشارع

الحكيم، مما يجعل معنى اللباس في الشرع يخالف معناه في اللغة في بعض الجوانب المهمة.

ويمكن بعد هذا كله - أن نُعرِّف اللباس في الاصطلاح بأنه: (ما يوارى به الإنسان جسده ويستر به سواته، وبتزيين به ويتجمل بين الناس - مما أباحه له الشارع الحكيم سبحانه، ولم يتعارض مع آداب الإسلام، وأوامره ونواهيه - ويتستر به. وهو عام كذلك في شموليته للرجل والمرأة، والصبيان الصغار)^(١).

و (ما يتزين به ويتجمل) يشمل سائر أنواع الزينة التي يلبسها الإنسان تجملاً أو للحاجة كالساعة، والخاتم والنظارات والحلي وما شابه ذلك مما جرت عادة الناس بلبسه من باب الكماليات والتحسينيات.

و (ما أباحه له الشارع الحكيم): قيد مهم في التعريف، يميز اللباس الشرعي عن اللباس اللغوي والعرفي الفاسد، فليس كل ما يلبس وتستر به العورة في عُرْف الناس يجوز لبسه شرعاً، بل هناك من أنواع اللباس ما منعه الإسلام، ونهى عنه وإن صدق عليه - لغة أو عرفاً - أنه لباس.

(١) لباس الرجل أحكامه وضوابطه (١/٥٢).

فمثلاً اللباس المصنوع من جلود السباع هو لباس من حيث اللغة، إذ يمكن أن يلبس، ولكنه من حيث الشرع ليس لباساً لكون الشارع لم يُسح لبس ذلك ونهى عنه إلا أن يدبغ، وكذلك ثوب الشهرة، وما فيه تشبهه، ونحو ذلك، والاعتبار في الأحكام الشرعية: إنما هو بالحقائق الشرعية، وليس بالحقائق اللغوية والعرفية.

و (لم يتعارض مع آداب الإسلام) قيد في التعريف يخرج به ما تعارض مع آداب الإسلام وهديه في اللباس، ويفيد أن اللباس المعتبر شرعاً آداباً وأحكاماً وضوابط يجب على المكلف العناية بها، ومراعاتها استجابة لأمر الله تعالى وأمر رسوله ﷺ، وحذراً من عقاب الله تعالى وطمعاً في ثوابه وحسن جزائه^(١).



(١) لباس الرجل، أحكامه وضوابطه: د. ناصر الغامدي (٤٥ - ٤٠/١).

تعريف أهم الألفاظ ذات الصلة بمعنى اللباس

هناك ألفاظ تشترك مع كلمة اللباس من حيث
المعنى؟ وهي: الريش، والرياش، والزينة، ولباس
التقوى، وفيما يلي بيان المراد بها:

الريش والرياش:

في اللغة: كاللبس واللباس، ويطلق على:
الخصب، والمعاش والمال والأثاث، واللباس
الحسن الفاخر، والحالة الجميلة. ويطلق على
ريش الطائر المعروف، وقد يخص بالجنح من
بين سائره، ولكون الريش للطائر كالثياب للإنسان
استعير هذا المعنى لكل ما يستر الإنسان من ثياب
أو معيشة. قل الله تعالى: ﴿يَبْقَىٰ آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ لِبَاسًا
يُؤَيِّرِي سَوَاءَ لَكُمْ وَمَرِيشًا﴾^(١)، ومن هذا المعنى قول العرب:

(١) سورة الأعراف: الآية ٢٦.

أعطاه مئة من الإبل بريشها، أي: بلباسها وأحلاسها^(١).

وفي الاصطلاح: يأتي بمعناه اللغوي، إلا أن الريش مخصوص بالزينة والجمال.

والرياش: يُطلق على كلّ اللباس، أو ما ظهر من اللباس^(٢).

الزينة:

الزينة معنى أوسع من معنى اللباس، إذ هي اسم جامع لكل ما يُتَزَيَّنُ به سواء كان لباساً أو غيره، والزين: ضدّ الشين، أصل صحيح يدل على حسن الشيء وتحسينه، وأزّنت الأرض وازدانت: إذا حسّنها عشبها^(٣).

والزينة الحقيقية: هي ما لا يشين الإنسان في شيء من أحواله، لا في الدنيا ولا في الآخرة،

(١) لسان العرب (٣٨٩/٥)، مختار الصحاح (ص ٢٤٦).

(٢) جامع تأويل آي القرآن (٣٤٦/١٢ - ٣٦٤) الشوكاني، فتح القدير (٣٨٧/٢).

(٣) لسان العرب (١٣٠/٦).

فأما ما يزيينه في حالة دون حالة، فهو من وجه
شين^(١).

لباس التقوى:

قال الله تبارك وتعالى: ﴿يَبْنِيْءَ آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ لِبَاسًا
يُؤَيِّرِي سَوَاءَ نَفْسِكُمْ وَرِدِيًّا وَلِبَاسَ التَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ ذَلِكَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ
لَعَلَّهُمْ يَذْكُرُونَ﴾^(٢).

ولباس التقوى المذكور في هذه الآية لفظ مكون
من كلمتي: اللباس والتقوى، فإذا نظرنا إلى كل من
هاتين الكلمتين على انفراد:

فاللباس سبق تعريفه في اللغة والاصطلاح.

وأما كلمة التقوى، فهي في اللغة: اسم من
قولهم: اتقى، والمصدر: الاتقاء، تدل على دفع شيء
عن شيء بغيره.

والإتقاء: اتّخاذ الوقاية، وهو بمعنى التوقّي،
ويراد به: أن يجعل المرء بينه وبين الشيء وقاية
تحفظه مما يؤذيه ويضره. والتقي من عباد الله،

(١) مفردات ألفاظ القرآن (ص ٣٨٨) (زين).

(٢) سورة الأعراف: الآية ٢٦.

والمتقي، هو من يقي نفسه من العذاب والمعاصي
بالعمل الصالح^(١).

والتقوى في الاصطلاح: هي طاعة الله تعالى
ورسوله ﷺ بامثال الأوامر واجتناب التواهي والزواجر،
والمحافظة على آداب الشريعة، وتجنب المرء كل ما
يبعده عن الله تعالى^(٢).

وأما بالنظر إلى اللفظ المركب من الكلمتين:
(لباس التقوى):

فقد تنوعت عبارات السلف في بيان معناها،
فمنهم مَنْ فسَّره بالإيمان، ومنهم مَنْ فسَّره بالعمل
الصَّالح، ومنهم مَنْ فسَّره بالحياء، ومنهم مَنْ فسَّره
بخشية الله تعالى أو بالسَّمْت الحَسَن، وهي معان
متقاربة، يجمعها كلها معنى واحد هو استشعار النفوس
تقوى الله سبحانه وتعالى في الانتهاء عما نهى الله عنه من
معاصيه، والعمل بما أمر به من طاعته، والتقرب إليه بما
يرضيه^(٣).

(١) مفردات ألفاظ القرآن (ص ٤٣ - ٤٦).

(٢) دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين (١/١٧٩).

(٣) جامع البيان عن تأويل آي القرآن (١٢/٣٦٦ - ٦٥١).

وهذا المعنى العظيم من معاني اللباس في اللغة: يُشعر بأن اللباس المعنوي المتمثل في الإيمان بالله والعفاف والستر والتقى، أفضل وأعظم عند الله تعالى من اللباس الحسي المتمثل فيما يستر الإنسان به جسده من رداء ويواري به سواته عن أنظار الآخرين.

إذا المرء لم يلبس ثياباً من التقى
تقلّب عرياناً وإن كان كاسياً
وخير لباس المرء طاعة ربّه
ولا خير فيمن كان لله عاصياً^(١)

وحدّث أبو الفضل نصر بن أبي نصر الطوسي قال: سمعت أبا الحسن علي بن أحمد القصري يقول: حدّثني بعض شيوخنا قال: لَمَّا أشخص الشافعي إلى (سامراء) بلدة في العراق، دخلها وعليه أظمار رثة وطال شعره، فتقدّم إلى مزين فاستقذره لما نظر إلى رثائه، فقال له: تمضي إلى غيري، فاشتد على الشافعي أمره، فالتفت

(١) أبي العتاهية في ديوانه (ص ٢٥٥).

إلى غلام كان معه، فقال: إيش معك من النفقة؟ قال:
عشرة دنانير، قال: أَدفعها إلى المزين، فدفعها الغلام
إليه، فولَّى الشافعي وهو يقول:

عَلَيَّ ثِيَابٌ لَوْ تَبَاعَ جَمِيعُهَا
بِفَلْسٍ لَكَانَ الْفِلْسُ مِنْهُنَّ أَكْثَرَ
وَفِيهِنَّ نَفْسٌ لَوْ تُقَاسُ بِبَعْضِهَا
نَفُوسُ الْوَرَى كَانَتْ أَجَلَّ وَأَكْبَرَ
وَمَا ضَرَّ نَضَلَ السَّيْفِ إِخْلَاقُ غَمْدِهِ
إِذَا كَانَ عَضْبًا حَيْثُ وَجَّهْتُهُ فَرَى (١)

فلباس التقوى خير من الثياب، لأنَّ الفاجرة
وإن لبست الثياب فهو دنس، والتقية عزيزة مُصانة
مكرمة ولو لبست الرث البالي من الثياب لحاجة
وفقر، أو لتواضع وزهد، قال المصطفى ﷺ: «كَمْ
من أشعث أغبر، ذي طمرين لا يؤبه له لو أقسم على الله
لأبره» (٢).

(١) ديوان الشافعي (ص ٣٨)، حلية الأولياء (٩/١٣١).
(٢) رواه الترمذي في كتاب المناقب، باب مناقب البراء بن مالك
حديث صحيح حسن (٥/٦٥٠).

ولقد أجاد القائل :

إذا المرء لم يدنس من اللؤم عرضه

فكل رداء يرتديه جميل^(١)

والاحتشام والستر والحياء تتحلى به لما فيه من
الصون للعرض والعفاف والشرف، فوالله مهما بلغت
الفتاة من المنزلة والجاه والجمال، فإنَّ عرضها أثمن
ما لديها، فحافظي عليه قبل أن يقول أهلك وأقاربك :
لا بارك الله بعد العرض بالمال .

الشوب يبلى ثم يُشترى غيره
والعرض بعد هلاكه لا يُشترى



(١) شرح ديوان الحماسة، لأبي تمام (١/١١٠).

تعريف الضابط الفقهي لغة واصطلاحاً وبيان المراد به في البحث

وحتى نقف عند ضابط اللباس الشرعي لا بد أن نتعرف على معنى الضابط وما أهميته، وما هي ضوابط اللباس الشرعي.

ولقد ساق د. ناصر الغامدي عضو هيئة التدريس بمكة تعريف الضابط والقاعدة والفرق بينهما معرفاً ومعطياً أمثلة عليها، حيث قال^(١):

أولاً: تعريف الضابط الفقهي لغة واصطلاحاً:

معنى الضابط في اللغة: ضبط الشيء وإتقانه وإحكامه، والحزم فيه، يقال: ضبط الشيء: حفزه بالحزم، ورجل ضابط، أي: حازم، فمعنى كلمة الضابط لغة: يدور على هذا^(٢).

(١) لباس الرجل أحكامه وضوابطه د. ناصر الغامدي (١/٦١).

(٢) لسان العرب (٨/١٦)، مختار الصحاح (ص ٣٤١).

تعريف الضابط الفقهي اصطلاحاً: استعمل عدد كبير من متقدمي الفقهاء الضابط الفقهي والقاعدة الفقهية بمعنى واحد، ولم يكن التفريق بينهما موضع اعتبار عندهم، لأن كلاً منهما يندرج تحته أحكام فقهية متعددة، إلا أن القاعدة أعم من الضابط، كما يفهم من استعمالهم.

والقاعدة^(١) في اصطلاح الفقهاء: (حكم أغلبي يُتعرّف منه حكم الجزئيات الفقهية مباشرة)^(٢)، فكل أمر أغلبي ينطبق على جزئيات فهو قاعدة، سواء كان من باب واحد أم كان من أبواب متفرقة.

ولا أدل على هذا المنهج في عدم التفريق بين القاعدة الفقهية والضابط الفقهي مما نلاحظه في كتب الفقه، حيث يطلق الفقهاء كلمة (قاعدة) في بعض المواضع على فرع مخصوص من الفروع الفقهية، الذي هو في الأصل ضابط فقهي لباب معين من أبواب الفقه، وليس قاعدة فقهية يندرج تحتها أبواب متعددة.

(١) في اللغة: الأساس والأصل، لسان العرب (١١/٢٣٩).

(٢) مقدمة تحقيق كتاب القواعد للمقري، د. زين حميد (١/١٠٧).

ومن أمثلة هذا المنهج في عدم التفريق بين القاعدة والضابط الفقهي: كتاب القواعد في الفقه الإسلامي، للحافظ أبي الفرج عبد الرحمن بن رجب الحنبلي، حيث تناول عدداً كبيراً من الضوابط الفقهية تحت عنوان القاعدة.

ومن أمثلة ذلك قوله: القاعدة الثانية: شعر الحيوان في حكم المنفصل عنه لا في حكم المتصل. فهذا ضابط خاص بباب الطهارة والآنية.

وفي باب الحيض: (القاعدة الثانية: الطلاق في الحيض بدعي، فهذه القاعدة تمثل ضابطاً فقهياً لحكم الطلاق في زمن الحيض)^(١).

(وفرق بعض المتقدمين من الفقهاء بين القاعدة الفقهية والضابط الفقهي، إلا أنهم لم ينصوا على تعريف محدد له جاء في شرح جمع الجوامع: والقاعدة لا تخص بباب، بخلاف الضابط)^(٢).

وقال العلامة ابن نجيم الحنفي: والفرق بين

(١) القواعد في الفقه الإسلامي (١/٢٤٥).

(٢) حاشية البناني على شرح الجلال (٢/٢٩٠)، الأشباه والنظائر (ص ١٦٦).

الضابط والقاعدة: أن القاعدة تجمع فروعاً من أبواب شتى، والضابط يجمعها من باب واحد، هذا هو الأصل، فالغالب فيما اختص باب واحد من أبواب الفقه، وقصد به صورة وفروع متشابهة أن يسمى ضابطاً.

وقد وضح في العصور المتأخرة التفريق بين مصطلحي: القاعدة، والضابط بعد استقرار العلوم، واتضح معالم فن الضوابط الفقهية، ووضوح مصطلحاته، حتى أصبحت كلمة الضابط اصطلاحاً شائعاً متداولاً لدى الباحثين في الفقه الإسلامي والدارسين له، إذا أطلقت انصرفت إلى معنى خاص لا يشتهر بغيره.

تعريف الضابط الفقهي اصطلاحاً:

كثرت تعريفات الضابط الفقهي في اصطلاح الفقهاء، بل ما كتب كاتب في هذا الفن إلا وحاول أن يختار له تعريفاً، إما بزيادة كلمة في التعريف السابق له أو نقص أخرى، وبالنظر إلى أشهر تعريفات أهل العلم للضابط الفقهي، نجد أنهم مختلفون في تحديد معناه على ثلاثة آراء:

الرأي الأول: يرى أن الضابط مرادف للقاعدة في المعنى، وهذا هو الذي سار عليه جمع من أهل العلم قديماً وحديثاً، كما سبق بيانه عند تعريف القاعدة. وبناءً على هذا الرأي، فإنَّ الضَّابِطَ الفقهي هو: «حكم كلي ينطبق على جزئياته»^(١).

الرأي الثاني: يرى أن مصطلح الضابط أوسع من مصطلح القاعدة!! وهذا نص عليه بعض المحققين من أهل العلم، فـ (رسموا الضابطة بأنها أمر كلي ينطبق على جزئياته، لتُعرَّف أحكامها منه، قالوا: وهي أعم من القاعدة، ومن ثم رسموها بأنها صورة كلية يتعرَّف منها أحكام جزئياتها)^(٢).

الرأي الثالث: يرى أن المصطلحين متغايران، فالقاعدة: حكم كلي يجمع فروعاً من أبواب شتى، والضابط حكم كلي يجمع فروعاً من باب واحد. وهذا هو قول جمهور العلم، وهو الذي استقر عليه اصطلاح أرباب هذا العلم، وهو الأقرب

(١) قواعد الفقه د. محمد الزحيلي (ص ٣٥٧).

(٢) غمز عيون البصائر (٥/٢).

للصواب - إن شاء الله تعالى - لأن في ذلك تأسيساً^(١).
ونستطيع بعد التأمل في معنى القاعدة والضابط،
وما يراد منهما عند إطلاقهما أن نعرّف الضابط الفقهي
بأنه: «حكم فقهي أغلبي يُتعرّف منه مباشرة حكم
الجزئيات المتعلقة بباب واحد»^(٢).

[شرح التعريف]:

ولا بدّ من شرح هذا التعريف ليفهم الضابط
الفقهي:

(حكم) أغلبي يفيد أن معرفة أحكام الجزئيات
والفروع الفقهية من الضابط الفقهي إنما هو في الغالب،
إذ لكل ضابط مستثنيات، وهذا لا يقدر في كونه ضابطاً،
لأنه يضبط كثيراً من المسائل الفقهية المتعلقة بباب
واحد، وقد يستثنى من ذلك بعض المسائل القليلة.

قال الإمام أبو إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي
رحمه الله: (إن الأمر الكلي إذا ثبت فتخلّف بعض
الجزئيات عن مقتضاه الكلي لا يخرج عن كونه كلياً،

(١) ابن نجيم الأشباه والنظائر (ص ١٩٢)، الوجيز في إيضاح
قواعد الفقه الإسلامي (ص ٢٤) د. علي الندوي.

(٢) د. ناصر الغامدي، لباس الرجل (ص ٥٩).

وأيضاً فإن الغالب الأكثرى معتبر في الشريعة اعتبار العام القطعي، لأن المتخلفات الجزئية لا ينتظم منها كلي يعارض هذا الكلي الثابت^(١).

فمثلاً الضابط الفقهي الذي ينص على أن (الدم الخارج في زمن الحيض نفاس يرد عليه استثناء في مسألة، هي ما إذا رأت المرأة الدم عقب الولادة بأيام، ثم طهرت بعد خمسة عشر يوماً فصاعداً، ثم عاد إليها الدم، فالعائد حيض أو دم فساد على الصحيح، وليس نفاساً لأنه وما قبله دمان، تخللها طهر صحيح فلا يضم أحدهما إلى الآخر كدمي الحيض)^(٢).

(حكم فقهي): قيد مهم في التعريف، يميّز الضابط الفقهي عن غيره من الضوابط العلمية الأخرى، كالأصولية، والنحوية والرياضية، وغيرها من ضوابط العلوم.

(يتعرّف منه): يفيد أن فهم حكم المسألة من الضابط الفقهي يحتاج إلى فهم وتدبر، وأعمال فكر. (مباشرة): تخرج به القاعدة الأصولية والضابط

(١) الموافقات في أصول الشريعة (٢/٥٣).

(٢) الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف (١/٣٨٥).

الأصولي حيث لا يستخرج منهما الحكم مباشرة، بل بواسطة دليل آخر هو قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزَّيْفَ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٣٢].

(حكم الجزئيات المتعلقة بباب واحد): قيد لإخراج القاعدة الفقهية، فإنها تتعلق بأبواب متعددة، والضابط الفقهي: إنما يتعلق بباب واحد. ومع ذلك: فإن بين القاعدة الفقهية والضابط الفقهي عموماً وخصوصاً من وجه.

فالضابط أخص من القاعدة، وهو من حيث نسبته إلى باب معين يمكن أن يكون قاعدة في الباب، والقاعدة أعم وأشمل من الضابط من حيث جمع الفروع المتشابهة من عدة أبواب فقهية، وشمولية معنى القاعدة لها، فهما يشتركان في أن كلاً منهما يدخل تحته عدد من الفروع والجزئيات الفقهية، ويختلفان في أن القاعدة تشمل فروعاً من أبواب متعددة، والضابط يشملها من باب واحد^(١).



(١) د. الندوي القواعد الفقهية (ص ٥١)، من كتاب لباس الرجل.

أهمية الضوابط الفقهية في الشريعة الإسلامية

أخية، لماذا الحديث عن الضوابط الفقهية؟ لأنها تكتسب أهمية بارزة في مجال الفقه الإسلامي، فهي عظيمة النفع، جليلة القدر، وبقدر إحاطة الفقيه لها، وعلمه بها، يعظم قدره وتشرف مكانته، ويزداد علمه وتتضح له مناهج الفتوى.

وتتمثل أهمية الضوابط في الفقه الإسلامي في الأمور التالية^(١):

أولاً: تُكوّن ملكة فقهية لدى الباحثين في مجال الفقه الإسلامي، من شأنها أن تساعد الفقيه والمفتي في تلّمس الحكم الشرعي لكثير من المسائل والفروع الفقهية، واستنباط الحلول الشرعية للوقائع النازلة،

(١) القواعد الفقهية الكبرى وما تفرع عنها، للسدّان (ص ٣٣ - ٣٤).

والحوادث المتجددة سيمًا في هذا العصر، عصر النوازل
والمستجدات .

ثانياً: جمع الفروع المتناثرة، والجزئيات
المتناثرة، والجزئيات المتشابهة في باب من أبواب
الفقه، مما يسهل حفظها وضبطها، ومن ثمّ التفريع عليها
عند الحاجة .

قال جلال الدين السيوطي: (اعلم أن فن الأشباه
والنظائر فنّ عظيم، به يطلع على حقائق الفقه ومداركه
ومآخذه، وأسراره، وفي فهمه واستحضاره، ويقتدر
على الإلحاق والتخريج ومعرفة أحكام المسائل التي
ليست بمسطورة، والحوادث والوقائع التي لا تنقضي
على ممر الزمان، ولهذا قال بعض أصحابنا: الفقه معرفة
النظائر)^(١) .

وقد كتب الفاروق، عمر بن الخطاب إلى
قاضييه أبي موسى الأشعري رضي الله تعالى
عنهما قائلاً: (واعرف الأشباه أو الأمثال، ثم قس
الأمور بعضها ببعض، فانظر أقربها إلى الله

(١) الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية (ص ١٣) .

وأشبهها بالحق فاتبعه، واعمد إليه^(١).

ثالثاً: إدراك مقاصد الشريعة الإسلامية، ومعرفة طرفاً من أسرارها، لأن معرفة الضوابط الفقهي الذي يجمع فروعاً متعددة، وتندرج تحته مسائل شتى في باب واحد يعطي تصوراً واضحاً عن مقاصد الشريعة في ذلك، وأنها جاءت بالجمع بين المتشابهات والتفريق بين المختلفات، لما يعود به على المكلفين من النفع والخير يحقق المصالح، ويدرك المفسد.

رابعاً: تبرز أهمية الضوابط الفقهي من حيث الاستدلال به، واعتباره حجة شرعية، وذلك حين يكون الضابط الفقهي مأخوذاً من نص شرعي، فهو إذاً في ذلك حجة، يكسب أهمية نصوص الشرع التي تجب العناية بها واعتبارها، والاستدلال بها.

مثلاً: الضابط الفقهي الذي ينص على أن: (ماء البحر طهور)^(٢)، والآخر الذي ينص على أن (كل

(١) رواه القاضي في أخبار القضاة (٧١/١)، والبيهقي في كتاب القضاة (١٣٥/١٠)، ابن القيم في إعلام الموقعين عن رب العالمين (٨٦/١)، الألباني في إرواء الغليل (٢٤١/٨).

(٢) المغني (١٣/١ - ١٥).

ما مات من الحيتان في الماء جاز أكله من غير ذكاة)،
والثالث الذي ينص على أن (ميتة البحر مما لا يعيش إلاَّ
فيه حلال) ثلاثها مأخوذة من نص حديث المصطفى ﷺ
حين سُئِلَ عن الوضوء من ماء البحر فقال: «هو الطهور
ماؤه، الحِلُّ ميتته»^(١).

ونحو ذلك كثير في الضوابط الفقهية المستفادة من
النصوص.



(١) رواه أبي داود، باب الوضوء (١/١٠٥)، وصححه الألباني
في إرواء الغليل (١/٤٢ - ٤٣).

المراد بضوابط لباس المرأة

يمكن تعريف ضوابط لباس المرأة في الفقه الإسلامي بأنها (الأحكام الفقهية الأغلبية التي يُتَعَرَّفُ منها مباشرة أحكام الفروع والجزئية المتعلقة بلباس المرأة، والتي تبين آدابه وأنواعه، وما يُشْرَعُ منه وما يُمْنَعُ، وما يستحب وما يكره).

والأصل في الضوابط الفقهية - كما سبق - أن يكون جامعاً لفروع تتعلق بباب واحد من أبواب العلم، ولا يتعارض هذا مع كون موضوع اللباس يبحث في أبواب مختلفة من الفقه، ك: باب الطهارة والآنية، وأبواب الصلاة، وأبواب الجنائز، وأبواب الحج، لأنَّ هذه المسائل المتعلقة باللباس، وإن تنوعت الأبواب التي تدخل تحتها إلا أنه يجمعها باب واحد واسم واحد، وهو: باب اللباس والزينة واسم اللباس، ولذا نجد أن المحدثين يترجمون لمسائل اللباس بقولهم: كتاب أبواب اللباس والزينة، ثم يسوقون تحته ما جاء في

اللباس وأحاديث وآثار بغض النظر عن كونها متعلقة بأبواب مختلفة .

الأمثلة على ضوابط اللباس للمرأة في الفقه الإسلامي :
١ - (أنَّ النبي ﷺ لعن الرجل يلبس لبس المرأة والمرأة تلبس لبس الرجل) (١) .

الضَّابِطُ أَلَا يَشْبَهُ لِبْسَ الرَّجُلِ، فَهُوَ تَحْرِيمُ تَشْبِهِ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ زِيًّا وَهَيْئَةً وَمَشْيَةً وَرَفَعَ صَوْتًا وَنَحْوَهَا، لَا رَأْيًا وَعِلْمًا فَإِنَّهُ مَحْمُودٌ، وَقَدْ رَوَى أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (كَانَتْ رَجُلَةً الرَّأْيِ)، أَيْ رَأْيَهَا كَرَأْيِ الرَّجَالِ كَمَا جَاءَ فِي النِّهَايَةِ (٢)، فَقَدْ رَوَى الْبُخَارِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: (لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ وَالتَّمْتَشِّبِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ) (٣) .

(١) رواه أبي داود (٤/٦٠)، قال الشوكاني: رجال إسناده رجال صحيح، نيل الأوطار (٢/١١٨) .

(٢) النهاية (٤/٦١) - باب لباس النساء، تحفة الأحوزي (٨/٧٠) .

(٣) صحيح البخاري - كتاب اللباس (٧/٥٥)، فتح الباري (١٠/٣٣٢) .

— وحديث عائشة أنها قالت: (لعن رسول الله ﷺ
الرجلة من النساء)^(١).

— وأخرج أحمد عن عبد الله بن عمرو بن العاص
أنه رأى امرأة متقلّدة قوساً وهي تمشي مشية الرجل
فقال: مَنْ هذه؟ فقيل: هذه أم سعيد بنت أبي جهل،
فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ليس منّا مَنْ تشبّه
بالرّجال مِنَ النّساء»^(٢).

وهذه الأحاديث وغيرها تدل على أن هذا الأمر من
الكبائر، لأن اللعن هو الطرد والإبعاد عن رحمة الله،
ولا يكون إلا على أمر عظيم.

٢ — أخرج أبو داود عن معاوية قال: قال ﷺ:
«لا تركبوا الخبز ولا النمار»^(٣).

الضّابط أن تكون مادّته من الحلال الطاهر، فلا
يجوز ارتداء ما خالطت مادّته نجاسة وأن تحقق به صفة

(١) رواه أبي داود (ص ٤٠٩٩) بسند صحيح، النهاية

(٤/٦١) — باب لباس النساء، والرّجلة: بفتح وضم.

(٢) أخرجه أحمد، فيض القدير (٥/٣٨٤).

(٣) سنن أبي داود — باب جلود النمر والسبع (ص ٤).

اللباس الشرعي، أو ما خُرز بشعر خنزير، أو ما صنع من جلد الميتة دون دباغ، أو ما صنع من النمار وجلود السباع ما لم تدبغ. وعن ابن سيرين رحمه الله أنه (كان لا يلبس خفًا خرز بشعر خنزير)^(١).

٣ - «كلوا واشربوا وتصدقوا والبسوا ما لم يخالطه إسراف ولا مخيلة»^(٢).

وقال ﷺ: «كلوا واشربوا والبسوا في غير إسراف ولا مخيلة»^(٣).

الضابط ألا يكون فيه إسراف ولا خيلاء.

٤ - «أيما امرأة أصابت بخوراً فلا تشهد معنا العشاء الآخرة»^(٤).

وقوله ﷺ: «أيما امرأة استعطرت فمرت بقوم ليجدوا من ريحها فهي زانية»^(٥).

(١) أخرجه ابن أبي شيبة بسند صحيح.

(٢) أخرجه أحمد والنسائي وابن ماجه بسند صحيح.

(٣) رواه البخاري فتح الباري (١٠/٢٦٤).

(٤) أخرجه مسلم والنسائي.

(٥) أخرجه أحمد بسند صحيح.

وقوله ﷺ: «إذا شهدت إحداكن العشاء - وفي رواية: - المسجد فلا تطيب تلك الليلة».

وهذا يدلُّ على حرمة إظهار المرأة للطيب والبُحُور أمام الأجنب، وهنا ضابط في اللباس ألا يكون مطيباً ولا مبخرأ عند الأجنب، وليس معنى ذلك أن تخرج برائحة كريهة.

٥ - «صنفان من أهل النار لم أرهما: قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس، ونساء كاسيات عاريات مميلات مائلات، رؤوسهن كأسنمة البُخت المائلة، لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها، وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا»^(١).

وعن أسامة بن زيد رضي الله عنه قال: (كساني رسول الله ﷺ قبضية كثيفة فكسوتها امرأتي، فقال ﷺ: ما لك لا تلبس القبضية؟ فقلت: يا رسول الله، كسوتها امرأتي، فقال: مُرها أن تجعل تحتها غلالة فإنِّي أخاف أن تصف حجم عظامها)^(٢).

(١) صحيح مسلم (١٦٨/٦).

(٢) سنن البيهقي - كتاب الصلاة - باب الترغيب أن تكشف ثوبها.

وهنا الضابط ألا يكون ضيقاً يحدّد البدن ويصف
البشرة خفيفاً يبدي لرقته لابس من النساء حتى قال
البهوتي رحمه الله^(١): (ويكره لبس ما يصف البشرة، أي
مع ستر العورة بما يكفي من الستر للرجل والمرأة ولو في
بيتها نص عليه. وإن رآها غير زوج وسيد تحل له).

وقال في المستوعب^(٢): (يكره للرجل والمرأة
لبس الرقيق من الثياب، وهو ما يصف البشرة غير
العورة، ولا يكره ذلك للمرأة إذا كان لا يراها إلا زوجها
ومالكها).

ولما قدم المنذر بن الزبير من العراق فأرسل إلى
أسماء بنت أبي بكر بكسوة من ثياب رفاق عتاق بعدما
كُفَّ بصرها، قال: فلمسّها بيدها، ثم قالت: أف! ردّوا
عليه كسوته.

قال: فشق ذلك عليه، وقال: يا أمه، إنه
لا يشف، قالت: إنها إن لم تشف، فإنها تصف،
فاشترى لها ثياباً مروية فقبلتها^(٣).

(١) كشف القناع (١/٢٧٨).

(٢) المستوعب (ص ٢٨٣٧).

(٣) رواه ابن سعد في الطبقات الكبرى.

٦ - ما رواه ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «من لبس ثوب شهرة في الدنيا، ألبسه الله ثوب مذلة يوم القيامة»^(١).

أي (إذا كان اللبس يقصد به الاشتهار في الناس فلا فرق بين رفيع الثياب ووضيعها والموافق لملبوس الناس والمخالف، لأن التحريم مع الاشتهار، والمعتبر القصد وإن لم يطابق الواقع)^(٢)، وذلك لأنه لبس في الدنيا ثوب شهرة ليعز به ويفتخر على غيره، فيلبسه الله يوم القيامة ثوباً يشتهر بمذلته واحتقاره بينهم عقوبة له، والعقوبة من جنس العمل.

وذكر في نيل الأوطار: (وليس هذا الحديث مختصاً بنفيس الثياب، بل قد يحصل ذلك لمن يلبس ثوباً يخالف ملبوس الناس من الفقراء ليراه الناس فيتعجبوا من لباسه، ويدخل في ثوب الشهرة لبس ما يخالف زيه المعتاد وخلاف زي البلد الذي هو فيه، أو لبس الثوب مقلوباً أو محوَّلاً)^(٣).

(١) أخرجه النسائي ورجال إسناده ثقات، ورواه أحمد وأبو داود.

(٢) نيل الأوطار، للشوكاني (٦/١٢٦٩).

(٣) الشوكاني (٢/١١٣).

والضابط هنا في اللباس ألا يكون ثوب شهرة، وقد قال ﷺ: «المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور»^(١)، وعن الحصين بن عبد الرحمن قال: كان زيد اليامي يلبس برنساء، قال: فسمعت إبراهيم عابه عليه، قال: فقلت له: إنَّ النَّاسَ كانوا يلبسونها، قال: أجل، ولكن قد فني من كان يلبسها، فإن لبسها أحد اليوم شهره وأشاروا إليه بالأصابع.

وكما جاء في منظومة الآداب: ويكره لبس فيه شهرة... وواصف جلد لا لزوج وسيد.

٧ - حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: دخل عليَّ النبي ﷺ وقد استترت بقرام فيه تماثيل، فلما رآه تغير لونه وهتكه بيده ثم قال: «إن أشد الناس عذاباً يوم القيامة الذين يشبهون بخلق الله»^(٢).

وما رواه أنس: كان قرام لعائشة سترت به جانب بيتها، فقال ﷺ: «أميطي عني قرامك هذا، فإنه لا يزال تصاويره تعرض في صلاتي»^(٣).

(١) صحيح، أخرجه البخاري ومسلم (٢٦٣/٣)، (٨٤١/٤).

(٢) البخاري ومسلم.

(٣) أخرجه البخاري.

والضابط هنا في اللباس أن يكون خالياً من
التصاوير .

٨ - قوله تعالى: ﴿ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ
أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ
مِنْهَا وَلَا يَضْرِبْنَ بِمَخْمَرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا
لِبُعُولَتِهِنَّ... ﴾ [النور: ٣١] ^(١) .

الضابط هنا أن يستوعب جميع البدن إلا ما
استثني، وذلك عند الرجال الأجانب، وكذلك لها إبداء
زيتها للأصناف المذكورة .

فالزينة الأولى تختلف عن الزينة الثانية، فالله تعالى
نهى عن إبداء الزينة مطلقاً ﴿ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ﴾، وهي
التي لا بد أن تظهر كظاهر الثياب، ولذلك قال: (إلا ما
ظهر منها) ولم يقل إلا ما أظهرن منها، ثم نهى مرة أخرى
عن إبداء الزينة إلا لمن استثناهم .

فدل على هذا أن الزينة الثانية غير الزينة الأولى،
فالزينة الأولى هي الزينة الظاهرة التي تظهر لكل أحد
ولا يمكن إخفاؤها، والزينة الثانية هي الزينة الباطنة

(١) تفسير سورة النور للمودودي، الناشر مؤسسة الرسالة (ص ١٥٧) .

التي يُتَزَيَّن بها، ولو كانت هذه الزينة جائزة لكل أحد لم يكن للتعميم في الأولى والاستثناء في الثانية فائدة معلومة.

ويؤيد ما تقدم من أن المراد بالزينة الظاهرة الثياب ما رواه الطبري في تفسيره عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: (لا يبدن زينتهن إلا ما ظهر منها: الثياب)، وأورد هذا الأثر ابن كثير رحمه الله في تفسيره حيث قال: (لا يظهرن شيئاً من الزينة للأجانب إلا ما لا يمكن إخفاؤه)، قال ابن مسعود: (الثياب)، وقد وافق ابن مسعود كثير من العلماء منهم البيضاوي.

وقال ابن عطية الغرناطي أحد فقهاء القرن السادس: (والذي يظهر لي بحكم ألفاظ الآية أن المرأة مأمورة بأن لا تبدي وأن تجتهد في الإخفاء لكل ما هو زينة، ووقع الاستثناء فيما يظهر بحكم ضرورة حركة فيما لا بد منه أو إصلاح شأن ونحو ذلك، فما ظهر على هذا الوجه مما تؤدي إليه الضرورة في النساء فهو المعفو عنه)^(١).

(١) تفسير القرطبي (١٢/٢٢٩).

وينقل ابن الجوزي عن الإمام أحمد قوله :
(الزينة الظاهرة الثياب وكل شيء منها عورة حتى
الظفر)^(١).

وقال أبو الأعلى المودودي في تفسيره لسورة
النور: (وهذه الجملة في الآية الكريمة: ﴿إِلَّا مَا ظَهَرَ
مِنْهَا﴾ تدل على أن النساء لا يجوز لهن أن يتعمدن
إظهار هذه الزينة غير أن ما ظهر منها بدون قصد
منهن أو ما كان ظاهراً بنفسه لا يمكن إخفاؤه
كالرداء الذي تجلل به النساء ملبسهن لأنه
لا يمكن إخفائه، وهو مما يستجلب النظر لكونه
على بدن المرأة على كل حال فلا مؤاخذه عليه
من الله تعالى، وهذا هو المعنى الذي بيّنه عبد الله بن
مسعود والحسن البصري.

أما ما يقوله غيرهم أن معنى ما ظهر منها: ما يظهره
الإنسان على العادة الجارية، ثم هم يدخلون فيه وجه
المرأة وكفيتها بكل ما عليها من الزينة، أي أنه يصح
عندهم أن تزين المرأة بالكحل والمساحيق والصبغ
ويدها بالخاتم والأسورة ثم تمشي في الناس كاشفة

(١) زاد المسير (٦/٣١).

وجهها وكفيها، أما نحن فلا نكاد نعجز أن نفهم قاعدة من قواعد اللغة تجوّز أن يكون معنى (ما ظهر منها) ما يظهره الإنسان، فإن الفرق بين أن يظهر الشيء بنفسه أو أن يُظهره الإنسان بقصده واضح لا يكاد يخفى على أحد، والظاهر من الآية أن القرآن ينهى عن إبداء الزينة ويرخص فيما إذا ظهرت من غير قصد).



أهميّة اللباس وفوائده

إنّ الدين الإسلامي دين وسطية واعتدال واتزان،
والشريعة محكمة تدعو لكل ما ينفع بني آدم في الدنيا
والآخرة سواء في بدنه أو في روحه .

وأمر الله عزّ وجلّ في جميع أمورنا طيب نافع
للروح والبدن، ونهيه سبحانه في جميع الأحكام [مانع]
عن كلّ ضارّ لنا في أمور ديننا ودنيانا . .

فأباح سبحانه لنا التمتع بالطيبات أكلاً وشرباً
ولباساً وزينة، وفرض علينا الطهارة حسياً ومعنوياً.
ولكن لا بدّ في ذلك من ضوابط، أهمّها: الاعتدال في
المباحات، والقصد، وحسن النية، والوقوف عند حدود
الشرع وزواجه، والمحافظة على صفات الإنسانية،
والتمييز عمّا أمر الله النساء أن يتميزن عنه . فأمرنا الله
عزّ وجلّ باللباس الشرعي وستر عوراتنا .

وله فوائد جمة عظيمة على الإنسانية جمعاء :

ويتمثل هذا في :

١ - كونه صورة من صور التكريم لبني آدم عن سائر مخلوقاته سبحانه بأن شرع لهم ما يواروا به عوراتهم ويتجملوا به ويتزيّنوا .

قال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴾ [الإسراء : ٧٠] .

٢ - إنه من نعم الله تبارك وتعالى التي لا تعدّ ولا تُحصى .

فكان اللباس واحداً من أهمّ النعم العظيمة، قال تعالى : ﴿ يَبْنِي آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ لِيَاسًا يُؤَرِّى سَوْآتِكُمْ ﴾ [الأعراف : ٢٦] .

فينبغي حمد الله تبارك وتعالى على هذه النعمة العظيمة التي أمدنا بها، فعن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري قال : كان رسول الله ﷺ إذا استجد ثوباً سمّاه باسمه قميصاً أو إزاراً أو عمامة، يقول : «اللَّهُمَّ لَكَ الحمد أنت كسوتنيه، أسألك من خيره وخير ما صنع له، وأعوذ بك من شره وشر ما صنع له»^(١) .

(١) أخرجه الترمذي (١٧٦٧)، وأبو داود (٤٠٢٠)، والحاكم

(٧٤٠٨) بسند حسن .

٣ - ومن الفوائد العظيمة: أن الله يغفر للعبد ذنبه عند قوله مرتدياً ذلك اللباس: (الحمد لله . . .) محتسباً الثواب الوارد بالحديث.

فقد روى سهيل بن معاذ بن أنس عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ لبس ثوباً فقال: الحمد لله الذي كساني هذا ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة، غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر»^(١).

٤ - ينال الأجر على امتثاله لأمر الله بارتداء اللباس الشرعي في ستر عورته في الدنيا، كما أنه يأثم بكشفها.

٥ - عفة المجتمعات والبعث عن الرذائل.

فبالحفاظ على الستر واللباس الشرعي نحمي المجتمعات من الانحرافات والمحرمات الواقعة بسبب كشف المرأة بدنّها.

فعندما تتطّلع المرأة المسلمة دوماً إلى أمر الله وفعل الخير وتسعى إليه، وترجو أن يتمّ على يديها،

(١) حسن. أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٣٦٠/٧)، والترمذي (٣٤٥٨)، وأحمد (٣٠٥)، وأبو داود (٤٠٢٣)، كلهم بإسناد حسن من حديث أنس مرفوعاً به.

وتعرض عن الشرِّ وأسبابه ودواعيه من كشف لشيء من العورة وغيرها، بل تتجنبه وتصم على ألا تتورط فيه؛ فتكون بذلك من خير المسلمين والمسلمات في المجتمع الإسلامي، كما أخبر بذلك الرسول ﷺ فيما رواه عنه الإمام أحمد: أن النبي ﷺ وقف على ناس جلوس فقال:

«أخبركم بخيركم من شرِّكم؟»، فسكت القوم، فأعادها ثلاث مرَّات، فقال رجلٌ من القوم: بلى يا رسول الله، قال: «خيركم من يُرجى خيره ويؤمن شره، وشرُّكم من يُرجى خيره ولا يؤمن شره»^(١).

٦ - يدفع عنهم المفسد المعنوية من إبداء

العورة: ضعف الحياء، ذهاب العفاف.

فإن اللباس الخفي المعنوي الباطن (التقوى) يقي الإنسان نفسه وجسده من نار جهنم في الآخرة، وإن منكم إلا واردها كان على ربك حتماً مقضياً، ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثياً.

لذا ربط الله تعالى بين اللباسين، وقرن بينهما في

(١) رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. انظر: مجمع الزوائد

(١٨٣/٨) باب من يُرجى خيره.

كمال الزيتين للإنسان، ثم ختم الله الآية العظيمة بالأمر والاعتاظ والتفكير في آيات الله الذي أنعم على عباده فشرع لهم لباسين عظيمين، وإتماماً للنعمة عليهم في الدنيا والآخرة، يستعينون باللباس الظاهر على الباطن، ويشكرون الله تعالى على نعمته عليهم باللباس ستراً للعورات، وصيانة لإنسانية بني آدم من أن تنزل إلى عرف البهائم التي لا تعرف للستر سبيلاً، وجمالاً لهم وزينة بدلاً من قبح العري وشناعته.

فقال سبحانه: ﴿يَبْنِيْءَ آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ لِبَاسًا يُؤْرِي سَوْءَ بَعْضِكُمْ وَرِيثًا وَلِبَاسُ التَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ ذَٰلِكَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾ [الأعراف: ٢٦].

قال العلامة أبو الفداء إسماعيل بن كثير رحمه الله: (يتمنُّ الله على عباده بما جعل لهم من اللباس والريش، فاللباس ما ستر العورات وهي السَّوءات والرياش، والريش ما يتجمَّل به ظاهراً، فالأول من الضروريات، والريش من التكميلات والزيادات)^(١).

(وهذه الآية الكريمة العظيمة تدل على التلازم الوثيق بين ربط اللباس لستر العورات وبين التقوى،

(١) تفسير القرآن لابن كثير، سورة الأعراف: الآية ٢٦.

فكلاهما لباس ، هذا يستر عورات القلب والروح ويزينها بزينة الإيمان والحياء ، والآخر يستر عورات الجسد ، ويزينها ، ويجملها بين الناس ، وهما متلازمان ، فإذا استشعر العبد التقوى لله ، واستحيا منه الحياء المطلوب شرعاً ، تولّد لديه الشعور والإحساس باستقباح عُري الجسد والحياء من كشفه أمام الناس ، وإذا ضعف الحياء عند العبد ، وفسدت التقوى لم يبال بالعري النفسي والجسدي والحياء من كشفه أمام الناس .

ثم توحى الآية الكريمة بمعنى عظيم ، فلباس التقوى الذي يستر العورة النفسية والقلبية خير من الثياب التي تستر الجسد ، لأنه هو الذي يبقى مع الإنسان نافعاً في الحياة وبعد الممات ، لا يبلى ولا يبيد ، وأما اللباس الظاهر فغاياته أن يستر عورة الإنسان الظاهرة وقتاً من الأوقات ، أو يكون جمالاً للإنسان في الحياة الدنيا ، دون أن يتعدى نفعه إلى الحياة الأخرى اللهم إلا بقدر ما يناله من الأجر على امتثاله لأمر الله في ستر عورته في الدنيا ، وإذا عدم الإنسان لباس التقوى انكشفت عورته الباطنة ، وذلك سبب للخزي والعار في الدنيا والآخرة ، لأنَّ

الفاجرة - وقانا الله من حال أهل النار - وإن كانت حسنة الثوب في الدنيا فهي بادية العورة مفضوحة في الدنيا والآخرة. ولقد أحسن القائل:

إنني كأني أرى من لا حياء له

ولا أمانة وسط القوم عريانا^(١)

والحياء والعفاف والحشمة أعز ما يملك الإنسان من وسائل البقاء، وصفات الريادة والحياة السعيدة السليمة، والمحافظة على هذه الفضائل إنما يتم عن طريق تحقيق التقوى لله في النفوس، ثم التستر باللباس الشرعي الذي أمر الله به في كتابه ورسوله ﷺ في سنته.

(وقضية ستر العورة والجسد حياء: ليست مجرد اصطلاح وعرف اجتماعي، وإنما هي فطرة خلقها الله تعالى في الإنسان، ثم هي شريعة أنزلها الله سبحانه للبشر وأقدرهم على تنفيذها بما سخر لهم في الأرض من مقدرات وأرزاق، وبما هداهم إليه وعلمهم من صنعة اللبوس الذي يحقق لهم ذلك، وكما أن الفطرة السليمة

(١) لباس الرجل، أحكامه وضوابطه (١/٤٥).

تنفر من انكشاف السوأة الجسدية، فهي كذلك تنفر من انكشاف السوأة النفسية، وتحرص على سترها ومواراتها^(١).

ويرتبط موضوع اللباس ارتباطاً وثيقاً بوجود الجنس البشري في هذه الحياة، إذ تبدأ قصته مع البشرية منذ خلق الله عزَّ وجلَّ آدم وحواء وأمرهما أن يسكنا الجنة، وأن يأكلا منها رغداً حيث شاءا، وأباح لهما ما فيها من جميل اللباس: ﴿وَكَلَّا مِنْهَا رَعْدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ٣٥]، ﴿إِنَّ لَكَ أَلَّا تَجُوعَ فِيهَا وَلَا تَعْرَى﴾ [طه: ١١٨].

فلما وسوس لهما الشيطان الرجيم عليه لعنة الله — يوسوس لهما ويزين لهما العصيان حتى عصيا أمر الله وأكلا من الشجرة التي نُهيَا عن الأكل منها، فانكشفت سواتهما، وانزاح عنهما لباسهما، فطفقا يستران عوراتهما بأوراق الشجر: ﴿فَلَمَّا ذَاقَا الشَّجَرَةَ بَدَتْ لَهُمَا سَوْءَاتُهُمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ وَنَادَاهُمَا رَبُّهُمَا أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَنْ تِلْكَ الشَّجَرَةِ وَأَقُلَّ لَكُمَا إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمَا عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾ [الأعراف: ٢٢].

(١) اللباس والزينة، د. محمد عبد العزيز (ص ٥٢٤).

ثم أخرج الله تعالى آدم وزوجه والشیطان من الجنة، وأهبطهم إلى الأرض لتبدأ المعركة التي لا تهدأ أبداً إلى قيام الساعة مع عدو الله إبليس: ﴿ قَالَ أَهْبَطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَعٌ إِلَىٰ حِينٍ ﴾ [الأعراف: ٢٤].

والله عزَّ وجلَّ يقص علينا في القرآن الكريم خبر آدم وزوجه مع إبليس وما كان منهما من عداوة وصراع في الجنة ليؤكد لبني آدم جمعاء: إن صراع الحق مع الباطل المتمثل في الشيطان وأتباعه وحزبه صراع مستمر، ومعركة ضارية في الأمة، وقديمة في البشرية قدم التاريخ البشري والوجود الإنساني، وفي هذه الحياة، ولذا فعلى بني آدم أن يحذروا من كيد الشيطان وألعايبه ومكره وأن يوقنوا أنه لا عاصم لهم من الشيطان إلا لباس التقوى، والإيمان، والحياء واللجوء إلى الله سبحانه وتعالى أن يعصم الإنسان من عدوه الشيطان.

ثم يحذر المولى سبحانه وتعالى بعدها من الوقوع في فتنة الشيطان والاستجابة لسعيه في نزع الستر عن الإنسان، وكشف عورته: ﴿ يَبْقَىٰ آدَمَ لَا يَفْنَأُ كَمَا أَلْبَسْتَهُمُ الْبَسَاتِينَ كَمَا أَخْرَجَ أَبُو نُوَيْسٍ مِنَ الْجَنَّةِ يَنْزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا ﴾ [الأعراف: ٢٤].

سَوَاءٌ تَهُمَا إِنَّهُ يَرِنُكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرُونَهُمْ إِنَّا جَعَلْنَا
الشَّيْطِينَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٢٧﴾ [الأعراف : ٢٧].

أُخْبِي . . . إِنَّ قِصَّةَ آدَمَ وَحَوَّاءَ مَعَ الشَّيْطَانِ فِي
الْجَنَّةِ وَبَدَايَتِهَا بِأَمْرِ اللِّبَاسِ وَكُشْفِ الْعَوْرَةِ لِتُؤَكِّدَ بِجَلَاءِ
عَلَى أَهْمِيَةِ اللِّبَاسِ فِي حَيَاةِ الْبَشَرِ، وَعَمَقِ أَثَرِهِ فِي الْفِطْرَةِ
الْإِنْسَانِيَّةِ، وَتَدُلُّ بِوَضُوحٍ عَلَى أَنَّ اللِّبَاسَ مَظْهَرَ مِنْ مَظَاهِرِ
الْمَدْنِيَّةِ وَالْحَضَارَةِ الْإِنْسَانِيَّةِ، وَأَنَّ التَّجَرُّدَ مِنْهُ - بِنَوْعِيهِ -
إِنَّمَا هُوَ عَوْدَةٌ بِالْبَشَرِيَّةِ إِلَى الْحَيَاةِ الْبَدَائِيَّةِ الْأُولَى .

وإن الربط بين قضيتي اللباس والإيمان بالله
تعالى، وذكرها في صراع الإنسان مع الشيطان، والحق
مع الباطل، والأمر بالحدز من الشرك بالله تعالى وطاعة
الشيطان في كثير من آيات القرآن الكريم لتبين بصورة
جلية أهمية اللباس في حياة البشرية، وتعلقه بالرب
الخالق الحكيم، الذي يشرع لعباده ما يحقق لهم
المصالح المهدّبة للأخلاق البشريّة، والسجايا
الإنسانية . . .

٧ - يدفع عنهم المفاصد الحسية بانكشاف البدن
وتعرّضه للعوامل الخارجية .

باللباس الحسي الظاهري يقي الإنسان جسده من

النار في الحياة الدنيا، قال أبو هريرة رضي الله تعالى عنه: قال رسول الله ﷺ: «اشتكت النار إلى ربها فقالت: يا رب! أكل بعضي بعضاً! فأذن لها بنفسين، نفس في الشتاء، ونفس في الصيف، فهو أشد ما تجدون من الحر، وأشد ما تجدون من الزمهرير»^(١)، (يعني البرد الشديد).

بل، لو لم يكن للباس من أهمية في حياة البشر إلا أنه يقيهم الحر والبرد لكفى ذلك إشعاراً بأهمية وعظيم نعمة الله تعالى به على عباده: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِمَّا خَلَقَ ظِلَالًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنَ الْجِبَالِ أَكْنَانًا وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ وَسَرَابِيلَ تَقِيكُمْ بَأْسَكُمْ كَذَلِكَ يُتِمُّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تُسْلِمُونَ﴾ [النحل: ٨١].

والسراويل: جمع سربال وهي القمصان: الثياب من القطن والكتان والصوف، التي تستر الإنسان من حر الصيف وتقيه برد الشتاء.

وإنما خصَّ الله سبحانه وتعالى الحر بالذكر: لأن

(١) رواه البخاري في كتاب بدء الخلق ح (٣٢٦٠).

الخطاب كان لأهل مكة وقد عانوا في بلادهم أكثر معاناة للحر من البرد. قال العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي رحمه الله^(١): ولم يذكر الله البرد، لأن هذه السورة أولها في أصل النعم وآخرها في مكملاتها ومتمماتها ووقاية البرد من أصول النعم، فإنه من الضرورة، وقد ذكر في أولها في قوله سبحانه: ﴿لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنْفَعٌ﴾ [النحل: ٥].

وبالجملة، فإن ما وقى من الحرّ وقى من البرد، وذكر أحد الضدين في الآية يكفي عن ذكر الآخر، والنعمة في أصل اللباس، وهداية الإنسان إليه، وتيسير الحصول عليه مما أنعم الله تعالى به على البشر في هذه الحياة. ولأهمية اللباس في حياة البشر كان من أعظم النعم التي يجب شكر الله عزّ وجلّ عليها.

فقد قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: سمعت رسول الله ﷺ يقول عند الكسوة: «الحمد لله الذي رزقني من الرياش ما أتجمل به في الناس، وأواري به عورتي»^(٢).

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير المنان (٣/٤٩).

(٢) رواه أحمد في المسند (٢/٤٥٧).

قال صاحب كتاب «الإسلام في مواجهة التحديات»: (وليس اللباس في واقع الناس مجرد أداة خارجية، أو وسيلة مُتَّخَذة لمواراة العورة، وستر بعض أعضاء الجسد، وحفظه من عادات الحياة، وصراف الدَّهر وتقلُّبات الصَّيف والشتاء، واللَّيل والنَّهار فحسب، بل له فوق ذلك كله جذور متأصِّلة في نفسيَّة كل أُمَّة، وفي حضارتها ومدنيَّتها، وتقاليدها، وسائر شؤونها الاجتماعيَّة والحياتيَّة، وبالتزام الإنسان بلباسيه العظيمين، لباس التقوى، ولباس الجسد وستر العورة، تتحقق مصالح الناس، وتسعد المجتمعات البشرية، وتعيش حياة الأمن والطمأنينة، في بُعد عن الفواحش والرذائل، والمخالفات الشرعيَّة)^(١).



(١) الإسلام في مواجهة التحديات – موقف الإسلام من اللباس (١٥٧/١٥٦).

مشروعية التجمُّل باللباس المشروع

المرأة المسلمة الواعية معينة بلباسها ومظهرها،
حسنة الهيئة، أنيقة المظهر، من غير تبرُّج ولا مغالاة
ولا سرف، ترتاح لمرآها عينا زوجها وأولادها ومحارمها
وغيرهم من النساء المسلمات، وتأنس بها النفوس .

فهي لا تغدو على الناس الذين يحلّ لهم رؤيتها في
هيئة مزرية قميئة مهلهلة؛ بل تتفقد نفسها وتصلح من
شأنها عملاً بهدي الإسلام الحنيف الداعي إلى حسن
المظهر والزينة الحلال .

بل يشرع للمرأة التجمُّل باللباس الشرعي ضمن
الضوابط الشرعية وكأنها شامة في أعين الناس، صادقة لله
تعالى في أخلاقها ودينها وحياتها، رجاؤها الله سبحانه
والدار الآخرة، تعمل للباقية . .

وما دام التجمُّل لا يبلغ حد التأسُّق المفرط أو
المحرّم فهو الزينة الطيبة التي أباحها الله لعباده وحضّ
عليها .

وهذا ما فهمه الصحابة الكرام ومن تبعهم
 بإحسان، وساروا عليه، ومن هنا كان الإمام أبو حنيفة
 رضي الله عنه حسن الهيئة والثياب، طيّب الريح حريصاً
 على دوام التجمُّل في الملبس، وبلغ من حرصه على
 إصلاح الشأن وتحسين الثياب والهندام أنه كان يحثّ
 الناس على ذلك، ولقد رأى ذات يوم أحد جلسائه في
 ثياب رثة فانفرد به وقدم إليه ألف درهم ليصلح بها
 هيئته، فقال الرجل: إني موسر وفي نعمة ولا أحتاج
 إليها، فقال أبو حنيفة معاتباً: أما بلغك الحديث: «إِنَّ
 اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ يُرَىٰ أَثَرُ نِعْمَتِهِ عَلَىٰ عَبْدِهِ؟»^(١).

فينبغي لك أن تغير حالك، حتى لا يغتم بك صديقك.

بل يستحسن للإنسان تحسين ثيابه، والحرص على
 ذلك إن كان موسراً لما فيه من إظهار نعمة الله عليه،
 واعترافاً بفضله وإنعامه عليه، ما لم يكن في ذلك إسراف
 ومباهاة وتميُّز وخيلاء وبطر، قال ﷺ: «كلوا واشربوا
 وتصدقوا في غير إسراف ولا مخيلة»، وقال ابن عباس
 رضي الله تعالى عنهما: (كل ما شئت، والبس ما شئت

(١) رواه الترمذي (٢٠٦/٤) كتاب الاستئذان، باب أثر النعمة

على العبد - حديث حسن.

ما أخطأتك اثنتان: سرف، أو مخيلة^(١).

فالحديث نص في مشروعية التجمل بأنواع اللباس المشروع ما لم يصاحب ذلك إسراف ومجاوزة للحد في التبذير، أو مخيلة، والمخيلة هي: الكبر. وهو حكمة نبوية عجيبة، جامعة لفضائل تدبير الإنسان مصالح النفس والجسد في الدنيا والآخرة، فإن السرف في كل شيء يضر بالجسد في أكثر الأحوال، والمخيلة تضرّ بالنفس حيث تكسبها العُجب، وتضرّ بالآخرة حيث تكسب الإثم، وبالدنيا حيث تكسب المقت من الناس، ويخطيء في الفهم من يظن أن مجرد محبة الجمال، وارتداء الملابس الحسنة والثياب الجميلة من باب التكبر والخِيلاء، غير أن الأمر ليس كذلك^(٢).

فقد ذكر رسول الله ﷺ يوماً الشرك والكبر فقال عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما: يا رسول الله! هذا الشرك قد عرفناه، فما الكبر؟ ثم قال: أن يكون لأحدنا نعلان حسنتان، لهما شراكان حسنان؟!

(١) صحيح، رواه البخاري - فتح الباري (١٠/٢٦٤)،
والنسائي (٥/٥٧).

(٢) لباس الرجل - أحكامه وضوابطه (١/٥٤).

فقال رسول الله ﷺ: «لا»، قال: هو أن يكون لأحدنا حلة يلبسها؟! قال: «لا»، قال: أفهو أن يكون لأحدنا دابة يركبها؟! قال: «لا»، قال: أفهو أن يكون لأحدنا أصحاب يجلسون إليه؟! قال: «لا»، قيل: يا رسول الله ما الكبر؟ قال: «سفه الحق، وغمص الناس»^(١).

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر»، قال رجل: إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسناً ونعله حسناً! قال: «إن الله جميل يحب الجمال، الكبر بطر الحق وغمط الناس»^(٢).

قال الإمام أبو زكريا يحيى بن شرف النووي رحمة الله عليه: (غمط الناس، ويروى: غمص، وهما بمعنى واحد، معناه: احتقارهم، وأما بطر الحق: فهو دفعه، وإنكاره، ترفُحاً وتجبُّراً)^(٣).

(فالحق أن للإنسان أن يتجمل بما هو مشروع من

(١) رواه أحمد بإسنادٍ صحيح (١١/١٥٠)، والبخاري في الأدب (ص ١٨٨).

(٢) رواه مسلم في كتاب الإيمان (٩١/١٤٧).

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي، المجلد الأول (١/٢٦٨).

الثياب واللباس وسائر الزينة، وأن يحسن مظهره وجسده، ما لم يقارن ذلك إسراف وكبر وعُجب وحب ظهور، فإذا حدث ذلك فهو التكبر المذموم المنهي عنه، والأعمال بالنيات... وفرق كبير بين محبة المرأة للجمال الذي لا يتنافى مع أنوثتها، وحبها للنظافة والزينة التي يحبها الله سبحانه وتعالى، ويأمرها بها، وبين الكبر والخِيلاء، فإن الصحابة استفهموا من النبي ﷺ: هل يكون حب الرجل للثياب الجميلة من الكبر في شيء، متى كان صاحبه منقاداً للحق، متواضعاً للخلق منخفصاً بين يدي الله تعالى، معترفاً بفضلته وجميله، شاكرأ له على نعمائه، بل ذلك من الجمال الذي يحبه الله تعالى ويرغب فيه^(١).

وقد أمر الله تعالى بالزينة من الثياب واللباس وسائر ما يتجمل به لمن استطاع إلى ذلك سبيلاً أمراً واضحاً صريحاً لا لبس فيه ولا غموض، وأنكر على من امتنع عن ذلك وحرّمه على عباد الله ومنعهم منه، حيث قال سبحانه وتعالى: ﴿يَبْنَىءِ آدَمَ خُدُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴿٣١﴾ قُلْ مَنْ

(١) لباس الرجل - أحكامه وضوابطه (١/٥٥).

حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ، وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ
ءَامَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نَفَصَلُ الْآيَاتِ
لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿[الأعراف: ٣١ - ٣٢].

وجاء في سبب نزول هذه الآية: (أن المشركين
— ما عدا قريشاً — كانوا يطوفون بالبيت عراة، يقولون:
نطوف في ثياب أذنبنا فيها! وكانت قريش — وهم
الحمس — يطوفون بالبيت في ثيابهم، ومن أعاره
أحمسي ثوباً طاف فيه، ومن معه ثوب جديد طاف فيه،
ثم يلقيه، فلا يمتلكه أحد، ومن لم يجد ثوباً جديداً،
ولا أعاره ثوباً يطوف فيه طاف عرياناً، فنزلت هذه الآية،
إنكاراً على صنيع المشركين، ومن شابههم في ارتكاب
فاحشة التعري في الطوف وتحريم ما أحل الله تعالى
لعباده من زينة اللباس، التي يتجملون بها، ويسترون بها
عوراتهم)^(١).

(والمراد بالزينة في الآية: ما يتزين به الناس
من الملبوس، قال ابن عباس رضي الله تعالى
عنهما: (كان رجال يطوفون بالبيت عراة فأمرهم الله
بالزينة والزينة اللباس، وهو يوارى السوءة وما سوى

(١) جامع البيان عن تأويل آي القرآن (١٢/٣٨٩).

ذلك من جيد البز والمتاع، فأمرُوا أن يأخذوا زينتهم عند كل مسجد^(١).

وأمر رسول الله ﷺ أصحابه - وهم قادمون من سفر - بتحسين ثيابهم وتجميل هيئتهم، لما في ذلك من تميز المسلمين واتصافهم بصفات الجمال والنظافة وحسن الهيئة التي يحبها الله عزَّ وجلَّ، وإعجاب إخوانهم في المدينة بحالتهم، فقال ﷺ: «إنكم قادمون على إخوانكم، فأصلحوا رجالكم وأصلحوا لباسكم حتى تكونوا كأنكم شامة في الناس، فإن الله لا يحب الفحش ولا التفحش»^(٢).

(وفي الحديث: تحسين المرء ثوبه، وكذا بدنه لملاقاة إخوانه، ورؤية أعينهم، فإن رؤيتهم تمتد إلى الظواهر دون البواطن حذراً من ذمهم

(١) جامع البيان (٣٩١/١٢)، الشوكاني - فتح القدير (٢٩١/٢).

(٢) رواه أبو داود في كتاب اللباس - عون المعبود شرح سنن أبي داود (٩٨/١١)، وأورده النووي نزهة المتقين في رياض الصالحين (٥٥٢/١)، ورواه الحاكم، وقال الذهبي: صحيح.

واسترواحاً إلى توقيرهم واحترامهم، فإن ذلك مطلوب في الشريعة.

وفي الحديث دليل أن للإنسان أن يحترز من ألم المذمة، ويطلب راحة الإخوان واستجلاب قلوبهم ليأنس بهم، فلا يستقذروه ولا يستثقلوه، وهذا مرآة في المباحات وليس من باب الكبر، بل من باب إظهار نعمة الله، والتحدث بها^(١).

وفي طبقات ابن سعد^(٢): عن جندب بن مكيث رضي الله عنه قال: (كان رسول الله ﷺ إذا قدم الوفد لبس أحسن ثيابه وأمر عليه أصحابه بذلك، فلقد رأيت رسول الله ﷺ يوم قدم وفد كندة وعليه حلة يمانية وعلى أبي بكر وعمر رضي الله عنهما مثل ذلك).

وأخرج ابن المبارك والطبراني والحاكم والبيهقي وغيرهم عن عمر رضي الله عنه قال: (رأيت رسول الله ﷺ دعا بثياب جُدِّ فلبسها، فلما بلغت تراقبه قال: الحمد لله الذي كساني ما أوارى به

(١) دليل الفالحين بطريق رياض الصالحين (٣/٢٥٢).

(٢) (٣٤٧/٤).

عَوْرَتِي وَأَتَجَمَّلُ بِهِ فِي حَيَاتِي»^(١).

قال جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: أتانا رسول الله ﷺ فرأى رجلاً شعثاً، قد تفرَّق شعره فقال: «أما كان يجد هذا ما يسكن به شعره»، ورأى رجلاً آخر وعليه ثياب وسخة، فقال: «أما كان هذا يجد ماء يغسل به ثوبه»^(٢).

والحديث نص في استحباب الثياب الحسنة، والهيئة الجميلة، وأن على الإنسان أن ينظف ثيابه من الأوساخ الظاهرة، فالنظافة في اللباس، وجمال هيئة الإنسان سنة عظمى، ومقصد من مقاصد الإسلام التي حثَّ عليها، ورغَّب فيها، لما فيها من الفضائل والفوائد العائدة على الإنسان ومجتمعه في الدنيا والآخرة، ولهذا قال الإمام محمد بن إدريس الشافعي رحمه الله: (من نظف ثوبه قلَّ همّه)^(٣).

قال أبو رجاء العطاردي: خرج علينا عمران بن

(١) الترغيب والترهيب (٣/٩٣)، كتاب اللباس والزينة.

(٢) صحيح، أخرجه أبو داود برقم (٤٠٦٢)، والنسائي (ص ٥٢٣٦).

(٣) عون المعبود شرح سنن أبي داود (١١/٧٦).

حصين وعليه مطرف من خز، ولم نره عليه قبل ذلك ولا بعده فقال: إن رسول الله ﷺ قال: «من أنعم الله عزَّ وجلَّ عليه نعمته فإن الله عزَّ وجلَّ يحب أن يرى أثر نعمته على خلقه»^(١).

وعن أبي الأحوص عن أبيه قال: أتيت النبي ﷺ في ثوب دون فقال: «ألك مال؟!»، قال: نعم! قال: «من أي المال؟»، قال: قد أتاني الله من الإبل والغنم والخيل والرقيق، قال: «فإذا آتاك الله مالاً فليُرْ أثر نعمته الله عليك وكرامته»^(٢).

والمعنى: البس ثوباً جميلاً حسناً ليعرف الناس أنك غني، وأن الله تعالى قد أنعم عليك بنعم كثيرة، وأوسع لك في العطاء، على أن لا يكون ذلك مبالغة في التنعم والترقُّه، ومظاهرة الملبس على الملبس من غير حاجة ولا بأس، لأنَّ تلك عادة الأعاجم والكفار

(١) رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات - مسند أحمد (١٥٩/٣٣)، وأورده السيوطي في الجامع الصغير (ص ١٨٨٠).

(٢) رواه أبي داود في كتاب اللباس (٧٦/١١)، وسنن النسائي (١٤٣/٨) إسناده صحيح على شرط مسلم.

المسرفين، الذين لا يرجون الله تعالى وقاراً ولا يخافون
يوم الحساب.

فينبغي الاعتدال، لا إفراط ولا تفريط، وفق نظرية
الإسلام الوسط: في الأمور كلها، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ
إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾
[الفرقان: ٦٧].



مدى اعتبار العرف في اللباس

يرجع في الفقه إلى اعتبار العرف والعادة في مسائل كثيرة حتى إنَّ الفقهاء جعلوا العرف أصلاً يُستند إليه، ودليلاً يُرجع إليه عند عدم النص الشرعي، متى تحققت في العرف شروطه المعتمدة.

قال ابن قيم الجوزية رحمه الله: (وقد أجرى العرف مجرى النطق في أكثر من مئة موضوع).

وقال جلال الدين السيوطي رحمه الله: (قال الفقهاء: كل ما ورد في الشرع مطلقاً، ولا ضابط له فيه، ولا في اللغة يرجع إلى العرف).

وقد صاغ الفقهاء عدداً من القواعد الفقهية المستندة إلى أدلة اعتبار العرف، والتي تبين أن العرف حجة شرعية تبنى عليه الأحكام، ويرجع إليه في الاستدلال.

وأهم هذه القواعد^(١) ما يلي :

القاعدة الأولى : (العادة محكمة) :

ومعنى القاعدة: أنَّ العادة تجعل حكماً لإثبات حكم شرعي إذا لم يكن هناك دليل شرعي لإثبات، وليس ثمَّ نص شرعي مخالف لتلك العادة.

القاعدة الثانية : (استعمال الناس حجة يجب العمل

بها) :

ومعنى القاعدة: أنَّ استعمال الناس غير المخالف للشرع، ولا للنصوص الفقهية، يعدُّ حجةً ودليلاً يجب العمل بموجبه، لأنَّ العادة محكمة، كبيع السِّلْم والاستصناع مثلاً.

القاعدة الثالثة : (المعروف عُرفاً كالمشروط

شرطاً) :

القاعدة الرابعة : (التعيين بالعرف كالتعيين بالنص) :

ومعنى هاتين القاعدتين : أنَّ ما تعارف عليه الناس في معاملاتهم يقوم مقام الشرط في الالتزام والتقليد به، وإن لم يذكر صريحاً في عقد المعاملة.

(١) القواعد الفقهية الكبرى وما تفرع عنها للسدلان (ص ٣٩١ - ٤٧٥)، شرح القاعدة الرابعة.

* والمتأمل لمسألة اللباس والنصوص الشرعية في باب اللباس يجد أن فيه جوانب شرعية محضة، لا دخل للعرف فيها، وفيه جوانب عرفية راعاها الشارع وحذر من مخالفتها، مما يستطيع المرء معه القول بأن اللباس في أصله شرعي ضبطه الشارع في كثير من النصوص التي تبين نوعه، وجنسه وقدره، وحدوده، وتدخل العرف في كلفه وهيئته، بما لا يتعارض مع مقاصد الإسلام، وأوامره ونواهيه، وبما يبعد المسلم عن الشهرة والمخالفة لزي أهل بلده.

فمثلاً: نهى الشارع عن لبس المرأة لأنواع من الألبسة كاللبس المشابه للرجال والذي يصف ويشف والضيق والكاشف للعورة، ولبس الثياب المتخذة من جلود الميتة قبل تطهيرها، وجلود بعض الحيوانات النجسة كالكلب والخنزير، ولبس ثياب الكافرات، ولو كان اللباس عرفياً محضاً لكان لأهل بلدة ما أن يتواطؤوا على لبس ذلك، من غير أن يمنعوا منه.

ونهى الشارع عن بعض هيئات اللباس كالتلثم في الصلاة للرجل والمشي بنعل واحد، وهذا يدل على أن هيئات اللباس مضبوطة من قبل الشارع.

ونهى الشارع عن كثير من الألبسة لأنها من لباس الكفار ولم يكن المسلم ليعلم أنها من لباس الكفار لولا أن نهى الشارع عنها وتعليله بذلك .

ونهى الشارع عن لبس لباس الرجل للمرأة، وعن لبس لباس المرأة للرجل وتوعّد ذلك أشد الوعيد .

ونهى الشارع عن الإسبال وحرّمه على الرجال دون النساء، ولو كان اللباس عرفياً لما كان إلى تحريمه سبيل، لأنه كان شائعاً وقت البعثة النبوية، وهو في هذه العصور كثير الشيوع والزواج .

وقد أمر الشارع بمراعاة كثير من الأحكام في اللباس والحذر من مخالفتها كالبعّد عن لباس الشهرة، وتجنب الإسبال والإسراف والاختيال في اللباس .

وهذا كله يدل على أنّ كثيراً من أحكام اللباس تُتلقَى من الشارع، لا من العرف .

وهذا أصل عظيم يجب التنبّه إليه، وهو أن اللباس شرعي، لا كما يعتقد كثير من الناس أنه عُرفي، بحيث يجوز للناس أن يتعارفوا على لبس ما يشاءون، لوناً، وكيفية، ونوعاً، ولو لم نقل بهذا الأصل لما كان بين الناس وبين ارتكاب المحرمات في باب اللباس حجاب،

من لبس الرجال للذهب، والحرير، والديباج، ولبسهم للباس النساء، ولبس المسلم والمسلمة لثياب الكفار إلا أن يتعارف أهل بلد على ذلك، ثم يقال بجواز ذلك، على أساس أن اللباس عرفي، لا سيما في هذه العصور التي انتكست فيها فطرة بعض الذكور والإناث من المسلمين فقلدوا بعضهم في اللباس، ولبسوا ثياب الكفار والمشركين بدون حسيب ولا رقيب، حتى أضحي المسلم والمسلمة المتمسكان بهدي الإسلام في اللباس غرباء في كثير من بلاد المسلمين، والله المستعان.

بل إنَّ هذا الأصل ليتَّفَق مع حد العرف الصحيح في الشرع، لأن النصوص الشرعية هي التي تقضي على العرف، وتبيِّن صحِيحه من فاسده ومردوده، لا العكس.

ولذا نصَّ أهل العلم على أن العرف المعتبر هو الذي لا يخالف النصوص الشرعية ولا يجلب فساداً للناس، بشرط إلاَّ يوجد في المسألة المحكَّم فيها العرف نص شرعي، لأنه إذا وجد النص الشرعي فهو المعتبر، ولا عبرة بالعرف ولو وافقه، فقالوا: إن العادة تحكم فيما لا ضبط له شرعاً. كما نصوا على أن العرف إذا

خالف الدليل الشرعي فهو مردود لا اعتبار له، كما لو تعارف الرجال على الإِسبال في الثياب، والنساء على تقليد المشركات باللباس أو اتخاذ الزينة بالوشم أو النمص أو الوشر أو الوصل طالبات بذلك الحسن، ونحو ذلك مما ورد تحريمه نصًّا.

وبهذا الأصل تستطيع المسلمة معرفة أحكام كثيرة من الألبسة التي تعارف عليها الناس، لا سيما في هذه العصور المتأخرة، حتى صارت وكأنها من المباحات، وهي من المحرمات في شريعة الإسلام، كتعارف لباس ما لا يستر من اللباس، وتزيين العباءة إذا خرجت وتضييقها، وإبراز المفاتن، وتعطير ذلك الملبس، فكل هذه الأعراف في اللباس، ولبس البنطلون الضيق أو توسيعه بادعاء أنه لا يصف العورة هو بالأصل لباس الرجال والتشبه بهم، وكذلك ليس من لباس أهل البلد، وكذلك فيه مشابهة لألبسة الكفار والفاجرات، إذن هو مخالف للضوابط الشرعية في اللباس، كل هذه الأعراف في اللباس إنما هي أعراف فاسدة مردودة مخالفة لنصوص الشريعة، لا يكفي لجوازها تعارف الناس عليها.

(والمسألة الوحيدة التي نصَّ أهل العلم على

مراعاة العرف فيها في اللباس هيئة اللباس في البلد، فيجب على المسلم مراعاة زي أهل بلده المعتاد، الذي لا يخالفون فيه شرع الله سبحانه، ولا سنة نبيه ﷺ، لا لأجل العرف، بل لمقصد شرعي عظيم، وهو البعد عن الشهرة والتميز بين الناس، حتى لا يشار إليه بالأصابع، ويكون ذلك سبباً يحمل الناس على غيبته ولمزه، فيشركهم في إثم الغيبة له^(١).

وسبب ذلك: أن بعض هيئات اللباس من العوائد التي تختلف باختلاف الأعصار والأمصار والأحوال؛ إلا أنه يجب أن يعلم أن العادات إذا تطرقت إليها التعبد فلا بد من التسليم، والوقوف مع المنصوص عليه شرعاً وهو مناط التعبد لله والانصياع لأمره.

فلا ينبغي للمسلمة الخروج عن عادة أهل بلدتها في اللباس الموافق للشرع، سئل الإمام مالك رحمه الله عن الذي يعتنم بالعمامة، ولا يجعلها من تحت حلقة فأنكرها، وقال: (ذلك من عمل القبط وليست من عمل الناس، إلا أن تكون عمامة قصيرة لا تبلغ)^(٢).

(١) غداء الألباب شرح منظومة الآداب لابن بطال ١٦٢ .

(٢) عقد الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة (٣/٥٢٥).

وقال ابن بطال عليه رحمة الله: (فالذي ينبغي للرجل أن يتزيا في كل زمان بزى أهله، ما لم يكن إثماً، لأن مخالفة الناس في زيهم ضرب من الشهرة)^(١).

ورأى الإمام أحمد رحمه الله، رجلاً لا بس بُرداً مخططاً بيضاً وسواداً، فقال: (ضع هذا، والبس لباس أهل بلدك، وقال: ليس هو بحرام، ولو كنت بمكة أو المدينة لم أعب عليك)^(٢).

فقد أنكر الإمام أحمد على الرجل لبس هذا الشكل من اللباس، لأنه مخالف للباس الناس في بلده، وأخبره أنه لو كان بمكة أو المدينة لما عاب عليه لأنه كان لباسهم هناك، وهذا يدل على كراهة مخالفة زي أهل البلد ولباسهم. جاء في منظومة الآداب:

ويكره لبس فيه شهرة لا بس

وواصف جلد لا لزوج وسيد

وجاء في مطالب أولي النهى في شرح غاية

المتهى: (قال ابن عقيل: لا ينبغي الخروج عن عادات

الناس، مراعاة لهم وتأليفاً لقلوبهم، إلا في الحرام إذا

(١) شرح صحيح البخاري ١٢٣/٩.

(٢) غذاء الألباب شرح منظومة الآداب (١٢٥/٢).

جرت عادتهم بفعله ، أو عدم المبالاة به ، فتجب مخالفتهم ، رضوا بذلك أو سخطوا^(١) .

وقال منصور البهوتي رحمه الله : (ويكره لبس خلاف زي أهل بلده ، ولبس مزر به لأنه من الشهرة)^(٢) .

والخروج عن عادة الناس في اللباس خلاف هدي المصطفى ﷺ ، فقد ذكر ابن قيم الجوزية رحمه الله^(٣) :
(إن هدي النبي ﷺ في اللباس كان مما يسره الله في بلده ، فكان يلبس القميص ، والعمامة ، والإزار ، والرداء ، والجبة ، والفروج ، ويلبس من القطن والصوف ، وغير ذلك ، ويلبس ما يُجلب من اليمن وغيرها ، فسنته تقتضي أن يلبس الرجل مما يسره الله ببلده وإن كان نفيساً ، لأن النفاسة بالصنعة ، لا في الجنس ، بخلاف الحرير ، وهذا أمر مجمع عليه) .

والاقتداء بالنبي ﷺ في صفة لباسه وكيفيته مما لم يدل الدليل على إيجابه فضيلة عظمى ، وأدب كريم ،

(١) مصطفى الرحيباني (٢٧٩/١) .

(٢) مطالب أولي النهي شرح غاية المنتهى (٣٥٠/١) ، وكشاف القناع (٢٧٩/١) .

(٣) زاد المعاد في هدي خير العباد (١٤٣/١) .

وتشبه محمود ممدوح ، وهو باب جرى فيه الحال النبوي على مقتضى الطبع البشري ، ومجاراة العرف الذي لم يخالف الدين .

وإن مجاراة المسلم عرف بلده وزمانه في اللباس هو تحقيق السنّة بعينه ، ما دام لم يخالف شرعاً في نوع اللباس أو هيئته أو يرتكب محرماً من محرمات اللباس .

فقد روى معمر بن راشد أن أيوب السخيتاني سيّد التّابعين في زمانه اصطنع مرة نعلين على حذو نعلي النبي ﷺ ، فلبسهما أياماً ثم خلعهما ، وقال : (لم أرَ الناس يلبسونهما)^(١) .

(وبه تعلم : أن ما يتدين البعض من أهل عصرنا في قلب جزيرة العرب ، من لبس ثوب على غير صفة لباس أهل بلدة تديناً (أو غير تدين) هو من الخروج عن العادات التي جرت عليها سنّة النبي ﷺ بلبس الرجل ممّا يسّر الله ببلده ، أي من لباسهم في شكله وصفته ، فهذا الثوب الموفد هو في حق من يتقمّضه من أهل هذه الجزيرة على خلاف السنّة ، وخرج عن لباسهم

(١) رواه ابن كثير في تفسير القرآن العظيم ٤٩٤/٣ ورجال إسناده ثقات .

المعروف المألوف، ومدعاة للغيبة والتميز، والشهرة، والإشارة إليه بالأصابع بالخفة، . . . وتحصل الشهرة بتميز عن المعتاد بلون أو صفة تفصيل للثوب وشكل له أو هيئة في اللبس أو مرتفع أو منخفض عن العادة^(١).

وتظهر فائدة مراعاة العرف في اللباس في تحديد هيئات وأنواع لباس المسلمين، وكذا لباس الكفار والمشركين ممن أمر المسلمون بمخالفة هديهم، لئلا يقعوا في مشابھتهم.



(١) حد الثوب والأزرّة وتحريم الإسبال ولباس الشهرة (ص ٢٩ - ٣١).

المبحث الثاني ستر العورة

تعريف العورة

١ - العورة في اللغة: الخلل، والسوأة، وكل ما يستحيا منه^(١) . . .

٢ - وشرعاً: هي كل ما حرّم الله تعالى كشفه أمام من لا يحل له النظر إليه^(٢) .

وأصل العورة الخلل.

والظاهر أن الله تعالى سمى ما حرم علينا إبداءه عورة، لما في إظهاره أمام الغير من إخلال بالصفة الإنسانية الكريمة، والآداب العامة، أو لما يسبب كشفها

(١) المصباح المنير (ص ٤٣٧).

(٢) نهاية المحتاج (٥/٢)، والجامع لأحكام القرآن (١٨٢/٧).

من إخلال بالأخلاق، وذيوع مفسد عظيمة يفسد لها المجتمع ويصيبه الخلل.

قال البيضاوي في تفسيره: أصل العورة الخلل، ومنها: أعور المكان، ورجل أعور.

وسمي ما يحرم كشفه سوءة كذلك، لأن إبداءه أمر سيء قبيح، والفعل القبيح يسمى سوءة وعورة، ولذا قالوا: العوراء الكلمة القبيحة.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُورِي سَوْءَةَ أَخِيهِ قَالَ يُنَوِّلتِي أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ فَأُوْرِي سَوْءَةَ أَخِي فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ ﴿٣١﴾ [المائدة: ٣١].

والظاهر أيضاً أن الأصل في إطلاق لفظ العورة: ما حرم كشفه؛ لما يلحق كاشفها من العار والمذمة.

قال الأصفهاني: العورة سوءة الإنسان، وذلك كناية، أصلها من العار، وذلك لما يلحق في ظهورها من العار، أي المذمة، ولذلك سمي النساء عورة، ومن ذلك العوراء للكلمة القبيحة.

٣ - والعورة بمعانيها وألفاظها المختلفة مذكورة
في القرآن الكريم:

فالعورة بمعنى الخلل، مذكورة في قوله تعالى:
﴿وَسْتَغْفِرُكُمْ مِنْهُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ إِنَّا بِيُوتِنَا عَوْرَةٌ وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ
إِنَّ يُرِيدُونَ إِلَّا فِرَارًا﴾ [الأحزاب: ١٣].

والعورة بمعنى الخلل لأنه ينكشف في وقتها
ما يحرم كشفه في قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا
لِيَسْتَغْفِرُوا الَّذِينَ لَمْ يَلْمِئُوا الْحَلْمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ
مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ
الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَ ذَلِكَ
طَوَافُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ
الآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [النور: ٥٨].

والعورة بلفظ السواة بمعنى ما يجب ستره ويستحيا
من إبدائه في قوله تعالى: ﴿يَبْنِي ءَادَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ لِيَاسًا
يُؤَرِّى سَوْءَ تِكْمٍ وَرِيشًا وَلِيَأْسَ التَّقْوَى ذَٰلِكَ خَيْرٌ ذَٰلِكَ مِنْ ءَايَاتِ اللَّهِ
لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾ [الأعراف: ٢٦].

وقوله: ﴿فَأَكَلَا مِنْهَا فَبَدَّتْ لهُمَا سَوْءَ تَهُمَا وَطَفِقَا
يَخْتَصِمَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ وَعَصَى ءَادَمُ رَبَّهُ فَغَوَى﴾ [طه: ١٢١].
وكما في الآيات ٢٠، ٢٢، ٢٧ من سورة الأعراف.

وقوله: ﴿أَوِ الْطِفْلِ الَّذِي لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ
النِّسَاءِ﴾ [النور: ٣١].

وأخيراً، فقد علمت أن معاني العورة كلها مترادفة
وملتقبة على معنى واحد: وهي أنها ما يقبح إبدائه عقلاً
وشرعاً.



الترهيب من كشف العورة والأمر بغض البصر

١ - في القرآن الكريم:

لقد أمر الله عَزَّ وَجَلَّ في كتابه العزيز بستر العورة،
وسمي سترها زينة، فقال تعالى: ﴿يَبْنِيْءَ ءَادَمَ خُدُوًا
زَيْنَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوْا وَاشْرَبُوْا وَلَا تُسْرِفُوْا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ
الْمُسْرِفِيْنَ﴾ [الأعراف: ٣١].

ونهى عن كشفها، وسمى إبداءها فاحشة، فإنه من
فتنة الشيطان ووسوسته، فقال تعالى: ﴿يَبْنِيْءَ ءَادَمَ لَا
يَفْلِتَنَّكُمْ الشَّيْطٰنُ كَمَا أَخْرَجَ أَبَوَيْكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ يَنْزِعُ عَنْهُمَا
لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوْءَٰتِهِمَا إِنَّهُ يَرِنَكُمْ هُوَ وَقَبِيْلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرْوَاهُمْ
إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيْطٰنَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِيْنَ لَا يُؤْمِنُوْنَ ﴿٢٧﴾ وَإِذَا فَعَلُوْا فَحِشَةً
قَالُوْا وَجَدْنَا عَلَيْنَا ءَابَاءَنَا وَاللّٰهُ أَمْرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّكَ اللَّهُ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ
اتَّقُوْا عَلٰى اللّٰهِ مَا لَا تَعْلَمُوْنَ﴾ [الأعراف: ٢٧، ٢٨].

وذلك أن العرب في الجاهلية كانوا يطوفون
بالبيت عراة الرجال والنساء، زاعمين أن الله عَزَّ وَجَلَّ

أمرهم بهذا، ووجدوا عليه آباءهم، فتبرأ الله تعالى أن يكون يأمر بالسوء، وسمى فعلهم هذا من التعري كيوم ولدتهم أمهاتهم فاحشة، والله لا يأمر بالفحشاء، إنما ذلك أمر الشيطان وكيده، قال تعالى: ﴿الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِّنْهُ وَفَضْلًا﴾ [البقرة: ٢٦٨]، وقال أيضاً: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [النور: ٢١]، وما قولهم إلا افتراء على الله عزَّ وجلَّ.

وقد نهى الله عزَّ وجلَّ عن الفواحش الظاهرة والباطنة فقال تعالى: ﴿... وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ...﴾ [الأنعام: ١٥١]، وقال أيضاً سبحانه: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ [الأعراف: ٣٣].

ومنَّ علينا أن خلق لنا لباساً يستر سوءاتنا، ودعانا إلى العمل الصالح وستر عوراتنا خشية منه تعالى فقال: ﴿يَبْنَیْ ءَادَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ لِبَاسًا يُورِي سَوْءَ تِكُمْ وَرِشًا وَلِبَاسٍ

الْتَقَوِي ذَٰلِكَ خَيْرٌ ذَٰلِكَ مِنْ ءَايَتِ اللَّهِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ ﴿
[الأعراف: ٢٦].

وذكر في أكثر من آية أن ما وسوس الشيطان
لآدم وحواء عليهما السلام إنما كان لإيقاعهما في
المخالفة، ولينزع عنهما نعمة الستر الجميل الذي أنعم به
الله تعالى عليهما في الجنة فيبدي سوءاتهما بما يوقعهما
فيه، ولما وقع آدم عليه السلام فيما وقع فيه مما وصفه الله
تعالى بقوله: ﴿وَعَصَىٰ آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَىٰ﴾ [طه: ١٢١]، كان
ما قال تعالى: ﴿فَوَسْوَسَ لَهُمَا الشَّيْطَانُ لِيُبْدِيَ لَهُمَا مَا وُورِيَ عَنْهُمَا
مِنْ سَوَاءٍ لَّهُمَا وَقَالَ مَا نَهَاكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ إِلَّا أَنْ تَكُونَا
مَلَائِكَةً أَوْ تَكُونَا مِنَ الْخَالِدِينَ ﴿٢٠﴾ وَقَاسَمَهُمَا إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ
الْمُصَدِّقِينَ ﴿٢١﴾ فَذَلَّهُمَا بِعُرْوَةٍ فَلَمَّا ذَاقَا الشَّجَرَةَ بَدَتْ لَهُمَا سَوْءَاتُهُمَا
وَطَفِقَا يَخْضِفَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ وَنَادَاهُمَا رَبُّهُمَا أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَنْ
تِلْكَ الشَّجَرَةِ وَأَقُل لَكُمَا إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمَا عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾ [الأعراف: ٢٠-٢٢].

وقال: ﴿يَبْنَیٰٓ ءَادَمَ لَا يَفْنَىٰ ۖ كَمَا أَخْرَجَ
آبَوٰنَكَ مِنَ الْجَنَّةِ يَنْزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوْءَاتِهِمَا ۗ إِنَّهُ
بِرَبِّكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ ۗ إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيْطَانَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ
لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الأعراف: ٢٧].

٢ - في الحديث الشريف :

ورد في الحديث الشريف نهى رسول الله ﷺ عن إبداء العورة.

فعن بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده رضي الله تعالى عنه، قال: «قلت: يا رسول الله، عوراتنا، ما نأتي منها وما نذر؟ قال: «احفظ عورتك إلا من زوجتك أو ما ملكت يمينك»، قلت: يا رسول الله فالرجل يكون مع الرجل؟ قال: «إن استطعت أن لا يراها أحد فافعل»، قلت: الرجل يكون خالياً؟ قال: «فالله أحق أن يُستحى منه»^(١).

وأخرج الحاكم عن جبار بن صخر رضي الله تعالى عنه قال: (إنا نهينا أن تُرى عوراتنا)، وأخرج الطبراني عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه قال: «نهيت أن أمشي عارياً».

ولم يقصر النبي ﷺ هذا النهي على الرجال

(١) سنن الترمذي، كتاب الأدب، باب ما جاء في حفظ العورة (ص ٢٦٧٠)، وصحيح البخاري معلقاً بصيغة الجزم، باب من اغتسل عرياناً وحده (١/٢٦٦).

فحسب، بل حرّم على النساء النظر إلى عورات بعضهن كذلك. عن أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل، ولا المرأة إلى عورة المرأة، ولا يفضي الرجل إلى الرجل في الثوب الواحد، ولا المرأة إلى المرأة في الثوب الواحد»^(١).

ولمّا حرّم نظر الجنس إلى الجنس فلأن يحرم نظر الجنسين الرجال والنساء إلى بعضهما أولى. وكان ﷺ يرى أن ستر العورة من ثمرات الإيمان الصحيح بالله واليوم الآخر، فقال ﷺ: «مَن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام إلّا بمئزر».

وإنّ الرجل الذي يكشف عورته ولا يستحي من الله تعالى ليس عنده من المعاني الخُلُقية ما يؤهله لأن يكون حسن المعاملة مع الناس، فيَحْسُن أن لا يُتعامَل معه، لأن الذي لا يستحي من الله تعالى لا يستحي من الناس، والذي لا يخاف الله تعالى لا يخاف الناس.

(١) صحيح مسلم، كتاب الطهارة، باب تحريم النظر إلى العورات (٣٠/٤).

ثم إنَّ هذا النهي عن كشف العورات إن هو إلَّا دعوة للمحافظة على العرض، كي لا تشيع الفاحشة، وتفسد الأخلاق وتضيع الأنساب، وتموت النخوة والرجولة.

ولذا ضمن النبي ﷺ للذي يحفظ فرجه مع ما ذكره في الحديث – الجنة، لما في الستر والاحتشام من درء مفسد كثيرة لا تُحمد عقباها:

عن عبادة بن الصامت رضي الله تعالى عنه، أنَّ النبي ﷺ قال: «اضمنوا لي ستًّا من أنفسكم أضمن لكم الجنة: اصدقوا إذا حدَّثتم، وأوفوا إذا وعدتم، وأدّوا الأمانة إذا ائتمتتم، واحفظوا فروجكم، وغضوا أبصاركم، وكفوا أيديكم»^(١).

ولقد سمى رسول الله ﷺ النظرة زنى العين في الحديث الشريف الذي رواه أبو هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي ﷺ قال: «إن الله كتب على ابن آدم حظه من الزنى، مدرك ذلك لا محالة، فالعينان تزنيان وزناهما النظر...»^(٢).

(١) مسند أحمد (٥/٣٢٣).

(٢) متفق عليه: البخاري (٨/٦٧).

وفي رواية لمسلم وأبي داود: «واليدان تزنيان
 فزناهما البطش، والرَّجْلان تزنيان فزناهما
 المشي...»، وإن النفوس مهما كانت خبيثة يبقى
 خبثها في حدودها ما لم تجد متنفساً من تمتع بنظرة،
 أو تأمّل لمشيئة، أو تبرُّج لفتنة، أو استماع لكلمة
 ليئة ناعمة. وإن الشيطان ليختلس الخلسة من المؤمن في
 نظرتة، ليجره إلى ما وراءها، ونوافذ عريضة مفتوحة
 يدخل منها الشيطان إلى النفوس، ويطمع منها
 بالإضلال.

عن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه، قال
 رسول الله ﷺ: «الإثم جواز القلوب، وما من نظرة إلاّ
 وللشيطان فيها مطمع».

وعنه أيضاً قال: قال رسول الله ﷺ يعني عن
 ربه عزَّ وجلَّ: «النظرة سهم مسموم من سهام إبليس،
 من تركها من مخافتي أبدلته إيماناً يجد حلاوته في
 قلبه»^(١).

ولمّا كان كشف العورة والنظر إليها من إلقاءات

(١) رواه الطبراني، وأخرجه الحاكم في المستدرک وقال: حديث
 حسن صحيح الإسناد (٤/٣١٤).

الشیطان ووساوسه ، وإن هذا الكشف دلیل عدم الحياء من الله تعالى ، وأنه ما من نظرة إلا وللشیطان فيها مطمع ، وهي سهم مسمم قاتل من سهامه ، والشیطان مطرود مبعود من رحمة الله تعالى ، فكل من أتبع سبيله واستجاب لدعوته ، سبيله اللعن والطرده كذلك .

أخرج ابن عساکر من حدیث رسول الله ﷺ قال :
«ألا وقد لعن الله الناظر والمنظور إليه» .

ومقابل ذلك بشر رسول الله ﷺ الذين يغضون أبصارهم عن النظر إلى ما حرم الله تعالى بالأمن من الخوف يوم الفزع الأكبر ، فيما رواه أبو هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «كل عين باكية يوم القيامة ، إلا عيناً غَضَّتْ عن محارم الله ، وعيناً سهرت في سبيل الله ، وعيناً خرج منها مثل رأس الذباب من خشية الله» ، وكان أجرهم أن يبعدهم الله تعالى عن عذابه .

وقال رسول الله ﷺ : «ثلاثة لا ترى أعينهم النار : عين حرس في سبيل الله ، وعين بكت من خشية الله ، وعين كَفَّتْ عن محارم الله» .

وضمن النبي ﷺ للذي يحفظ فرجه عن الزنى

والكشف، وبِعَضُّ البصر عن النظر المحرم الجَنَّة، في الحديث الذي مرَّ: «اضمنوا لي سِتًّا من أنفسكم أضمن لكم الجنة: اصدقوا إذا حدَّثتم، وأوفوا إذا وعدتم، وأدوا الأمانة إذا ائتمتتم، واحفظوا فروجكم، وغضوا أبصاركم . . . » الحديث .

فاحذري يا אחتي بعد هذا أن تصيبك لعنة الله تعالى بسبب كشفك عورتك، أو نظرك إلى عورة غيرك فتكوني مع الشيطان، وتخسري سعادة الأبد، ولا تجعلي عاداتك ولا عقلك ولا بيتك ولا أحكام مجتمعك مقياس الحسن والقبح، وميزان الحلال والحرام، بل حكم الله والرسول ﷺ في كل أمرك تنجحي وتسلمي، فإن ما تربيته أنت صغيراً وهيئاً، قد يكن عند الله ورسوله ﷺ مهلكاً. ولا تتساهلي في صغير الذنوب فضلاً عن كبيرها، فإنها إذا اجتمعت أهلكت، كالعيدان الصغيرة إذا اجتمعت كانت ناراً كبيرة تنضج وتشوي .

روى الإمام أحمد عن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «إياكم ومحقرات الذنوب، فإنهن يجتمعن على الرجل حتى يهلكنه» .

وإن رسول الله ﷺ ضرب لهم مثلاً كمثل قوم نزلوا
بأرض فلاة فحضر صنيع القوم، فجعل الرجل ينطلق
فيجيء بالعود والرجل يجيء بالعود حتى جمعوا سواداً
وأججوا ناراً فأنضجوا ما قذفوا فيها. . .

خَلَّ الذنوب صغيرها وكبيرها فهو الشَّقَى
واصنع كماشي فوق أرض الشوك يحذر ما يرى
لا تَحْقِرَنَّ صغيرة إن الجبال من الحصى



عورة المرأة في الصلاة

وذلك تجدينه في مدونات الفقه بالتعبير
(ستر العورة).

وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في
(اللباس في الصلاة) وهو: (أخذ الزينة عند كل مسجد
الذي يسميه الفقهاء باب ستر العورة في الصلاة، فإن
طائفة من الفقهاء ظنوا أن الذي يُستر في الصلاة هو الذي
يُستر عن أعين الناظرين وهو العورة).

قدمت الحديث يا أختي بذكر عورة المرأة في
الصلاة قبل ذكر (عورة المرأة عند غيرها لأنه اشتبه على
بعض الناس عورة الصلاة وعورة النظر واختلطت
عليهم، حتى قال بعضهم: هذه وهذه سواء، والأمر ليس
كذلك، فبين عورة الصلاة وعورة النظر فرق لا تتفقان
طرداً ولا عكساً^(١).

(١) الشرح الممتع، لابن عثيمين (٢/١٤٥).

ويجوز للمرأة أن تبدي جميع جسدها لزوجها،
بينما إذا صلّت ولم يكن عندها إلا زوجها، فلا تكشف
إلا الوجه والكفين، وكذلك يجوز أن تكشف شعرها
لمحرمها ولا يجوز في الصلاة كشفه.

ويجوز أن تكشف وجهها ويديها وباطن قدميها في
الصلاة ولا يجوز كشفه خارج الصلاة عند الرجال
الأجانب، والأمثلة كثيرة.

ثم إنَّ العلة من ذكر ستر العورة وتحديدتها بالصلاة
في حكم انكشافها أثناء الصلاة بأنها تفسد الصلاة فهي
من شروط الصّحة، واختلفوا في القدر والحد المنكشف
منها، وفي التعمّد من عدمه.

وذكر عورة الحرة في الصلاة: (الحرة عورة إلاّ
الوجه والكفين وباطن القدمين، وصلاتها في درع وخمار
وملحفة).

والدرع: هو القميص السابع الذي يصل
القدمين.

والخمار: ما يلفّ على الرأس^(١).

(١) لسان العرب. المحيط (١/٩٠٠، ٩٠١).

والملحفة: ما يلف على الجسم كله كالعباءة
والجلباب وما أشبهها.

فيسنّ للمرأة أن تصلّي في هذه الأثواب الثلاثة:
درع وخمار وملحفة، ولم يذكر السراويل بل اقتصر على
هذا لأن هذا هو ما روي عن عمر وعائشة رضي الله
عنهما وأم سلمة أنها سألت النبي ﷺ: أتصلّي المرأة في
درع وخمار وليس عليها إزار؟ قال: (إذا كان الدرع
سابغاً يغطي ظهور قدميها)^(١).

إنّ المرأة تُصلّي في الدرع والخمار أجزأ. لكن
قال بعضهم: لا بدّ من ستر الكفّين والقدمين، ولقد قال
ابن عثيمين: (القول الراجح الذي اختاره شيخ الإسلام
ابن تيمية وصاحب الإنصاف ومجموع الفتاوى وفقه ابن
سعدي: أنه لا يجب ستر الكفّين والقدمين، وبناء على
ذلك يكفي إذا كان الدرع إلى القدمين وأكمامه إلى
الرسغ)^(٢).

وقد اتفق الجمهور: (على أن اللباس المُجزّي

(١) رواه أبو داود (٦٤٠) وغيره.

(٢) الشرح الممتع، لابن عثيمين (١٤٥/٢).

للصلاة هو درع وخمار، والدرع السابغ يغطي ظهور
قدميها^(١).

ويجزىء ستر عورتها في الصلاة ولو بثوب واحد،
فلو تفلقت المرأة بثوب يستر رأسها وكفيها وقدميها
وبقية بدنها ولا يخرج منه إلا الوجه أجزاء، ولو لفت
نفسها بثوب يخرج منه الكفان والقدمان مع الوجه أجزاء
على القول بأن الكفين والقدمين ليسا مما يجب ستره.

(لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار)، رواه أبو
داود والترمذي وحسنه ابن خزيمة، وقوله تعالى:
﴿يَبْيِئْءَآدَمَ خُدُوَازِيَنْتَكُرْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف: ٣١].

فأمر الله تعالى أن نتزين ونتجمل عند ملاقاته
سبحانه وتعالى والوقوف بين يديه، وإذا كان الإنسان
يستحي أن يقابل ملكاً من الملوك بثياب رثة، أو أن يكون
نصف بدنه ظاهر، فكيف لا يستحي أن يقف بين يدي
ملك الملوك سبحانه بثياب غير مطلوب منه أن يلبسها؟
ولهذا قال عبد الله بن عمر لمولاه نافع، وقد رآه يصلي

(١) فقه الصلاة، لابن تيمية (ص ٣)، للمزيد انظري: بداية
المجتهد ونهاية المقتصد لابن رشد (١/٢٢٦).

حاسر الرأس: (غَطَّ رأسك، هل تخرج إلى الناس وأنت حاسر الرأس؟ قال: لا، قال: فالله أحق أن تتجمل له)^(١).

وهذا صحيح لمن عادتهم أنهم لا يحسرون عن رؤوسهم، ولا يمكن أن يخرج حاسر الرأس أمام الناس، إذا فأتخاذا الزينة غير ستر العورة، وقال ﷺ لجابر: (إن كان ضيقاً فاتزر به، وإن كان واسعاً فالتحف به)^(٢).

ومعلوم أنه لا يشترط لستر العورة أن يلتحف الإنسان، بل يُغَطِّي ما يجب ستره في غير الصلاة، إذا فليس مناط الحكم ستر العورة، إنما مناط الحكم اتخاذ الزينة، هذا هو الذي أمر الله به ودلَّت عليه السُّنَّة^(٣).

«فالقاعدة الشرعية»: كل واجب في العبادة هو شرط لصحته، فإن تركه عمداً بطلت هذه العبادة، فلو صلَّت من غير أن تلبس ما تستر به العورة أو ما يجب ستره على الأصح فإن صلاتها باطلة.

(١) أخرجه الطحاوي (٣٧٧/١) في شرح معاني الآثار.

(٢) أخرجه البخاري (ص ٣٥٩)، ومسلم (ص ٥١٦)، والنسائي (٧١/٢).

(٣) الشرح المتع (١٤٨/١).

وقد نقل ابن عبد البرّ إجماع العلماء على أن من صلّت عريانة مع قدرتها على اللباس فصلاتها باطلة .

وهذه نُقول في شروط الثوب الساتر^(١) :

١ - ألاّ يصف البشرة - ووصف الشيء، أي :

ذكر صفاته - ، فإذا كان الثوب يبيّن لون الجلد فليس بساتر .

٢ - أن يكون طاهراً، فإن كان نجساً فإنه لا يصح

أن تُصَلِّيَ به لا لعدم الستر، ولكن لأنه لا يجوز حمل النجس في الصلاة ﴿وَيَأْتِكَ فَطَهِّرْ﴾ [المدثر: ٤]، وأن النبي ﷺ كان يصلي ذات يوم بأصحابه فخلع نعليه فخلع الناس نعالهم، فلما سلّم سألهم: لماذا خلعوا نعالهم؟ قالوا: رأيناك خلعت نعالك فخلعنا نعالنا، فقال: «إن جبريل أتاني فأخبرني أن فيهما أذى»^(٢)،

(١) أحكام اللباس والزينة (١/٩٩)، وأحكام العورة والنظر (١/٢٢٥)، والشرح الممتع (١/١٤٨)، ومختصر الفقه الإسلامي، باب اللباس للتويجري .

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٢٠)، والبيهقي وأبي داود في سننه، وصححه الحاكم على شرط مسلم، وقال محقق كتاب صحيح ابن خزيمة (١/٣٨٤): حديث صحيح .

وهذا يدل على وجوب التنزه مما فيه نجاسة .

٣ - أن يكون مباحاً، فتبطل بالمحرّم، والمحرّم إما محرّم لعينه أو لوصفه أو محرّم لكسبه .

٤ - يشترط ألا يضره باللبس، فلو كان يتأذى به فلا يمكن أن يطمئن به .

وقد ذكّر أنّ المرأة البالغة كلها عورة إلاّ وجهها في الصلاة وهو المغلظة^(١)، والمتوسطة ما سوى ذلك، وحدها ما بين السرة والركبة، ويدخل فيها الذكر في عشر سنوات فصاعداً الحرة دون البلوغ والأمة ولو بالغة . (ومعنى القول ستر الأمة من السرة إلى الركبة فصلاتها صحيحة إذا لم يكن عندها إلاّ سيدها، فلها أن تفعل ذلك لأن سيدها ينظر منها ما شاء، وكذلك إذا كان عندها امرأة تصلي^(٢)) .

إذن في هذا يُعلم أنه يجب على الإنسان أن يستتر

(١) العورة في الصلاة على المشهور من مذهب الحنابلة تنقسم إلى ثلاثة أقسام: مغلظة، ومخففة، ومتوسطة . الإنصاف (١/٤٤٩)، والشرح الممتع (٢/١٥٢) .

(٢) الشرح الممتع على زاد المستقنع، لابن عثيمين (٢/١٥٣) .

في الصلاة ولو كان خالياً في مكان لا يطلع عليه إلا الله،
ولكن في باب النظر إنما يجب التستر حيث ينظر الناس.
فالعلة في هذا غير العلة في ذلك، فالعلة في النظر خوف
الفتنة ويجب أن تستر كل بدنها عن النظر في باب النظر؛
لأن المقصود في الحجاب هو ستر ما يخاف منه
الفتنة^(١).



(١) للمزيد انظري: الشرح الممتع (١٤٨/٢)، ومختصر الفقه
الإسلامي (ص ٤٨٠).

عورة المرأة خارج الصلاة

عورة المرأة بالنسبة للمرأة

عند البحث في المدونات الفقهية عن حدود عورة المرأة عند المرأة المسلمة أنهم تكلموا بالنسبة للنظر ولم يقصدوا بتحديد العورة تحديد اللباس، إنما حكم النظر.

فيتبين خلال الاطلاع على آراء الفقهاء أنه لا خلاف بينهم على أنه يحل للمرأة المسلمة أن تنظر إلى ما تدعو الحاجة أو الضرورة إلى النظر إليه من امرأة مسلمة أخرى ولو كان الموضع الذي ينظر إليه منها هو الفرج للحاجة الملجئة إلى ذلك، لأنَّ تحريم النظر حيثُذ حرجاً وضيقاً وهو منتفٍ شرعاً^(١) . .

فللقابلة أن تنظر إلى فرج التي تولدها، وللخافضة كذلك، وإلى موضع الجروح وما شابه ذلك منه

(١) انظري: أحكام العورة في الفقه الإسلامي، د. عباد الفتاح

(١/ ٥٣٥ - ٥٤٠).

لمداواتها، ومثلها من تلي خدمة امرأة مريضة في وضوء أو استنجاء، أو من تخلّص امرأة من حريق أو غرق أو نحوهما، أو لمعرفة بكاراة أو ثبوبة في امرأة العنين إذا ادعى الزوج الوصول إليها وادعت الزوجة عدم ذلك .

وللمسلمة أن تنظر عند الخطبة إذا كانت مبعوثة من قبل من يريد الزواج منها إن لم يتيسر له رؤيتها، فتتأمل منها ما زاد على الوجه والكفين من حيث كونها امرأة على ما ذهب إليه الحنفية والمالكية، وإن قال المالكية: لا يندب لها أن ترى منها ما زاد على الوجه والكفين من حيث وكالتها عن الخاطب لأنه لا يجوز له ذلك .

وقال بعض الشافعية: إن للمبعوث أن يصف للباعث زائداً على ما ينظره، وجواز بعث مسلمة تنظر أخرى يراد الزواج بها هو مذهب الحنابلة والظاهرية^(١) .

إنما الخلاف الذي وقع بينهم هو المواضع التي تنظرها منها إذا كان النظر لغير شهوة وأمنت الفتنة عند النظر، وذلك على مذهبي:

(١) كشف القناع (١٠/٥)، والمحلى (٣/٣١) .

المذهب الأول:

يرى أصحابه أن المرأة المسلمة ترى من بدن امرأة مسلمة أخرى ما يراه الرجل من الرجل، وقال به الشافعية والمالكية والحنابلة^(١).

وقال بعضهم: (تختلف كذلك عورة المرأة مع المرأة بحسب الناظرة التي إما أن تكون قريبة أو أجنبية أو فاجرة أو كافرة:

أولاً: أما القريبة والأجنبية (أي التي ليست بقريبة وليست كافرة): ما بين السرّة والركبة فعورة، والركبة من العورة، أي عورتهم مع المرأة كعورة الرجل مع الرجل.

الأحاديث التي حددت عورة الرجل مع الرجل، هي نفسها بيان لعورة المرأة مع المرأة، وقال ﷺ: «ولا ينظر الرجل إلى عورة المرأة»، ولما روي عن أبي أيوب رضي الله عنه قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «ما فوق الركبتين من العورة، وما أسفل من السرّة من العورة».

(١) شرح الزرقاني (١/١٧٥)، ومغني المحتاج (٣/١٣١)، وكشاف القناع (٥/١٥)، وبدائع الصنائع (٦/٢٩٦١).

وما أخرجه الحاكم عنه عليه السلام أنه قال: «ما بين السرة والركبة عورة».

وقد مرَّ الرسول عليه السلام على معمر وفخذه مكشوفتان فقال: «يا معمر غط فخذك فإن الفخذين عورة»^(١).

وأنه قال عليه السلام: «لا تبرز فخذيك ولا تنظر إلى فخذ حي ولا ميت»^(٢).

وقد قال عليه السلام: «الركبة من العورة».

وقد بيّن النبي عليه السلام عورة الرجل بالنسبة للرجل، فدل على أن عورة المرأة مع المرأة مثله لاتحاد الجنس.

والمراد بالأجنبية: من ليست بقريبة، ولا كافرة، لأن الكافرة لها حكم آخر.

والحاصل: أنه لا يجوز للأُم أن ترى من بنتها، ولا للبنت أن ترى من أمها، ولا للأخت أن ترى من أختها، ولا للمرأة أن ترى من عمتها أو خالتها أو بنت أختها أو بنت أخيها أو إحدى النساء قريبات كنَّ

(١) رواه البخاري.

(٢) رواه أبو داود.

أو أجنبيات شيئاً مما بين السرّة والركبة، لا في الحمام ولا في غيرها، ولا وقت خلع الثياب، ولا في عمل المنزل أو تنظيفه .

وإن كشفت إحداهن شيئاً من عورتها وأثمت، لا يحلّ لهنّ النظر إليها أبداً، بل يجب عليهن الإنكار عليها ومنعها من إبداء شيء من عورتها، وإن أصرت على كشفها لا يجوز الجلوس وهي كاشفة عورتها، وقد لعن رسول الله ﷺ الناظر والمنظور إليه .

(وهذا النظر إلى سوى ما بين السرة والركبة مقيد بعدم الشهوة، قال في الفتاوى الهندية: ولا يجوز للمرأة أن تنظر إلى بطن المرأة بشهوة)^(١) .

لأنه قد يؤدي إلى السحاق والعياذ بالله، كما يؤدي نظر الذكر بشهوة إلى اللواط وكلاهما محرم، وكذا إفضاء الرجل إلى الرجل، والمرأة إلى المرأة في ثوب واحد بأن يلتقيا به جميعاً، ولو كان ما بين السرّة والركبة مستوراً بحائل؛ لقوله ﷺ: «ولا يفضي الرجل إلى الرجل في ثوب واحد، ولا تفضي

(١) نتائج الأفكار (١٠٣/٨)، والبحر الرائق (٢١٩/٨).

المرأة إلى المرأة في الثوب الواحد، والمراد به إصااق
الجسد بالجسد.

ثانياً: وصف المرأة الأجنبية لزوجها: فإذا
جاز للمرأة أن تنظر المرأة في تلك الحدود المذكورة،
فلا يجوز لها أن تصف ما رأت منها لزوجها أو قريبها
أو لأجنبي، إلا إذا كان خاطباً يريد نكاحها كما أوضحنا
فيجوز الوصف؛ لأن النظر جائز للخاطب، فلأن يجوز
الوصف أولى.

والأصل في تحريم ذلك قوله ﷺ: «لا تباشر
المرأة المرأة فتنعتها لزوجها كأنه ينظر إليها».

ثالثاً: وأما الفاجرة فلا يحل للمرأة أن تبدي أمامها
زينتها: وفي ذلك قالوا: ولا ينبغي للمرأة الصالحة أن
تنظر إليها المرأة الفاجرة لأنها تصفها عند الرجال
فلا تضع جلبابها ولا خمارها عندها.

رابعاً: وأما الكافرة: فهي كالرجل الأجنبي
لا يحل للمرأة المسلمة أن تتكشف بين يديها إلا لضرورة
فترى الوجه والكفين، لقوله تعالى: ﴿وَلَا يُدْرِكُ زِينَتَهُنَّ
إِلَّا لِيُعَوِّلَهُنَّ أَوْ آبَائَهُنَّ أَوْ أَبْنَاءَهُنَّ أَوْ أَخِياتَهُنَّ﴾

أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِمْ أَوْ إِخْوَانِهِمْ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِمْ أَوْ بَنِي
أَخَوَاتِهِمْ أَوْ نِسَائِهِمْ ﴿ [النور: ٣١].

قال في رد المحتار في تفسير الآية: قال في غاية
البيان: قوله تعالى: ﴿ أَوْ نِسَائِهِمْ ﴾، أي الحرائر
المسلمات، لأنه ليس للمؤمنة أن تتجرد بين يدي مشركة
أو كتابية، ونقله في العناية وغيرها عن ابن عباس فهو
تفسير ماثور، وفي شرح الأستاذ عبد الغني النابلسي
رحمه الله تعالى، على هداية ابن العماد: لا يحل
للمسلمة أن تتكشف بين يدي يهودية أو نصرانية
أو مشركة إلا أن تكون أمة لها.

وقال ابن كثير: وقوله تعالى: ﴿ أَوْ نِسَائِهِمْ ﴾،
يعني تظهر بزینتها أيضاً للنساء المسلمات دون نساء أهل
الذمة لثلاث صفهن لرجالهن، وذلك وإن كان محذوراً في
جميع النساء إلا أنه في نساء أهل الذمة أشد، فإنهن
لا يمتنعن من ذلك مانع، فأما المسلمة فإنها تعلم أن
ذلك حرام فتزجر عنه.

وقد قال سيدنا رسول الله ﷺ: « لا تبأشر المرأة
المرأة فتنعتها لزوجها كأنه ينظر إليها»^(١).

(١) أخرجه في الصحيحين عن ابن مسعود رضي الله عنه.

وروى سعيد بن منصور في سننه أن عمر بن الخطاب كتب إلى أبي عبيدة رضي الله تعالى عنهما: (أما بعد فإنه بلغني أن نساء من نساء المسلمين يدخلن الحمامات مع نساء أهل الشرك، فإنه من قبلك، فلا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن ينظر إلى عورتها إلا أهل ملتها.

وقال مجاهد في قوله تعالى: ﴿أَوْ نِسَائِهِنَّ﴾، قال: نساؤهن المسلمات، ليس المشركات من نساؤهن. وليس للمرأة المسلمة أن تتكشف بين يدي مشركة.

وروى عبد الله في تفسير ابن عباس ﴿أَوْ نِسَائِهِنَّ﴾، قال: هنَّ المسلمات لا تبديه ليهودية ولا نصرانية، وهو النحر والقرط والوشاح، وما لا يحل أن يراه إلا محرم.

وقال آخرون من أن المرأة المسلمة مع غير المسلمة كالمسلمة مع مثلها، وهو وجه عند الشافعية ورواية عن أحمد، واستدلوا ما روي عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت: قَدِمْتُ عَلَيَّ أُمِّي وَهِيَ مشركة.

المذهب الثاني :

يرى من ذهب إليه : أن المرأة المسلمة ترى من مسلمة أخرى ما يراه الرجل من محارمه ، وهي مواضع الزينة منها ، وهو رواية عن أبي حنيفة^(١) .

وقال أبو الحسن ابن القطان : (مسألة : المؤمنة ، هل يجوز لها أن تبدي للمؤمنة الأجنبية من جسدها ما ليس بعورة كالصدر والعنق والظهر ومراق البطن أم لا؟ منهم من يقول : لا يجوز ، وهي عورة كلها في حق المرأة ، كما هي في حق الرجل ، وبه قال القاضي عبد الوهاب ، ومنهم من يقول : يجوز لها أن تبدي من نفسها ما تبديه لذوي رحمها من الزينة ومواضعها ، وذلك الوجه والكفان والقدمان ، سواء كانت المنظور إليها حسناء أو غير حسناء ، فهذا هو الأظهر) . انتهى .

وقال أيضاً : (أما امتناع إبداء المرأة للمرأة ما زاد على ما تبديه لذوي محارمها فلما تقرّر عادة من ولوع

(١) الهداية ونتائج الأفكار (٨/١٠٣) ، والبحر الرائق (٨/٢١٩) ، وردّ المحتار والدر المختار (٥/٢٣٧) .

بعضهن ببعض ، ولما يحصل من استحسان جالب للهوى
موقع في الفتنة). انتهى .

ويجوز لما يظهر عادةً وغالباً، والرقبة والرأس
والكفين والقدمين ونحو ذلك .

وليس لها النظر ما يستتر غالباً، وقد قال ﷺ:
«لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل، ولا تنظر المرأة إلى
عورة المرأة»، وذلك سدّاً لذريعة الفتنة، وكما قال:
«احفظ عورتك إلا عن زوجتك أو ما ملكت يمينك»^(١) .

فإذا كان القوم بعضهم في بعض قال: إن استطعت
أن لا يرينّها أحد فلا يراها، قلت: فإذا كان أحدنا خالياً؟
قال: فالله أحقّ أن يُستحي منه). ونهى أن يفضي الرجل
إلى الرجل في ثوب واحد، والمرأة إلى المرأة في ثوب
واحد، وقال ﷺ في الأولاد: «مروهم بالصلاة لسبع
واضربوهم عليها لعشر، وفرّقوا بينهم في المضاجع»،
فنهى عن النظر واللمس لعورة النظر لما في ذلك من
القبح والفحش .

وعند النظر إلى وجه ما روي عن أبي حنيفة من أن

(١) رواه أحمد .

المسلمة تنظر من مثلها ما ينظره الرجل من محارمه ما يلي: (إن المرأة لا تحتاج في قيامها بعملها إلى كشف ما زاد عن مواضع زينتها والظهر والبطن والفخذ وما شابهها مما ليس موضعاً للزينة منها لا تفتقر إلى كشفه عند مزاوله المهنة في البيت فلا تنظرها المرأة المسلمة منها إن بدت منها).

الترجيح :

وقد رجَّح الدكتور عبد الفتَّاح إدريس ، معيد الفقه المقارن بالأزهر، ما رُوِيَ عن أبي حنيفة أنَّ المرأة المسلمة ترى من مثلها ما ينظره الرجل من محارمه، وذلك لما وجَّه به رأيه من المعقول، ولقول الحق سبحانه: ﴿وَلَا يُمْدِدْنَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنَاتِهِنَّ أَوْ بَنَاتِ إِخْوَانِهِنَّ﴾ .

فقد جمعت هذه الآية بين محارم المؤمنات ونسائهن، وساوت بينهم فيما ينظرون من بدن المرأة المسلمة، وأنهم ينظرون منها مواضع الزينة من بدنها، وأما ما استدل به أصحاب المذهب الأول من وجوه المعقول على مذهبهم فلا ينهض دليلاً لهم، وذلك لمخالفته لما تفيدته الآية .

يضاف إلى هذا أنهم يعتبرون في الوجه الأول بنظر المسلمة إلى مثلها بنظر الرجل إلى مثله، ومثل هذا لا يقدم في العمل على النص الدال أنها تنظر منها ما ينظره الرجل من محرمه .

وقولهم في الوجه الثاني : إن الضرورة إلى انكشاف النساء فيما بينهن متحققة ، استدلال به في غير موضع النزاع في المسألة ، فإن الفقهاء متفقون على أن للمسلمة أن تنظر إلى ما تدعو الضرورة أو الحاجة إلى النظر إليه من مسلمة أخرى ، وإنما فرض المسألة التي هي محل الخلاف هو تحديد عورة المسلمة بالنسبة لنظر مسلمة أخرى إليها عند عدم الضرورة أو الحاجة إلى النظر). انتهى (١) .

الالتباس الواقع؟!!

لكن الالتباس الذي حدث عند البعض أنه إذا كانت العورة من السرة إلى الركبة فترتدي ما يسترها فقط ، ولها إظهار الباقي منكشفة البطن والظهر والساق ، وقد يتعدى الأمر إلى انكشاف الفخذ جرياً وراء الموضة والأزياء ،

(١) أحكام العورة في الفقه الإسلامي (١/٥٣٥) .

وبحجة أنها عند أوساط نساء، ألا تعلم أن منهن متقية
وفاجرة لا تتورع أن تصفها عند الأجانب فتميل النفوس
إليها.

* ولكن كما بينا في عورة المرأة أنه للنظر وليس
لما تلبسه، فلم يقل ﷺ لباس المرأة^(١) «لا تلبس» حتى
يكون في ذلك حجة، وإنما قال: «لا ينظر»، وجميع
الفقهاء في المذاهب الأربعة لم يقل أحد منهم لباس
المرأة من السرة إلى الركبة، وإنما قالوا: عورة المرأة
عند المرأة في حكم النظر، أي الناظر، ولم يتحدثوا عن
اللابسة حيث أنه لا يجوز مسها والنظر إليها.

أما عورتها في الصلاة بانكشاف قدر منها عمداً
لا تصح الصلاة، أما انكشاف العورة خارج الصلاة قد
تنكشف فلا يحل النظر إليها أبداً، بل يجب عليهن
الإنكار عليها ومنعها من إبداء شيئاً من عورتها وتأثم،
وإن أصرت على كشفها لا يجوز الجلوس إليها وهي
كاشفة عورتها، ولا بد أن يلاحظ أن هذا النظر إلى سوى
ما بين السرة والركبة مقيد بعدم الشهوة.

(١) فتاوى ابن عثيمين لمجلة الدعوة، فتاوى اللجنة الدائمة
(ج ٢).

وقد جاء في الفتاوى الهندية: (لا يجوز للمرأة أن تنظر بطن المرأة بشهوة، وأما ما سفل عن السرّة فيحرم نظره بشهوة وبدون شهوة لأنه من العورة).

كما قلنا إن هي تعمدت في كشفها تأثم (لعن الناظر والمنظور)، فإن النظر إلى العورة كبيرة، وإن كشفها كبيرة لما مر من أن اللعن من علامات الكبيرة، ويعتبر النظر بغير حاجة فسق وكشفها بحضرة الناس يوجب خرم المروءة وقلة المبالاة وتبطل به الشهادة، وعليها أن تسترها فإن لم تفعل لا يحل النظر إليها بل تأثم الناظرة عند تعمد النظر إلى تلك العورة، إذن عند قول النبي ﷺ: «لا تنظر المرأة إلى عورة المرأة، ولا الرجل إلى عورة الرجل، وأن عورة المرأة بالنسبة للمرأة ما بين السرّة والرّكبة».

فإنه لا يدل على تقصير المرأة لباسها، فهنا نهى الناظرة عن اللابسة عليها لباس ضاف لكن أحياناً تنكشف عورتها لقضاء حاجة أو غيره من الأسباب، فهى النبي ﷺ أن تنظر المرأة إلى عورة المرأة، فاللباس شيء والنظر إلى العورة شيء آخر.

ويجدر بنا أخيتي أن نفرّق بين أن تنظر وأن ترى،

وقد ذكرها ابن قدامة في المغني ، باب النكاح : (فمن ينظر إلى وجه إنسان يسمى ناظراً إليه ومن رآه وعليه أثوابه سمي رائيآله ، كما قال تعالى : ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ ﴾ [المنافقون : ٤] ، فالنظر يكون في ما يظهر غالباً وعادة كالرقبة والرأس والكفين والقدمين). أما اللباس : فلباس المرأة مع المرأة المشروع فيه أن يستر ما بين كف اليد إلى كعب الرُّجل ، وهذا هو المشروع .

وكما قال ابن النجار في معونة أولي النهى في فصل ذكر الأشياء من آداب اللباس في ذلك : (أنه يكره لبس الثوب الرقيق الذي يصف البشرة لرجل أو لأنثى حتى في بيتها ، نصّ عليه ، وقيل : لا يكره ذلك للمرأة إذا كان لا يراها إلا زوجها ومالكها ، وتسن السراويل وسعة كم قميص المرأة) .

وقال ابن حمدان : دون رؤوس أصابعها .

وقال كذلك : (ويباح للمرأة زيادة ثوبها إلى ذراع) لما روي أنّ أم سلمة قالت : (يا رسول الله كيف تصنع النساء بذيولهن؟ قال : يرخين شبراً ، قالت : إذن تنكشف أقدامهن ، قال : فيرخين ذراعاً لا يزيدن عليه)^(١) .

(١) رواه أحمد والنسائي والترمذي وقال : حديث حسن .

ولكن لو احتاجت المرأة إلى تشمير ثوبها لشغل أو نحوه، فلها أن تشمير إلى الركبة هنا الحد، وكذلك لو احتاجت إلى تشمير الذراع عند العصر فإنها تفعل ذلك بقدر الحاجة فقط، وأما أن يكون هذا اللباس المعتاد الذي تلبسه فلا... فإن قالت: قد تعارف النساء في أوساطنا، فقد بينا ذلك في العرف أنه لا عبرة له إذا عارض أمر شرعي.

والحديث: «لا تنظر المرأة...»، لا يدلّ عليه بأيّ حال من الأحوال، ولهذا وجه الخطاب إلى الناظرة لا إلى المنظورة، ولم يتعرّض الرّسول ﷺ لذكر اللباس إطلاقاً، فلم يقل لباس المرأة ما بين السرّة والركبة حتى يكون في هذا شبهة لهؤلاء النساء، (وأما محارمهن في النظر فكنظر المرأة إلى المرأة، بمعنى أنه يجوز للمرأة أن تكشف عند محارمها ما تكشفه عند النساء، تكشف الرأس والرقبة والقدم والكف والذراع والساق وما أشبه ذلك، لكن لا تجعل اللباس قصيراً).

أما التهتك في اللباس بحجة أن ذلك أمام النساء فليس من دين الله في شيء.

المرجع في بيان ما يجوز إبداءه :

تعالى يا أُخَيِّي الحبيبة ننظر ما يجب علينا أن نرجع

إليه في بيان ما يجوز إبداءه للأدلة الواردة :

أولاً : قول الله تعالى : ﴿ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ
أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ
مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُجُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا
لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءَ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِهِنَّ
أَوْ أَبْنَاءَ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي
أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوْ التَّبَاعِيْنَ غَيْرِ
أُولِي الْأَرْبَابَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوْ الْوَالِدِ الَّذِي لَهُ يَنْظُرُونَ عَلَىٰ
عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ
زِينَتِهِنَّ وَتَوْبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ
تُفْلِحُونَ ﴿ [النور : ٣١].

ووجه الدلالة أن الله ذكر النساء بعد ذكر المحارم
وقبل ذكر ملك اليمين، فحكم النساء مع النساء حكم
ما ذكر قبلهن وما ذكر بعدهن في الآية، ولعلك تلاحظي
أن الله سبحانه وتعالى لم يذكر الأعمام والأخوال في هذه
الآية، ولس معنى ذلك أنهم ليسوا من المحارم.

قال عكرمة والشعبي : لم يذكر العم ولا الخال ؛

لأنهما ينعتان لأبنائهما، ولا تضع خمارها عند العم والخال، فأما الزوج فإنما ذلك كله من أجله فتصنع له بما لا يكون بحضرة غيره. وهذه الآية حددت ما تظهر من الزينة لأن هنا ذكر الإبداء، أي تبدي الزينة لهؤلاء الأصناف المذكورين في الآية، وهي ما يرخص كشفه:

﴿ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ﴾، أمر سبحانه ألا يبدبن زينتهن للناظرين إلا ما استناب من الناظرين في باقي الافتتان، ثم استثنى ما يظهر.

قال ابن مسعود رضي الله عنه: الزينة زينتان: فالظاهرة منها الثياب، وما خفي الخللخالان والقرطان والسواران^(١).

قال ابن جرير: ولا يظهرن للناس الذين ليسوا لهم بمحرم زينتهن، أمّا الزينة المقصودة في قوله تعالى:

﴿ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ... ﴾ الآية.

(١) رواه ابن جرير في التفسير والحاكم وصححه على شرط مسلم، والطبراني في المعجم الكبير، والطحاوي في مشكل الآثار.

فهذه يوضحها علماء الإسلام. قال البيهقي:
والزينة التي تبديها لهؤلاء الناس قرطها وقلادتها
وسوارها، فأما خلخالها ومعضدتها. والمعضدة
ما يلبس في العضد. ونحرها وشعرها، فلا تبديه إلاً
لزوجها. وروي عن مجاهد أنه قال: يعني به القرطين
والسالفه والساعدين والقدمين، وهذا هو الأفضل ألاً
تبدي من زينتها الباطنة شيئاً لغير زوجها إلاً ما يظهر منها
في مهنتها.

وقوله (لهؤلاء الناس): أي المذكورين في الآية
من المحارم ابتداءً بالزوج وانتهاءً بالطفل الذي لم يظهر
على عورات النساء، ثم استثنى الزوج.

ثانياً: ما جاء في التعرّي، فقد أخرج أبو داود في
سننه أنه يجب على الإنسان ستر عورته حتى خارجها،
أي خارج الصلاة، وحتى في خلوة، وحتى في
ظلمة، بما روى بهز بن حكيم عن أبيه عن جدّه
قال: (قلت: يا رسول الله، عورتنا ما تأتي منها
وما نذر، قال: احفظ عورتك إلاً من زوجتك
أو ما ملكت يمينك، قلت: فإن كان القوم بعضهم
في بعض قال: إن استطعت أن لا يراها أحد فلا تريها.

قلت: فإذا كان أحدنا خالياً؟ قال: فالله تعالى أحق أن يُستحى منه^(١).

وعنه: يكره كشفها خلوة.

ثالثاً: أن النبي ﷺ قال: «صنفان من أهل النار لم أرهما: قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس، ونساء كاسيات عاريات، مميلات مائلات، رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة، لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها، وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا»^(٢).

وكاسيات عاريات، قيل في معناه: أن بعض الجسد مكسوة والآخر عريان، أو أن تكون ثياباً رقيقة تشف عما تحتها من غير أن يكون تحته بطانة، أو أن تكون الثياب ضيقة تفصل جسم المرأة أو أجزاءه.

وجاء معناها في فتاوى اللجنة الدائمة أيضاً^(٣):

(١) رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه والترمذي وقال: حديث حسن.

(٢) صحيح مسلم (ص ٢١٢٨).

(٣) (٢٩٧/١٧).

«كاسيات عاريات»: هو أن تكتسي المرأة ما لا يسترها فهي كاسية، وهي في الحقيقة عارية، مثل من تلبس الثوب الرقيق الذي يشف بشرتها، أو الثوب الذي يبدي تقاطيع جسمها، أو الثوب القصير الذي لا يستر بعض أعضائها. ومن لبست مثل هذه الأزياء فإنه يصدق عليها وصف النبي ﷺ لها بأنها (كاسية عارية)، ويترتب عليها الوعيد العظيم الوارد في الحديث.

ودخولها في هذا الحديث يكون على أحد وجهين:

الوجه الأول: أن تكون (كاسيات عاريات) صفة عامة، تشمل ما اتصف بها مطلقاً سواء من خرجت أمام الرجال على هذه الهيئة، أو كان هذا لبسها أمام النساء، لأنه وصف يصدق عليها في كلا الحالين، وإن كان ذنب من خرجت (كاسية عارية) أمام الرجال أعظم وأغلظ، إلا أن التي تكون كذلك أمام النساء يلحقها قسط من الذم والوعيد بحسب ما اتصفت به، وتخصيص الحديث على صورة واحدة لا يصح لعدم وجود الدليل على التخصيص، ولأن النبي ﷺ قال فيه: «رؤوسهن أمثال أسمنة البخت المائلة»، وهذه الصفة ليست خاصة بكونها

أمام الرجال، فكيف كان عامًّا هنا وخصَّص بالصفة التي قبلها من غير دليل .

الوجه الثاني: أن يلحقها الوعيد من جهة التشبه بـ (النساء الكاسيات العاريات)، ففي الحديث الصحيح: (من تشبَّه بقوم فهو منهم) . فعلى أي الوجهين فإن الوعيد عظيم، مما يدل على عظم هذا الذنب .

وأن هذه الألبسة والأزياء كلها – أو أكثرها – قد أتت من الكافرين، وهي من أزيائهم وألبستهم، فلبسها تشبُّه بالكفار، والتشبُّه بالكفار محرم ومنهي عنه عموماً وخاصةً التشبُّه بهم في اللباس .

ففي الصحيح عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله ﷺ قال له وقد رأى عليه ثياب كفار: «إن هذه من ثياب الكفار فلا تلبسها»، وفي الصحيح عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، أنه أرسل إلى المسلمين في خراسان: (إياكم والتنعم وزبي أهل الشرك) .

وروى الإمام أحمد وأبو داود عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن الرسول ﷺ قال: «من تشبَّه بقوم فهو منهم»، والوقوع في التشبُّه بالكفار كما أنه محرم

لذاته، فإنه مؤدي أيضاً إلى مفسدة أخرى وهي المحبة
والموالة الباطنة لمن تشبه بهم في الظاهر، كما قال شيخ
الإسلام: (إن المشابهة في الظاهر وهذا أمر يشهد به
الحس والتجربة) انتهى، وهذا هو الواقع، فإن النساء
اللائي يحرصن على هذه الأزياء تجدهن مفتونات
بالكافرات في الغالب... فالمتعين على نساء
المسلمين: التزام الهدي الذي كان عليه أمهات المؤمنين
ونساء الصحابة رضي الله عنهن ومن أتبعهن بإحسانٍ من
نساء هذه الأمة، والحرص على التستر والاحتشام،
فذلك أبعد عن أسباب الفتنة وصيانة للنفس عما تثيره من
دواعي الهوى الموقع في الفواحش، أما قرأتي قول
فاطمة رضي الله عنها عندما كانت تخاطب أسماء بنت
عميس فتقول: (إني لأستحي أن أخرج غداً على الرجال
بهذا النعش)، وهو أختية الذي يطرح على الجسم.

فقد خشيت رضي الله عنها إذا هي ماتت أن تحمل
على ذلك النعش فتصفها، هل حملنا هذا الهم في الدنيا؟
وهل اعتبرناهن قدوة..؟ فردت عليها أسماء فقالت:
(أو لا نضع لك شيئاً رأيته في الحبشة فصنعت لها
النعش المغطى جوانبه بما يشبه الصندوق، ثم طرحت

عليه ثوباً فكان لا يصف الجسم، فلما رأته فاطمة قالت:
ما أجمل هذا، سترك الله مثل ما سترتني، فهي تحيا
عفيفة وتموت عفيفة.

وقد قال ابن عبد البر: هي أول من فعلت ذلك،
وتُوِّفِيَتْ رضي الله عنها وهي ابنة تسع وعشرين سنة وهذا
همها وهي تقول: (يا أسماء، إنِّي أستقبح ما يُصنع
بالنساء يطرح على المرأة الثوب فيصنفها)، فهي تريد
الآخرة وتسعى لها سعيها، فنالت بذلك الرضوان.
وأحاديث بشارتها بالجنة كثيرة مروية في الصحاح، ومن
ذلك عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: قال
النبي ﷺ لفاطمة: «أما ترضين أن تكوني سيدة نساء أهل
الجنة أو نساء المؤمنين»^(١).

وفي الأحاديث التي بُشِّرَتْ بها فاطمة رضوان الله
عليها ما رواه سيدنا حذيفة رضي الله عنه، أنَّ
رسول الله ﷺ قال: «نزل ملك فبشَّرني أن فاطمة سيدة
نساء أهل الجنة»^(٢).

(١) رواه البخاري في علامات النبوة، ومسلم في الفضائل.

(٢) نساء مبشرات بالجنة، لأحمد خليل (ص ٢٢٥ -

أُخِيَّة، راجعي التاريخ وقصص العفيفات
الزاهدات وهن أولى بالافتداء، وليكن شعارك التعاون
على البرّ والتقوى والحذر من الوقوع فيما حرّمه الله
ورسوله من الألبسة التي فيها تشبّه بالكافرات
والعاهرات.

وتذكري أن التزامك بما أمر الله طاعة له سبحانه،
وكل ما يحصل إنما هو تصديق لما ثبت في الصحيح
عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال:
«لا تقوم الساعة حتى تأخذ أمتي بأخذ القرون قبلها
شبراً بشبر وذراعاً بذراع»، فقيل: يا رسول الله، كفارس
والروم؟ فقال: «ومن الناس إلا أولئك».

وما ثبت في الصحيح أيضاً عن أبي سعيد الخدري
رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «لتتبعن سنن من كان
قبلكم شبراً بشبر وذراعاً بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب
لتبعتموهم»، قلنا: يا رسول الله، اليهود والنصارى؟
قال: «فمن».

ومثل هذه الألبسة والأزياء حرام قطعاً، لا يجوز
لبسها أمام النساء أو الرجال.

رابعاً: لا بدّ أن يكون لباس المرأة المسلمة ضمن الضوابط الشرعية التي أمر بها الشارع كما بينا في الحديث عن ضوابط اللباس:

- ١ - أن يكون ساتراً لا يصف ولا يشف.
- ٢ - ألا يكون مشابهاً للرجال ولا للكفار ولا للفاجرات.
- ٣ - لا يكون قصيراً تظهر فيه العورة أو بعضها ولا ضيقة.
- ٤ - ألا يكون لباس شهرة يلفت النظر ويثير العُجب، وليس منه ما يستر العورة.
- ٥ - ألا يكون القصد منه التكبر والاستعلاء على الغير، وإنما التجمُّل والزينة المباحة فلا بأس.
- ٦ - ألا يكون بإسرافٍ وتبذير المال عنه وإنفاق الأموال الكثيرة على الملابس والزينة، ويجب الاعتدال.
- ٧ - ألا يكون به صور إنسان أو حيوان.

فهذا هو اللباس الشرعي المطلوب للمرأة.

أما إذا خرجت فيجب أن يكون لباسها عند الرجال الأجنبي لبس العباءة الشرعية^(١).

(١) اللباس والزينة، د. محمد عبد العزيز (ص ٤٤٥)، ولباس =

١ - أن تكون سميكة لا تُظهِر ما تحتها، ولا يكون لها خاصية الالتصاق.

٢ - أن تكون ساترة لجميع الجسم واسعة لا تبدي تقاطيعه (أي ليس فيها تجسيد للجسد).

٣ - ألا يكون فيها زينة تلفت إليها الأنظار.

وعليه، فلا بدّ أن تخلو من الزخارف والكتابات والعلامات، والذي يجدر بنا هنا أن نذكر سبب لبس العباءة للمرأة المسلمة التي ما قصدت من لبسها إلاّ الستر وإخفاء الزينة، وأن لا ينظر إليها ولا تلتفت إليها الأنظار، ثم لا تتأذى ولا يطمع فيها طامع، ولا تفنن الرجال فيأثموا بتعمّد النظر (... يدنين عليهن من جلابيبهن... ألا يعرفن فلا يؤذنين...).

= الرجل أحكامه وضوابطه (ص ٤٤ - ٥٩٧) بتصرّف، ومختصر الفقه الإسلامي للتوجيهي (ص ٣٤٨)، وفتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء (ص ٩٥) في أكثر من ١٠٠٠ جواب للمرأة للحسينان، ومكانة المرأة في الإسلام للشعراوي (ص ٢٤ - ٢٥)، وتنبهات إسلامية للمرأة المسلمة (ص ١٩ - ٤٠)، وللسليم، المتبرجات، سلسلة حقائق وأكاذيب (ص ١٦٧ - ٢٠١) بتصرّف.

أسباب التبرُّج :

أُخِيَّتِي ، سؤال يطرح نفسه : لماذا تتبرج تلك المرأة وتنساق وراء الأزياء الماجنة^(١) ، وإن كانت مخالفة لما أمر الله ؟؟ . . أليس ذلك من ضعف الإيمان وعدم الخوف من الرحمن ؟ وذلك من مداخل الشيطان فأنساها عقاب الله لهذه المخالفة ، فإنها تفعل ما تشاء من غير ضوابط ولا حدود وتبلغ هواها دوماً . . . (أرأيت من اتخذ إلهه هواه) ، أي فقد قدمته على ربها في الطاعة والميل فانسقت مع الشهوات وزين لها شياطين الإنس والجن ، ولذا قال ﷺ : «اطلعت على النار فرأيت أكثر أهلها النساء»^(٢) .

وكذلك قد يكون لفساد التربية ، فإذا أهملت الأسرة تنشئة أفرادها على الخير سارت في سبيل الضلال ، فالفتاة تتربى وتأخذ عن أهلها ، فإذا رأت أمها متبرجة تبرجت . . . وكذلك الوسائل الحديثة الإباحية ، فقد عمد أعداء الفضيلة لتسخيرها في مآربهم ، حتى نتج عن ذلك إخراج اللؤلؤة المكنونة وإلقاؤها في مستنقعات الرذيلة) ، فهي تنظر إلى النامصة والعارية حتى اعتادت

(١) أكثر من ١٠٠٠ جواب للمرأة ، للحسينان .

(٢) رواه البخاري .

واستساغت تلك الأفعال بل وأصبحت مقلدة . . .

نعم من أسباب التبرُّج التقليد في عصر كثرت فيه المغريات والفتن، وأولع بعض النساء إلى حد الجنون وبخاصة تقليد المنحلات في أخلاقهن من نساء العرب اللاتي لا همَّ لهنَّ إلا إبراز محاسن الجسم دون مراعاة الأخلاق والفضيلة . . فتأتي المسلمة لتقلدها في زيها المتبرج وأخلاقها المتردِّية^(١)، فيجوز أن تبدي للنساء مواضع الزينة لمحارمها ولبنات جنسها. ويؤيد هذا قوله ﷺ: «المرأة عورة».

رواه الترمذي وغيره، وهو حديث صحيح، فلا يستثنى من ذلك إلا ما استثناه الدليل.

خامساً: إنَّ التعرِّي والتزيُّن المبالغ فيه عند أوساط النساء من أعظم ما تفتتن به النساء بعضهن ببعض - خاصة الفتيات في هذا الزمن، فيما يسمَّى بالإعجاب نتيجة التزين والتساهل في اللباس ولو كان أمام النساء، والشرع قد جاء بتحصيل المصالح وتكميلها،

(١) مقتطفات من كتاب التبرُّج والاحتساب عليه، والمتبرجات سلسلة حقائق وأكاذيب في حياة المرأة المسلمة، للكاتبة فاطمة عبد الله (ص ١٢٤).

ودفع المفاسد وتقليلها، وما أدى إلى مفسدة فمنعه أولى، فلا ضرر ولا ضرار، وكذلك الضرر يُزال.

سادساً: ومما يدلّ على أنه لا يجوز للمرأة أن تبدي شيئاً من جسدها أمام النساء، إلّا ما تقدم ذكره من مواضع الزينة ومواضع الوضوء، إنكار نساء الصحابة على من كن يدخلن الحمامات العامة للاغتسال، وكان ذلك في أوساط النساء، والحمام هو مكان الاغتسال الجماعي سواء للرجال مع بعضهم، أو للنساء مع بعضهن، وهو الذي قال فيه النبي ﷺ: «الحمام حرام على نساء أمتي»^(١).

وقد دخلت نسوة من أهل الشام على عائشة رضي الله عنها فقالت: لعلكن من الكورة التي تدخل نساؤها الحمام؟ سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أبما امرأة وضعت ثيابها في غير بيت زوجها، فقد هتكت سترها فيما بينها وبين الله عزّ وجلّ»^(٢).

فإذا كانت المرأة تُمنع من دخول الحمام ولو كان خاصاً بالنساء، وتُمنع من نزع ثيابها ولو بحضور النساء.

(١) رواه الحاكم، وصححه الألباني.

(٢) رواه الإمام أحمد وغيره، وهو حديث صحيح.

سابعاً: قال تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾ [الأحزاب: ٣٣].

فقد ورد النهي عن التبرج والتشنيع عليه، وهو إظهار ما يجب إخفاؤه وإبداء المحاسن كما هو عمل المرأة قبل الإسلام في الجاهلية تمر بين الرجال مكشوفة الصدر بادية النحر حاسرة الذراعين، وربما أظهرت مفاتن جسمها وذوائب شعرها لتغري الرجال، وكن يسدلن الخُمُر من ورائهن فتبقى صدورهن مكشوفة عارية، فأمرت المؤمنات بأن يسدلن من قدامهن حتى يغطيها ويدفعن عنهن شر الأشرار، وقد كان من لباس المرأة في الجاهلية المهلهل والهفهاف وهما رقيقا الخيظ ورقيقا النسج، ومن لباسها النطاق وهو ثوب تشده المرأة إلى وسطها وترخي نصفه الأعلى على نصفه الأسفل.

ثامناً: ألا تزين أنه في الصلاة يسنّ للمرأة أن تتخذ من اللباس ما يستر العورة وأكثر، زيادة على تغطيتها، وهذا من الزينة.

وقال الإمام أحمد: وتسن صلاة حرة بالغة في درع (قميص) وخمار (ما تضعه على رأسها وتريده تحت

حلقها، وملحفة (الثوب الذي يلتحف به) وتسمى هذه الملحفة أيضاً جلاباب .

وقد روى ذلك محمد بن عبد الله الأنصاري في خبره عن عمر بإسناد صحيح، ولما روى سعيد بن منصور عن عائشة أنها كانت تقوم إلى الصلاة في الخمار والإزار والدرع فتسبل الإزار فتجلبب به . وكانت تقول: (ثلاثة أثواب لا بدّ للمرأة منها في الصلاة إذا وجدتها: الخمار والجلباب والدرع).

ولأنّ المرأة أوفى من الرجل عورة، فكانت أكثر منه سترة، وقال الإمام أحمد: اتفق عامتهم على الدرع والخمار، وما زاد فهو خير وأستر ولأنها سترت ما يجب عليها ستره فالكشف به، أما في خارج الصلاة فلا بدّ أن يكون كمثل في الصلاة وأكثر وهو من الزينة .

وقد كان نساء السلف يحرصن على عدم لبس ما يكشف أو يصف ولو كنّ كباراً، ولذا لما قدم المنذر بن الزبير من العراق فأرسل إلى أسماء بنت أبي بكر بكسوة من ثياب رفاق عتاق بعدما كف بصرها قال: فلمستها بيدها ثم قالت: أفّ، ردوا عليه كسوته، قال: فشق ذلك عليه، وقال: يا أمه، إنه لا يشف،

قالت: إنها إن لم تشف فإنها تصف، فاشترى لها ثياب
لا تصف فقبلتها.

رواه ابن سعد في الطبقات، وهذا يدل أنها علمت
أنه يمنع في لبس الضيق والشفاف حتى في أوساط النساء
وعند المحارم.

تاسعاً: محض التبعُّد لله واتباع أوامره: رجاء
لثوابه، وخوفاً من عقابه، وحتى تكوني مُحِبَّةَ الله.

والمحِبَّةُ: إيثار محاب الله على محاب الخلق،
والله عَزَّ وَجَلَّ يحب الحياء، ويحب اتباع، أمره ويحب
الستر والغض من البصر، ويحب مَنْ أطاعته، يحب
التَّوَابَاتِ وَالمُتَطَهَّرَاتِ وَالصَّابِرَاتِ وَالمُحْسِنَاتِ وَجَمِيعِ
الطَّائِعَاتِ، وَيَكْرَهُ المَعَاصِي وَالمَعْتَدِيَاتِ وَالمُفْسِدَاتِ
وَالمُسْرِفَاتِ وَالخَائِنَاتِ وَالفَاسِقَاتِ وَالظَّالِمَاتِ
وَالكَافِرَاتِ ..

أَخِيَّتِي أَيَّتْهَا المْتَبَرِّجَةُ، سؤَال صرِيح لكَ: هَلْ
تُحِبِّينَ خَالِقَكَ؟؟ ..

نعم من غير شك، فجميعنا أنا وأنت نحب
خالقنا، وما من مسلمة إلا وهي تتلفظ بمحبة الله ..

ولمَّا كثر مُدَّعو محبَّة الله، أراد سبحانه أن يفصل بينهم بآية الامتحان يبين فيها الصَّادقة من المدَّعية. قال تعالى: ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ ﴾ [آل عمران: ٣١].

أي اتَّباع ما أمر الله وتطبيقه على النفس، فمن بذلت أسباب محبته بالتقرب إليه سبحانه بأعمال خالصة لوجهه أحبها سبحانه. . يقول الرسول ﷺ في الحديث القدسي في قول الله سبحانه: «وما تقرب إليَّ عبدي بشيء أحب إليَّ مما افترضته عليه، وما يزال عبدي يتقرب إليَّ بالنوافل حتى أحبه» . . .

أُخْبِئِي تَأْمَلِي فِي قَوْلِهِ: (حتى أحبه)، ويبين رسولنا ﷺ (أن الله إذا أحب عبداً دعا جبريل فقال: إنِّي أحبُّ فلاناً فأحبه، قال: فيحبه جبريل ثم ينادي في السماء فيقول: إن الله يحب فلاناً فأحبوه فيحبه أهل السماء فيوضع له القبول في الأرض).

فالملائكة تستغفر لك كل يوم بمحبة الله لك، فيكون رب العزة سبحانه سمعك وبصرك، ولأن سألته ليعطيك، ولأن استعدتني به سبحانه ليعيدنك، ومن عاداك فقد آذنه بالحرب. . .

فهنيئاً لمن اتبعت أمر الله وتورّعت عن الشبهات
وتركت المحرمات وزهدت منها وكرهتها لأمر الله بتركها
وصبرت على أوامر الله وصبرت عن محرّماته، وقدمت
أمر الله على هواها.

وهناك يا أُخَيَّتِي مَنْ ادَّعت محبّة الله ولكنه ادعاء
مرفوض... قال تعالى: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ
اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ ﴾
[البقرة: ١٦٥]. تطيع المخلوق في معصية الخالق؟!
تقدّم أمره على أمر الله؟!...

وهناك نوعية أخرى في قوله تعالى: ﴿ أَفَرَأَيْتَ مَنِ
اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ ﴾ [الجاثية: ٢٣].

كيف يكون ذلك أُخِيَّةً؟...

يقول الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ
أَبْصَارِهِنَّ ﴾ [النور: ٣١].

وهي بهواها تنظر بلا حدود وليس عندها ضابط إذا
وافق الأمر هواها أخذت به وإن لم يوافق هواها تركت
هذا الأمر.

عاشراً: ﴿وَلْيَضْرِبَنَّ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾.

فمن تفتح أعلى الصدر، فإنه خلاف أمر الله تعالى، حيث قال القرطبي في تفسيره: وهيته ذلك أن تضرب المرأة بخمارها على جيبها لتستر صدرها.

ثم ذكر أثراً عن عائشة أن حفصة بنت أخيها عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما، دخلت عليها بشيء يشف عن عنقها فشقتة عليه وقالت: إنما يضرب بالكثيف الذي يستر.

ومن ذلك: ما يكون مشقوقاً من الأسفل إذا لم يكن تحته شيء ساتر، فإن كان تحته شيء ساتر فلا بأس إلا أن يكون على شكل ما يلبسه الرجال، فيحرم من أجل التشبه بالرجال.

وقال مقاتل: ﴿عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾، أي على صدورهن، أي على مواضع جيوبهن.

وفي هذه الآية دليل على أن الجيب إنما يكون في الثوب موضع الصدر، وكذلك الجيوب في ثياب السلف رضوان الله عليهم وما يصنعه نساء الأندلس.

وقد ترجم البخاري رحمة الله تعالى عليه (باب جيب القميص من عند الصدر وغيره)، وساق فيه حديث

أبي هريرة، قال رسول الله ﷺ: «مثل البخيل والمتصدق كمثل رجلين عليهما جبتان من حديد قد اضطرت أيديهما إلى ثديهما وتراقيهما...»، وفيه: قال أبو هريرة: فأنا رأيت رسول الله ﷺ يقول بإصبعيه هكذا في جيبه، فلو رأيته يوسعها ولا تتوسع.

فهذا يبين لك أن جيبه عليه السلام كان في صدره لأنه لو كان في منكبه لم تكن يداه مضطرة إلى ثديه وتراقيه، وهذا الاستدلال حسن.

الحادي عشر: إنَّ لبس تلك الألبسة العارية والشفافة منافية للحياء..

فالحياء أُخْيَة تاج جمال المرأة المسلمة، والفارق بينها وبين تلك الفاسقة والكافرة، فكيف تتشبه بلباسها وهي لا تقيم للحياء في خلقها ولباسها أي قيمة؟

أما المؤمنة فتعلم أن حياءها يكمن في خلقها ولباسها، وحيائها من الإيمان، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «الإيمان بضعٌ وستون شعبة والحياء شعبة من الإيمان»^(١).

(١) رواه البخاري.

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ (أشد حياءً من العذراء في خدرها) (١).

وعن عمران بن حصين قال: قال النبي ﷺ: «الحياء لا يأتي إلا بخير». فقال بشير بن كعب: (مكتوب في الحكمة إن من الحياء وقاراً وإن من الحياء سكينه) (٢).

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الحياء من الإيمان والإيمان في الجنة، والبذاء من الجفاء والجفاء في النار» (٣).

وعن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «ما كان الفحش في شيء إلا شأنه، وما كان الحياء في شيء إلا زانه» (٤).

وعن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «استحيوا من الله حق الحياء، قال: قلنا: يا رسول الله،

(١) رواه البخاري.

(٢) رواه البخاري.

(٣) حديث حسن رواه الترمذي.

(٤) حديث حسن رواه الترمذي.

إنا نستحي والحمد لله، قال: ليس ذاك ولكن الاستحياء من الله حقّ الحياء أن تحفظ الرأس وما وعى والبطن وما حوى وتذكر الموت والبلى، ومن أراد الآخرة ترك زينة الدنيا، فمن فعل ذلك فقد استحيا من الله حقّ الحياء»^(١).

وعن سلمان الفارسي عن النبي ﷺ قال: «إن الله حييٌّ كريم يستحي إذا رفع الرجل إليه يديه أن يردهما صفراً خائبين»^(٢).

وقد قال تعالى: ﴿يَبْنِيْٓ ءَادَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ لِبَاسًا يُورِي سَوَءَ تِكْمٍ وَرِدْسًا وَلِبَاسَ التَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ ذَٰلِكَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾^(٢٦) يَبْنِيْٓ ءَادَمَ لَا يَفْنِيَنَّكُمْ الشَّيْطَانُ كَمَا أَخْرَجَ أَبَوَيْكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ يَنْزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوَءَ تِهْمًا إِنَّهُ يَرَبُّكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيْطَانَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿[الأعراف: ٢٦، ٢٧].

فهناك تلازم بين شرع الله في اللباس لستر العورات والزينة، وبين التقوى.. كلاهما لباس، وقد تحدثنا عنه

(١) حديث حسن رواه الترمذي.

(٢) حديث حسن رواه الترمذي.

خلال ذكر الألفاظ ذات الصلة باللباس . هذا يستر عورات القلب ويزينّه، وذاك يستر عورات الجسم ويزينه، وهما متلازمان . فعن شعور التقوى لله والحياء منه ينبثق الشعور باستقباح عري الجسد والحياء منه . ومن لا يستحي من الله ولا يتقيه لا يهمه أن يتعرّى وأن يدعو إلى العري . . العري من الحياء والتقوى، والعري من اللباس وكشف السوءة منافي لذلك .

وإن ستر الجسد حياءً ليس مجرد اصطلاح وعرف بيئي، إنما هي فطرة خلقها الله في الإنسان، ثم هي شريعة أنزلها الله للبشر، وأقدرهم على تنفيذها بما سخر لهم في الأرض من مقدرات وأرزاق .

فالله يذكر بني آدم بنعمته عليهم في تشريع اللباس والستر، صيانةً لإنسانيتهم والدعوة السافرة لهم إلى العري الجسدي - باسم الزينة! - لتدمير إنسانيتهم، والتعجيل بانحلالهم، والزينة «الإنسانية» هي زينة الستر، بينما الزينة «الأخرى» هي زينة العري . . ولكن بعض «الآدميين» في هذا الزمان يشابهون بعض أعمال الجاهلية فلا يتذكرون نعمة الله بحفظ إنسانيتهم وصيانتها!!

وحين تكون القيم الإنسانية والأخلاق الإنسانية
— كما هي في ميزان الله — هي السائدة في مجتمع، فإن
هذا المجتمع يكون متحضراً متقدماً. . أو بالإصطلاح
الإسلامي . . ربانياً مسلماً . .

والقيم الإنسانية والأخلاق الإنسانية ليست
مسألة غامضة ولا مائعة، وليست كذلك قيماً وأخلاقاً
متغيرة لا تستقرّ على حال — كما يزعم الذين يريدون أن
يشيعوا الفوضى في الموازين فلا يبقى هنالك أصل
ثابت .

الثاني عشر: أُخِيَّتِي، نقف هنا عند هذا الحديث،
يقول الرسول ﷺ: «إن الحلال بيّن وإن الحرام بيّن
وبينهما متشابهاً لا يعلمهن كثير من الناس، فمن اتقى
الشبهات استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشبهات
وقع في الحرام، كالرّاعي يرعى حول الحمى يوشك أن
يرتفع فيه، ألا وإن لكل ملك حمى، ألا وإن حمى الله
محارمه، ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح
الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهي
القلب»^(١).

(١) رواه البخاري ومسلم.

أَخِيَّيْ، هل وقفت يوماً عند هذا الحديث
فحاسبت نفسك به حساب الصادقات ..

أَخِيَّيْ، كم يحمل هذا الحديث من معاني عظيمة
في الورع، ولقد استنار به الصالحون بضياته، فها هو
الفاروق عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: (كنا ندع
تسعة أعشار من الحلال مخافة أن نقع في الشبهة أو في
الحرام!).

أَخِيَّيْ في الله، كيف أنت إذا اشتبهت عليك
الأمور؟! فصرت في بيدااء الظن! لا تفرقي بين الحلال
والحرام! كيف أنت يومها؟! هل ستقفي صيانة لدينك،
والتماساً لرضى ربك تعالى؟ أم أنك ستحرقى الستر
فتقعى في المشتبه، ولا تدري يومها كيف ستكون
نجاتك؟!!

كوني كما قال سفيان الثوري رحمه الله يوم أن
قال: (ما رأيت أسهل من الورع! ما حاك في نفسك
فاتركه).. نعم الزينة للمسلمة الورع، ومن أدرك باباً
واحداً منه فهو على خير عظيم...

وقال حبيب بن أبي ثابت رحمه الله: (لا يعجبكم
كثرة صلاة امرئ ولا صيامه، ولكن انظروا إلى ورعه،

فإن كان ورعاً مع ما رزقه من العبادة فهو عبد لله
حقاً، ذاك هو الورع خلق النبيين وزينة المتقين وبهاء
الصالحين .

دعينا نتعرف على صفة الورع كما عرفها العلماء
فقالوا: الخروج من كل شبهة، ومحاسبة النفس في كل
طرفة عين، وقال آخرون: الخروج من الشهوات وترك
السيئات وترك ما لا بأس به . .

أخيّي، الورع كيفما عرفته فيبقى ذلك الخلق
الرّفيع والصفّة الجميلة . .

قال ﷺ: «فضل العلم أحب إلي من فضل العبادة
وخير دينكم الورع»^(١) .

وقال ﷺ: «أربع إذا كنّ فيك فلا عليك ما فاتك من
الدنيا: حفظ أمانة، وصدق حديث، وحسن خليفة،
وعفة في طعمة»^(٢) .

وقال ابن المبارك رحمه الله: (ترك فلس من حرام
أفضل من مئة ألف فلس يتصدّق بها).

(١) رواه الحاكم والطبراني .

(٢) رواه أحمد .

أُخَيَّبِي، ذاك هو الورع كما عرّفته! ليس بلبس
الغليظ! ولا بهجر طيب العام! وإنما هو صدق في النيات
وطلب لرفيع الدرجات.. ورفض لخوارم المروءات..
وطلب للباقيات الصالحات..

عن أبي هريرة رضي الله عنه: قال: أخذ
الحسن بن علي تمرة من تمر الصدقة فجعلها في فيه،
فقال رسول الله ﷺ: «كخ كخ، ارم بها، أما علمت أنا
لا نأكل الصدقة!».

وتأملي معي أُخَيَّبِي أيضاً هذا الورع العجيب!
فها هو ﷺ يخبر عن نفسه: «إني لأنقلب إلى أهلي فأجد
التمرة ساقطة على فراشي ثم أرفعها لآكلها ثم أخشى أن
تكون صدقة فآلقها».

أُخَيَّبِي، ذاك هو سيّد الورعين ﷺ، وعلى دربه
سار أصحابه الأطهار رضي الله عنهم... وكان
رحمه الله يسرج عليه الشمعة إذا كان في حوائج
المسلمين، فإذا فرغ من حوائجهم أطفأها! ثم أسرج عليه
سراجة! وهذا هو (الورع!) جعلني وإياك من أهله..
وكساني وإياك حلّته في الدنيا ولقّانا جزاءه يوم
المعاد...

الثالث عشر: ما بينا في وجوب إظهار نعمة الله علينا باللباس والأدلة الواردة، فهناك أناس لا يجدون اللباس الساتر الذي يستر العورة فضلاً عن غيرها، وكذلك ما بيّنا من الترهيب من كشف العورة والقبح في كشفها، فلا تكون أمانةً من كشفت عورتها، كما فعل الرسول ﷺ عندما رأى أجيراً له يغتسل عارياً فقال: «لا أراك تستحي من ربك، خذ إجارتك لا حاجة لنا بك».



افتراضات وردود

* لو افترضنا أن عورة المرأة كعورة الرجل مع الرجل ، لو افترضنا ذلك افتراضاً:
فأين ذهبت مكارم الأخلاق؟ أليس هذا من خوارم المروءة؟

إن عورة الرجل مع الرجل من السرة إلى الركبة، ومع ذلك لو خرج الرجل بهذا اللباس لم يكن آثماً، إلا أنه مما يُذم ويدعو إلى التنقص . فإن الصغار بل والمجانين لا يخرجون بمثل هذه الملابس ، فكيف برجل عاقل يأتي لمجتمع رجال وقد ستر من السرة إلى الركبة بأجود أنواع الثياب، فكيف سينظر له الحاضرون، بل كيف سيتحدث ويعرّف الناس على شخصيته؟

بل حتى الكفار الذين لا يراعون ديناً ولا عادة لا يلبسون مثل هذا اللباس عند ذهابهم لأعمالهم أو اجتماعاتهم . . إنه رجل أخية فما بالك بالمرأة عند مجلس النساء، ألا يعد من الخوارم للمروءة؟

والأدهى من ذلك أنه قد منَّ الله عليها بالمال وأجود أنواع الأقمشة، ولها القدرة على شراء المئات من أمتار الأقمشة لتتخذ ما أحلَّ الله لها من الزينة، فتقتصر على متر واحد فتقوم بتقصيره وتضييقه . . ونحو ذلك، فإذا قالت إحداهن أنه عُرف بيننا وقد اعتدنا عليه من غير نكير والعرف معتبر بيننا؟ نعم العرف معتبر ما لم يصادم نص شرعي فإنه يلغى ولا يعتبر هذا العرف، فكم من أعراف كثيرة ألغيت بتعارضها مع الشرع، ففي الجاهلية كانت المرأة تورث مع الأثاث لابن ذلك الزوج فلغى ذلك العرف، وكانت المرأة تتبرج بالزينة إذا خرجت للرجال بما لديها من أنواع الزينة ثم نهى الله عن ذلك .

قال تعالى: ﴿ وَلَا تَبْرَجْنَ تَبْرُجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى ﴾ [الأحزاب: ٣٣].

ومن الأمور التي أقرَّها الشرع المضاربة، فقد كانت معروفة قبل الإسلام، وكان ﷺ يتاجر في مال خديجة رضي الله عنها، ثم أقرَّها الإسلام، فالعرف إذا عارض نص شرعي لا عبرة فيه . . . فإن قالت: إني أستحي أن أبين الحق لخوفي عدم قبوله أو لكرهاتهم له؟ فنقول أُخَيَّتِي إنه أمر بمعروف ونهى عن منكر ودعوة

إلى الله . . . فالله سبحانه يا أُخَيِّي هو الحق ويحب الحق ويأمر به ، فإنه لا يستحي من بيانه للناس وإظهاره لهم بأنواع الأمثلة الحسيَّة التي تعين على فهم الحق وقبوله والإعراض عما سواه من الباطل .

قال تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي ۚ أَن يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا ۚ فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ ۗ ﴾ [البقرة : ٢٦] .

ولا يستحي من الأمر به والحث عليه في سائر شؤون الناس ، لأن في ذلك صلاحهم في معاشهم ومعادهم ، وفي ترك الحق حياءً أو خوفاً أو مدهانةً فساد حياة الناس ، ولنا في آية الحجاب عبرة وعظة في التمسك بالحق .

قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَظِيرٍ إِنَّهُ وَلَكِن إِذَا دُعِيتُمْ فَأَدْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَعْسِفِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّا ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذَى النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي ۚ مِنَ الْحَقِّ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسْأَلُوهُنَّ مِن وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ۗ ﴾ [الأحزاب : ٥٣] .

فلو كان لباس المرأة كذلك ، فأين مكارم

الأخلاق؟

هذا بالإضافة إلى أنه تبين مما تقدّم من الأدلة أن عورة المرأة مع المرأة ليست كعورة الرجل مع الرجل .

إنّ نساء السلف حرصن على عدم لبس ما يشف أو يصف، ولو كنّ كباراً، فقد تقدّم ذكر ما فعلته أسماء بنت أبي بكر بكسوة من ثياب رفاق عتاق بعدما كفّ بصرها، فلما لمستها بيدها ردتها .

أُخِيَّتِي، إنها كانت تتحرّى لباسها وهي كفيفة، فللّهِ درها ما أعظم إيمانها، ونحن المبصرون لا نتحرى في ذلك، وبناء عليه يدل على منع من لبس الضيق والشفاف حتى في أوساط النساء وعند المحارم . .



ختاماً

وختاماً أخية . . ألا تعلمين أن الشيطان أخذ على نفسه عهداً بإضلال الناس عن الهدى، ومن بين أعماله في ذلك أن يأمرهم بتغيير خلق الله والتبرج وكشف العورات .

قال تعالى: ﴿ وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا ﴿١١٧﴾ لَعَنَهُ اللَّهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا ﴿١١٨﴾ وَلَا أَضِلُّنَّهُمْ وَلَا أَتَّبِعُهُمْ وَلَا مَئِينَتُهُمْ وَلَا أَفْرَأَهُمْ بِأَلْسِنَتِهِمْ وَلَا مِثْلُكُمْ وَأَنْ يَسْتَعِزَّ الشَّيْطَانُ فَإِنَّ رَبَّهُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ غَنِيٌّ غَنِيًّا ﴿١١٩﴾ وَمَا يَعْهَدُ لَهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا ﴿١٢٠﴾ أُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَلَا يَخْرُجُونَ عَنْهَا مَحِيصًا ﴿١٢١﴾ [النساء: ١١٧ - ١٢١].

أما سمعت أن الشيطان يقول للمرأة أنت نصف جندي وأنت سهمي الذي أرمي به فلا أخطيء، وأنت رسولي في حاجتي . . . ثم تبرجت وتعرت وأظهرت العورة، بل ربما استحلت فعلها وتبخرت مقلدة تلك

الكافرة مدّعية أنه تطوّر وتحرّر، فباغتها الموت فجأة بلا إعداد وأنه لا انتصار للشيطان الذي استحوذ عليهن وأصبح يوجههن كما يريد، هو بالطبع يريد الخسران المبين، ثم يخطب في أهل النار خطبته البتراء .

قال تعالى: ﴿ وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعَدَ الْحَقَّ وَوَعَدْتُكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي فَلَا تَلُمُونِي وَلُومُوا أَنْفُسَكُمْ مَا أَنَا بِمُصْرِخِكُمْ وَمَا أَنْتُمْ بِمُصْرِخِيَّ إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِ مِنْ قَبْلُ إِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [إبراهيم: ٢٢].

أي لم أقهركم على المعاصي والضلال، إنما دعوتكم بالوسوسة والتزيين، فلا تلموني الآن فلا أستطيع غوثكم ولا أنتم تغيثوني، إني كفرت بما أشركتموني مع الله! ..

أخيي، لو ضعفت نفسك عن ملاحظة قصر الوقت وسرعة انقضائه فتدبّري قول الله سبحانه: ﴿ كَانَتْهُمْ يَوْمَ يُرَوَّنَ مَا يُوعَدُونَ لَمْ يَلْبَثُوا إِلَّا سَاعَةً ﴾ [الأحقاف: ٣٥].

وقوله تعالى: ﴿ كَانَتْهُمْ يَوْمَ يُرَوَّنَهَا لَمْ يَلْبَثُوا إِلَّا عَشِيَّةً أَوْ ضُحًى ﴾ [النازعات: ٤٦].

وقوله تعالى: ﴿ قُلْ كَمْ لَبِئْتُمْ فِي الْأَرْضِ عَدَدَ سِنِينَ ﴿١١٢﴾ قَالُوا لَيْتَنَّا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمِ قَسْتَلِ الْعَادِينَ ﴿١١٣﴾ قُلْ إِنْ لَبِئْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١١٤﴾ [المؤمنون: ١١٢ - ١١٤].

وقوله عز وجل: ﴿ يَوْمَ يُفْعَخُ فِي الصُّورِ وَنَحْشُرُ الْمُجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ زُرْقًا ﴿١١٢﴾ يَتَخَفَتُونَ بَيْنَهُمْ إِنْ لَبِئْتُمْ إِلَّا عَشْرًا ﴿١١٣﴾ نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَقُولُونَ إِذْ يَقُولُ أَمْثَلُهُمْ طَرِيقَةً إِنْ لَبِئْتُمْ إِلَّا يَوْمًا ﴿١١٤﴾ [طه: ١٠٢ - ١٠٤].

ارجعي إلى الله الآن . . قبل فوات الأوان . .
لا تجعلني الدنيا أكبر همك ولا مبلغ علمك . . اتقي الله
في أمره ونهيه، واجعلي شعارك ذكره . . . فلا تكوني
أسيرة الموضة . . ولا تصرفك عن الغاية في خلقك . . .
اجتهدي في عبادتك . . وأمر دينك؛ إني لك ناصحة . . .
وقد قال عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه في خطبته:
«أيها الناس إنكم لم تخلقوا عبثاً، ولم تتركوا سدى، وإن
لكم معاداً يجمعكم الله عز وجل فيه للحكم فيكم
والفصل بينكم، وخاب وشقي عبد أخرجه الله عز وجل
من رحمته التي وسعت كل شيء وجتته التي عرضها
السموات والأرض، وإنما يكون الأمان غداً لمن
خاف الله تعالى واتقى، وباع قليلاً بكثير، فانياً بياق،

وشقاوة بسعادة، ألا ترون أنكم في أصلاب الهالكين
وسيلخفه بعدكم الباقون؟ ألا ترون أنكم في كل يوم
تشيِّعون غادياً رائحاً إلى الله وقد قضى نحبه وانقطع أمله
فتضعونه في بطن صدع من الأرض غير موسد ولا ممهد،
قد خلع الأسباب وفارق الأحباب وواجه الحساب)^(١).

أختي الفاضلة... من النساء من تدعو وتستحل
التعري فتظهر بطنها وظهرها وأفخاذها وسيقانها طلباً
للجمال.. فانتبهي أن جمالك يزداد بطاعة الله.. ونورك
يسطع بعبادة الله، ولك في ما أحله الله من الزينة ما يغني
ويكفي عن المخالفات، تذكري أن الوجه سيبلى..
والخدود سيأكلها الدود.. والجسد كله سيفنى..
ولا يبقى لك في القبر إلا ما قدمت من عمل..

تذكري أن علمك بالحرمة شاهد عليك، والأدهى
من ذلك إصرارك على فعله مع معرفة حكمه.

انظري أُخِيَّةَ مَنْ عصيت، أما ترين أنك مملوكة لله
تعالى وتحت سلطان الواحد القهار يعد عليك

(١) الوابل الصيب من الكلم الطيب لابن قيِّم الجوزية
(ص ٣١)، وصفة الصفوة لابن الجوزي (١/١٢٣).

أنفاسك . . ويحصي عليك أعمالك . . اعرفني ربك
الذي خلقك، هو الأول والآخِر والظاهر والباطن
وهو بكل شيء عليم، وهو مع خلقه جميعهم بعلمه
واطلاعه وسمعه وبصره يرى النملة السوداء تحت
الصخرة الصماء في الليلة الظلماء، وهو عال فوق خلقه
كبير متعال قاهر جبار متكبر قادر على الانتقام في وقت
المعصية ﴿ فَلَمَّا آسَفُونَا انْتَقَمْنَا مِنْهُمْ ﴾ [الزخرف:
٥٥]، أي لما أغضبونا انتقمنا منهم وأهلكناهم على
معصيتهم ﴿ أَلَرَبِّعَلَّمَ أَنَّ اللَّهَ يَرَى ﴾ [العلق: ١٤].

﴿ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ ﴾
[الزمر: ٦٢].

قال تعالى عن القرآن كلامه المنزل: ﴿ لَوْ أَنزَلْنَا هَذَا
الْقُرْآنَ عَلَىٰ جَبَلٍ لَّرَأَيْتَهُ خَاشِعًا مُّتَصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ اللَّهِ وَتِلْكَ
الْأَمْثَلُ نُضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [الحشر: ٢١].

أنت أحق أن تخشعين لذكر الله وتخافين وترجين
بما حملك من كتابه وآتاك من حكمه، لأن عليك
الحساب ولك الجنة أو النار، ألا حياء من ربك يحجزك
عن معاصيه ويردك إلى بابه؟ نعم التوبة إليه، إنه كان
غفّاراً.

قال بعضهم : (إنَّ العبد ليذنب الذنب فلا يزال نادماً حتى يدخل الجنة، فيقول إبليس : ليتني لم أوقعه في الذنب)، فاجعلي التوبة من شغلك واحرصي أن تختمي بها عمرك . . عسى أن تكوني من أهل الخواتيم الحسنة . . وقد أجاب ابن عباس عن قوله تعالى : ﴿ لِكُلِّ أَوَّابٍ حَفِيفٌ ﴾ [ق : ٣٢] ، قال : من حفظ ذنوبه حتى رجع عنها .

هذا والله تعالى أعلم

وقد أرفقت أختي الفاضلة فتاوى تتعلق بحكم العورة عند النساء لمجموعة من العلماء جزاهم عنا وعن المسلمين كل خير، وجعله في ميزان حسناتهم يوم العرض إنه على كل شيء شهيد .

ولكن قبل قراءة الفتاوى أحببت أن أختم لك بتلك الكلمات التي تحمل المعنى الكثير، ولو وعثها المسلمة لكانت الأسرة الإسلامية بل المجتمع الإسلامي بأمان وإيمان وعطاء متجدد :

خير أيام الفتى يوم نفع
واصطناع الخير أبقى ما صنع
ما يُنال الخيرَ بالشرِّ ولا
يحصد الزارع إلا ما زرع

إنما الدنيا متاع زائل
فما قصد فيه وخذ منه ودّع
وارضى للناس كما ترضى به
واتبع الحق فنعم المُتَّبِع
للتقي عاقبة محمودة
والتقي المحض من كان ورع
وقنوع المرء يحمي عرضه
ما القرير العين إلا من قنع
إنما الدنيا على ما جبلت
جيفة نحن عليها نصطرع
فسد الناس وصاروا إن رأوا
صالحاً في الدين قالوا مبتدع
وأرى كل مقيم زائل
وأرى كل اتصال منقطع
أحمد الله على تدبيره
قدّر الرزق فأعطى ومنع



الفتاوى المتعلقة بالموضوع

١ - السؤال:

يلبس بعض النساء ملابس مشقوقة من الأسفل، أو مفتوحة على الصدر، أو تبين شيئاً من الأذرعة، فما حكم ذلك؟ وما حكم لبس بعض الملابس المشقوقة من الخلف على الظهر، ويبين ما بين الكتفين، وتقول من تفعل ذلك أنها بين النساء، وليس في ذلك شيء؟

الجواب:

لا يجوز هذا اللباس بهذه الصفة، لأنه تقليد ولباس مستورد من الغرب. ولأنه قد يبدي شيئاً من البشرة كالساقين، والصدر، والثديين، والذراعين، مع أن المرأة كلها عورة، لا يجوز أن تبدي شيئاً من جسدها أمام الرجال، وإذا اعتادت مثل هذا اللباس ولو مع النساء أو المحارم أصبحت قدوة شر لزميلاتها، وقد تألف هذا

اللباس وتخرج به في الطرق والأسواق وهو مما يلفت نحوها الأنظار، ويسبب الفتنة .

وهكذا لا يجوز اللباس الذي قد شق من الأسفل إلى الركبة أو فوقها أو تحتها، وكذا إذا كان مشقوقاً من الخلف على الظهر، لأنه يخرج منه ما بين الكتفين ولو كانت بين النساء أو المحارم، لما في اعتياد ذلك من الدعاية إلى اللباس المشقوق ومن الاقتداء بها، ومن صيرورة ذلك ديدناً لها لا تقدر على مخالفته .

فعلى المرأة أن تلبس لباسها المعتاد ولباس نسائها فهو زينة وجمال كامل، وبعيد عن التشبه بالغرب، والله أعلم .

[موقع : الإسلام سؤال وجواب :

www.islam-qa.com

العنوان : لبس العاري والقصير وحدود عورة المرأة أمام المرأة].

٢ - السؤال :

يوجد ظاهرة عند بعض النساء وهي لبس الملابس القصيرة والضيقة التي تبدي المفاتن وبدون أكمام ومبدية للصدر والظهر وتكون شبه عارية تماماً، وعندما نقوم بنصحهن يقلن إنهن لا يلبسن هذه الملابس إلا عند النساء، وأن عورة المرأة للمرأة من السرة إلى الركبة.

ما هو رأي الشرع في نظركم والاستشهاد بالأدلة من الكتاب والسنة في ذلك، وحكم لبس هذه الملابس عند المحارم؟ جزاكم الله خير الجزاء عن المسلمين والمسلمات وأعظم الله ثوبتكم.

الجواب :

الجواب عن هذا أن يقال إنه صح عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «صنفان من أهل النار لم أرهما بعد، قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس، ونساء كاسيات عاريات مائلات مميلات لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها، وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا».

وفسّر أهل العلم الكاسيات العاريات بأنهن اللاتي يلبسن ألبسة ضيقة أو ألبسة خفيفة لا تستر ما تحتها أو ألبسة قصيرة.

وقد ذكر شيخ الإسلام أن لباس النساء في بيوتهن في عهد النبي ﷺ ما بين كعب القدم وكف اليد، كان هذا مستور وهن في البيوت، أما إذا خرجن إلى السوق فقد علم أن نساء الصحابة كن يلبسن ثياباً ضافيات يسحبن على الأرض، ورخص لهن النبي ﷺ أن يرخينه إلى ذراع لا يزدن على ذلك.

وأما ما شبه على بعض النساء من قول النبي ﷺ: «لا تنظر المرأة إلى عورة المرأة، ولا الرجل إلى عورة الرجل، وأنّ عورة المرأة بالنسبة للمرأة ما بين السرة والركبة»، من أنه يدل على تقصير المرأة لباسها؛ فإن النبي ﷺ لم يقل لباس المرأة ما بين السرة والركبة حتى يكون في ذلك حجة ولكنه قال: «لا تنظر المرأة إلى عورة المرأة»، فهي الناظرة؛ لأن اللابسة عليها لباس ضاف، لكن أحياناً تنكشف عورتها لقضاء الحاجة أو غيره من الأسباب، فنهى النبي ﷺ أن تنظر المرأة إلى عورة المرأة.

ولمّا قال النبي ﷺ: «لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل»، فهل كان الصحابة يلبسون أزراراً من السرة إلى الركبة أو سراويل من السرة إلى الركبة؟ وهل يعقل الآن أن امرأة تخرج إلى النساء ليس عليها من اللباس إلا ما يستر ما بين السرة والركبة؟ هذا لا يقوله أحد، ولم يكن هذا إلا عند نساء الكفار، فهذا الذي لبس على بعض النساء لا أصل له، أي هذا الذي فهمه بعض النساء من هذا الحديث لا صحة له، والحديث معناه ظاهر لم يقل النبي ﷺ: لباس المرأة ما بين السرة والركبة.

فعلى النساء أن يتقين الله وأن يتحلين بالحياء الذي هو من خلق المرأة والذي هو من الإيمان، كما قال النبي ﷺ: «الحياء شعبة من الإيمان»، وكما تكون المرأة ضرباً للمثال فيقال: «أحيا من العذراء في خدرها»، ولم يعلم ولا عن نساء الجاهلية أنهن كن يسترن ما بين السرة والركبة فقط، لا عند النساء ولا عند الرجال، فهل يريد هؤلاء النساء أن تكون نساء المسلمين أبشع صورة من نساء الجاهلية؟

والخلاصة:

أنّ اللباس شيء والنظر إلى العورة شيء آخر.

أما اللباس فلباس المرأة مع المرأة المشروع فيه أن يستر ما بين كف اليد إلى كعب الرّجل، هذا هو المشروع، ولكن لو احتاجت المرأة إلى تشمير ثوبها لشغل أو نحوه فلها أن تشمير إلى الركبة، وكذلك لو احتاجت إلى تشمير الذراع إلى العضد فإنها تفعل ذلك بقدر الحاجة فقط، وإما أن يكون هذا هو اللباس المعتاد الذي تلبسه فلا. والحديث لا يدل عليه بأي حال من الأحوال، ولهذا وجه الخطاب إلى الناظرة لا إلى المنظورة، ولم يتعرّض الرسول عليه الصلاة والسلام لذكر اللباس إطلاقاً، فلم يقل لباس المرأة ما بين السرة والركبة حتى يكون في هذا شبهة لهؤلاء النساء.

وأما محارمهن في النظر، فكنظر المرأة إلى المرأة، بمعنى أنه يجوز للمرأة أن تكشف عند محارمها ما تكشفه عند النساء، تكشف الرأس والرقبة والقدم والكف والذراع والساق وما أشبه ذلك، لكن لا تجعل اللباس قصيراً.

[من فتاوى الشيخ محمد بن صالح العثيمين لمجلة الدعوة - العدد ١٧٦٥ / ٥٥].

٣ - السؤال :

ما رأيكم فيما يفعله كثير من النساء اليوم، حيث يلبسن ثياباً قصيرة جداً إذا كُنَّ مع النساء وليس معهن رجال، وبعض هذه الثياب تكشف جزءاً كبيراً من الظهر والبطن، أو تلبس هذه الثياب القصيرة (كالشورت) أمام أولادها في البيت .

الجواب :

الحمد لله، أصدرت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بياناً في هذا الشأن وهذا نصه :

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد :

فقد كان نساء المؤمنين في صدر الإسلام قد بلغن الغاية في الطهر والعفاف والحياء والحشمة ببركة الإيمان بالله ورسوله، واتباع القرآن والسنة، وكانت النساء في ذلك العهد يلبسن الثياب الساترة، ولا يعرف عنهن الت كشف والتبدُّل عند اجتماعهن ببعضهن أو بمحارمهن .

وعلى هذه السُّنة القويمة جرى عمل نساء الأمة
— والله الحمد — قرناً بعد قرن إلى عهد قريب، فدخل في
كثير من النساء ما دخل من فساد في اللباس والأخلاق
لأسباب عديدة، ليس هذا موضع بسطها.

ونظراً لكثرة الاستفتاءات الواردة إلى اللجنة
الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء عن نظر المرأة إلى
المرأة، وما يلزمها من اللباس، فإن اللجنة تبين لعموم
نساء المسلمين أنه:

يجب على المرأة أن تتخلَّق بِخُلُقِ الحياء، الذي
جعله النبي ﷺ من الإيمان وشُعبة من شعبه، ومن الحياء
المأمور به شرعاً و عرفاً: تسرُّ المرأة واحتشامها وتخلقها
بالأخلاق التي تبعتها عن مواقع الفتنة ومواقع الرِّيبة.

وقد دلَّ ظاهر القرآن على أنَّ المرأة لا تبدي
للمرأة إلا ما تبديه لمحارمها، مما جرت العادة
بكشفه في البيت، وحال المهنة (يعني الخدمة
في البيت)، كما قال تعالى: ﴿وَلَا يَبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا
ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ وَلَا يَبْدِينَ زِينَتَهُنَّ
إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءَ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ
أَوْ أَبْنَاءَ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي

أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ ﴿ [النور: ٣١].

وإذا كان هذا هو نص القرآن وهو ما دلت عليه السنة، فإنه هو الذي جرى عليه عمل نساء الرسول ﷺ ونساء الصحابة، ومن اتبعهن بإحسان من نساء الأمة إلى عصرنا هذا، وما جرت العادة بكشفه للمذكورين في الآية هو ما يظهر من المرأة غالباً في البيت، وحال المهنة، ويشق عليها التحرز منه، كانكشاف الرأس واليدين والعنق والقدمين.

وأما التوسع في التكشف فعلاوة على أنه لم يدل على جوازه دليل من كتاب أو سنة — هو أيضاً طريق لفتنة المرأة والافتتان بها من بنات جنسها، وهذا موجود بينهن، وفيه أيضاً قدوة سيئة لغيرهن من النساء، كما أن في ذلك تشبهاً بالكافرات والبغايا والماجنات في لباسهن.

وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «من تشبه بقوم فهو منهم»، أخرجه الإمام أحمد وأبو داود.

وفي صحيح مسلم (٢٠٧٧) عن عبد الله بن عمرو، أن النبي ﷺ رأى عليه ثوبين معصفرين، فقال: «إن هذه من ثياب الكفار فلا تلبسها». اللجنة الدائمة للإفتاء.

٤ - السؤال :

وفي سؤال للشيخ محمد العثيمين رحمه الله
عن :

حكم لباس الملابس الضيقة عند النساء وعند
المحارم؟

أجاب بما يلي :

لبس الملابس الضيقة التي تبين مفاتن المرأة وتبرز
ما فيه الفتنة محرّم، لما ورد عن النبي ﷺ .

فعن أبي هريرة قال : « قال رسول الله ﷺ : صنفان
من أهل النار لم أرهما : قوم معهم سياط كأذناب البقر
يضربون بها الناس ، ونساء كاسيات عاريات مميلات
رؤوسهن كأسنمة البُخْت المائلة لا يدخلن الجنة
ولا يجدن ريحها ، وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا
وكذا» ، رواه مسلم .

فقد فسّر قوله : «كاسيات عاريات» بأنهن
يلبسن ألبسة قصيرة لا تستر ما يجب ستره من
العورة، وفسّر بأنهن يلبسن ألبسة خفيفة لا تمنع
من رؤية ما وراءها من بشرة المرأة، وفسّرت بأنهن يلبسن

ملابس ضيقة فهي ساترة عن الرؤية لكنها مبدية لمفاتن المرأة.

وعلى هذا فلا يجوز للمرأة أن تلبس هذه الملابس الضيقة إلا لمن يجوز لها إبداء عورتها عنده وهو الزوج، فإنه ليس بين الزوج وزوجته عورة؛ قالت عائشة رضي الله عنها: (كنت أغتسل أنا والنبي ﷺ، يعني من الجنابة، من إناء واحد تختلف أيدينا فيه).

فالإنسان بينه وبين زوجته لا عورة بينهما، وأما بين المرأة والمحارم فإنه يجب عليها أن تستر عورتها، والضيق لا يجوز لا عند المحارم ولا عند النساء إذا كان ضيقاً شديداً يبين مفاتن المرأة.

٥ - السؤال:

وسئِلَ الشيخ صالح الفوزان حفظه الله عن:

امرأة لديها أربعة أولاد، وأنها تلبس أمامهم القصير، فما حكم ذلك؟

فأجاب بما يلي:

لا يجوز للمرأة أن تلبس القصير من الثياب أمام

أولادها ومحارمها، ولا تكشف عندهم إلا بما جرت
العادة بكشفه مما ليس فيه فتنة، وإنما تلبس القصير عند
زوجها فقط.

٦ - السؤال:

وسئِلَ الشيخ صالح الفوزان وحفظه الله عن:

كثير من النساء يذكرن أن عورة المرأة من المرأة
هي من السرّة إلى الرّكبة، فبعضهن لا يترددن في ارتداء
الملابس الضيقة جدًا أو المفتوحة لتظهر أجزاء كبيرة من
الصدر واليدين، فما تعليقكم؟

فأجاب:

مطلوب من المرأة المسلمة الاحتشام والحياء
وأن تكون قدوة حسنة لأخواتها من النساء، وأن
لا تكشف عند النساء إلا ما جرت عادة المسلمات
الملتزمات بكشفه فيما بينهن، هذا هو الأولى
والأحوط، لأن التساهل في كشف ما لا داعي لكشفه
قد يبعث على التساهل ويجر إلى السفور المحرم،
والله أعلم.

٧ - السؤال :

وسُئِلَ الشيخ ابن جبرين حفظه الله عن :

حكم لبس الثياب الضيقة أو القصيرة أو المشقوقة
من الجوانب أو القصيرة الأيدي؟

فأجاب :

الثياب الضيقة التي تبين تفاصيل البدن فلا تجوز
للمرأة، فإن ظهورها بذلك يلفت الأنظار حيث يتبين
حجم ثديها أو عظام صدرها أو أليتها أو بطنها أو نحو
ذلك .

فاعتياد مثل هذه الأكسية يعوّدها على ذلك ويصير
ديدنهما، ويصعب عليها التخلّي عنه مع ما فيه من
المحذور .

وهكذا لبس القصير أو مشقوق الطرف بحيث يبدو
الساق أو القدم، أو قصير الأكمام، ولا يبرّر ذلك كونها
أمام المحارم أو النساء لأن اعتياد ذلك يجر إلى الجرأة
على لبسه في الأسواق والحفلات والجمع الكثير كما هو
مشاهد، وفي لباس النساء المعتاد ما يغني عن مثل هذه
الألبسة، والله أعلم .

٨ - السؤال :

وسئِلَ الشيخ صالح الفوزان حفظه الله عن :

حكم لبس المرأة الملابس الضيقة أمام النساء؟

فأجاب بما يلي :

لا شك أن لبس المرأة للشيء الضيق الذي يبين مفاتن جسمها لا يجوز إلاّ عند زوجها فقط .

أما عند غير زوجها فلا يجوز حتى ولو كان بحضرة نساء ، لأنها تكون قدوة سيئة لغيرها إذا رأتها تلبس هذا يقتدين بها .

وأيضاً هي مأمورة بستر عورتها بالضافي والساتر عن كل أحد إلاّ عن زوجها، تستر عورتها عن النساء كما تسترها عن الرجال إلاّ ما جرت العادة بكشفه عند النساء كالوجه واليدين والقدمين ومما تدعو الحاجة إلى كشفه .

فالله الله في حياتك يا أختاه، إِيّاك أن تخذشيه فإنه أعلى ما تملكين، ولا تكوني إمعةً، كوني استقلاليةً ولا تكوني مقلّدةً وخاصة للكافرات العاهرات،

كوني قدوة حسنة وأنكري على من ترينها بتلك الملابس العاهرة.

٩ - السؤال :

ما هي عورة المرأة أمام أبنائها (الذكور والإناث) وأمام غيرها من نساء المسلمين؟ أ طرح هذا السؤال لأنه نُقل إلي معلومات بهذا الخصوص (لكن بدون دليل)، فقد ذكر الناقل أنه لا يجوز أن ترتدي المسلمة ملابس ضيقة (تانك توب والشورت) في البيت أثناء وجود ابنها (الذي قارب سنّ البلوغ) كما إن بعض المسلمين يعتقدون أنه إذا كان النساء مجتمعات، فإنه يجب ألا يضعن الحجاب. أرجو منك توضيح الأمر.

الجواب :

سُئل فضيلة الشيخ محمد الصالح ابن عثيمين عن هذا فأجاب: لبس الملابس الضيقة التي تبيين مفاتن المرأة، وتبرز ما فيه الفتنة: محرم؛ لأن النبي ﷺ قال: «صنفان من أهل النار لم أرهما بعد؛ رجال معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس - يعني: ظلماً وعدواناً - ونساء كاسيات عاريات مائلات مميلات».

فقد فسّر قوله: «كاسيات عاريات»: بأنهن يلبسن
 ألبسة قصيرة؛ لا تستر ما يجب ستره من العورة، وفسّر:
 بأنهن يلبسن ألبسة خفيفة لا تمنع من رؤية ما وراءها من
 بشرة المرأة، وفسّرت: بأن يلبسن ملابس ضيقة، فهي
 ساترة عن الرؤية لكنها مبدية لمفاتن المرأة.

وعلى هذا: فلا يجوز للمرأة أن تلبس هذه
 الملابس الضيقة، إلا لمن يجوز لها إبداء عورتها عنده،
 وهو الزوج؛ فإنه ليس بين الزوج وزوجته عورة، لقوله
 تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ﴾ إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ
 أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ﴿٦﴾ [المؤمنون:
 ٥، ٦].

وقالت عائشة: كنت أغتسل أنا والنبي ﷺ
 — يعني من الجنابة — من إناء واحد، تختلف أيدينا فيه.
 وأما بين المرأة والمحارم: فإنه يجب عليها أن تستر
 عورتها، والله تعالى أعلم.

١٠ — السؤال:

لقد انتشر في الآونة الأخيرة لبس البنطلون بين
 النساء بأشكاله المختلفة، وإذا أنكر عليهن احتججن

بأنهن بين النساء، فهل يجوز لبس البنطلون بصفة عامة؟
مع العلم أنه قد يظهر هذا اللباس من أسفل العباءة محدداً
حجم الساقين، أفوتونا عن الحكم الشرعي في لبسه.
وجزاكم الله خيراً؟

الجواب:

لا يجوز هذا اللباس للمرأة ولو كانت في محيط
النساء أو المحارم، لأنه يصبح عادة متحكمة يصعب
التخلص منها حتى مع الرجال الأجانب وفي الأسواق
والنوادي والمدارس ونحوها. . . وذلك مما يلفت الأنظار
ويسبب الفتنة ولو لبس فوقه عباءة أو نحوها، ولأنه أيضاً
يبين تفاصيل البدن ظاهراً حيث تبدو معه الشديان
والأليتان والفخذان ونحو ذلك، والمرأة مأمورة بالتستر
ولبس الواسع من الثياب.

فعلى أولياء الأمور المنع من هذا البنطلون وقصر
المرأة على اللباس المعتاد بين المسلمين دون هذه
الأكسية المستوردة التي يقلدن فيها الكافرات من
النصارى واليهود وأشباههم، والله أعلم، وصلى الله
على محمد وآله وصحبه وسلّم.

حكم لبس العباءة المطرزة

١١ - السؤال:

ما حكم لبس العباءة التي في أطرافها أو أكمامها
قيطان أو غيره؟

الجواب:

محرم حيث أنه يؤدي إلى الفتنة .

فيا أختي المسلمة، حكّمي عقلك وفكري ومعني
في لبسك للعباءة، فهل يعقل أن تستري الزينة بزينة
أخرى، وهل شرع الحجاب إلّا لإخفاء تلك الزينة؟!
فلنكن على بينة من أمرنا. ولنعلم أن أعداء الإسلام
يحيكون ضدنا مؤامرة على الحجاب .

فيا أيتها المسلمة، أنقذي نفسك، فإن متاع الدنيا
قليل والآخرة خير لمن اتقى، فلا تغتري بمالك ولا
جمالك، فإن ذلك لا يغني عنك من الله شيئاً!!

وأني أنذرك وأحذرك بأن النبي ﷺ قد عرضت
عليه النار ورأى أكثر أهلها النساء، وأنذرك بأن النبي ﷺ
قال في النساء وأنت إحداهن: «اتقوا الدنيا واتقوا النساء
فإن أول فتنة بني إسرائيل كانت النساء» .

وأنقذي نفسك من النار، واعلمي أنك أعجز من أن تطيقي عذاب النار، فإنَّ الجبال لو سُيِّرت في النار لذابت، فأين أنت من الجبال الراسيات والصمَّ الشامخات؟

أنقذي نفسك من النار واستجيبي لمنادي الحق، واعلمي أن من ترك شيئاً لله عوضه الله خيراً منه. وأن الآخرة عي مسعانا وإن طالت الآمال في الدنيا، فماذا تريد من هذه العبادة المزركشة التي تشتريها بالتمات وأنت توضعين في القبر في كفن من أرخص الأقمشة، فهل تنفعك هذه العبادة في ظلمة القبر؟!

حكم لبس القصير والضيق من الثياب

١٢ - السؤال:

فضيلة الشيخ ابن جبرين: إن بعض الناس اعتادوا إلباس بناتهم ألبسة قصيرة وألبسة. قال رسول الله ﷺ: «واتقوا النساء فإن أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء»، ولا شك أنَّ لباساً يلفت النظر وتحصل به الفتنة فإنه حرام.

ومعلوم أنَّ هذا اللباس المعروف بالكاب فيه تشبُّه

بالرجال، وفيه بيان محاسن المرأة ومفاتها وحجم أعضائها، وكل ذلك من الأدلة على منعه والنهي عنه. وكذلك لبس النقاب الذي تبدي منه المرأة بعض وجهها كالأنف والحاجب والوجنتين، وذلك من أسباب تحديق النظر نحوها، فهو فتنة ووسيلة إلى الفساد، فهو حرام لما يسببه من الشرور والمنكرات. والله أعلم، وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلّم. (ابن جبرين وقفات مع فتيات).

حكم التبرج أمام النساء

١٣ - السؤال:

شاهد أخيراً في مناسبات الزواج قيام بعض النساء بلبس ثياب منها ما هو ضيق يحدد مفاتن الجسم، ومنها ما هو مفتوح من أعلى أو أسفل بدرجة يظهر من خلالها جزء من الصدر أو الظهر، فما هو الحكم الشرعي في لبسها خاصة أن بعض النساء تتعلّل بأن لبسها يكون بين النساء فقط، وماذا على الولي في ذلك؟

الجواب:

ثبت في صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «صنّفان من أهل النار لم

أرهما: قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس، ونساء كاسيات عاريات، مميلات مائلات، رؤوسهن كأسنمة البُخت المائلة، لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها، وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا». فقوله ﷺ: «كاسيات عاريات» يعني أن عليهن كسوة لا تقي بالستر الواجب، إما لقصرها، أو خفتها، أو ضيقها.

ومن ذلك: فتح أعلى الصدر، فإنه خلاف أمر الله تعالى حيث قال: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ مُحْرِمِينَ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾.

قال القرطبي في تفسيره: وهيئة ذلك أن تضرب المرأة بخمارها على جيبها لتستر صدرها، ثم ذكر أثراً عن عائشة إِنَّ حَفْصَةَ بِنْتَ أَخِيهَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، دَخَلَتْ عَلَيْهَا بِشَيْءٍ يَشْفُ عَنْ عُنُقِهَا وَمَا هُنَالِكَ، فَشَقَّتْهُ عَلَيْهِ وَقَالَتْ: إِنَّمَا يُضْرَبُ بِالْكَثِيفِ الَّذِي يَسْتَرُ.

ومن ذلك: ما يكون مشقوقاً من الأسفل إذا لم يكن تحته شيء ساتر، فإن كان تحته شيء ساتر فلا بأس إلا أن يكون على شكل ما يلبسه الرجال، فيحرم من أجل التشبه بالرجال، وعلى ولي المرأة أن يمنعها من كل

لباس محرم، ومن الخروج متبرجة أو متطيبة، لأنه وليتها فهو مسؤول عنها يوم القيامة في يوم لا تجزي نفس شيئاً، ولا يقبل منها شفاعة، ولا يؤخذ منها عدل ولا هم ينصرون.

وَقَّ اللهُ الْجَمِيعَ لِمَا يَحِبُّ وَيَرْضَى (ابن عثيمين – دليل الطالبة المؤمنة).



المصادر والمراجع

- * أحكام العورة في الفقه الإسلامي، د. عبد الفتاح إدريس .
الجزء الأول - الثاني .
- * أحكام العورة والنظر بدليل النص والنظر، إعداد مساعد ابن
قاسم الفالح . مكتبة المعارف .
- * الأشباه والنظائر، جلال الدين السيوطي (٩١٠هـ) .
- * أكثر من ١٠٠٠ جواب للمرأة، خالد الحسينان . الطبعة
الأولى .
- * الإنصاف في معرفة الراجع في الخلاف، المرادوي . الطبعة
الأولى .
- * البحر الرائق شرح كنز الدقائق، ابن نجيم الحنفي . نشر دار
المعرفة .
- * بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، للكاساني . الطبعة الأولى .
- * بداية المجتهد ونهاية المقتصد، لابن رشد القرطبي . مطبعة
الاستقامة .
- * تبين الحقائق شرح كنز الدقائق، الزيلعي . دار المعرفة .

- * تحفة الأحوذى شرح جامع الترمذى، أبو العلاء المباركفورى. الطبعة الثانية.
- * تحفة المحتاج شرح المنهاج، شهاب الدين الهيمى.
- * تفسير سورة النور، أبو الأعلى المودودى.
- * تلبس إبليس على العوام، للإمام ابن الجوزى. انتقاء مصطفى كامل - الطبعة الأولى - المكتبة العصرية.
- * تنبيهات إسلامية للمرأة المسلمة، عمر عبد المنعم السليم. الطبعة الثانية - مؤسسة الريان.
- * الجامع لأحكام القرآن: القرطبى الأنصارى. مطبعة دار الكتب.
- * جامع البيان عن تأويل آي القرآن: (تفسير الطبرى)، الطبرى، محمد بن جرير (٣٠٤هـ). مطبعة دار المعارف - الطبعة الثالثة.
- * ديوان الإمام الشافعى، طه ناجى. دار الكتاب الحديث - الطبعة الأولى.
- * روح المعانى فى تفسير القرآن العظيم والسبع المثانى: الألوسى البغدادى. نشر دار إحياء التراث - بيروت.
- * زاد المعاد فى هدى خير العباد، ابن قيم الجوزية.
- * سبل السلام شرح بلوغ المرام فى أدلة الأحكام، الصنعانى. الطبعة الرابعة.

- * سلسلة حقائق وأكاذيب في حياة المرأة المسلمة، المتبرجات، فاطمة بت عبد الله. دار ابن حزم - الطبعة الرابعة.
- * سنن أبي داود الحافظ، أبو داود سليمان بن الأشعث. مكتبة مصطفى الحلبي. الطبعة الأولى.
- * سنن ابن ماجه، القزويني. مكتبة عيسى الحلبي.
- * سنن الترمذي (الجامع الصحيح)، أبي عيسى. الطبعة الأولى.
- * شخصية المرأة المسلمة، د. محمد علي الهاشمي، الطبعة الأولى.
- * شرح الأصول من علم الأصول، لسماحة الشيخ محمد بن عثيمين، تحقيق أبو يعقوب نشأت بن كمال. دار البصيرة - الطبعة الأولى.
- * شرح الدر المختار، محمد الحصكفي (١٠٨٨هـ).
- * شرح الزرقاني على مختصر خليل، الزرقاني. دار الفكر.
- * شرح الزرقاني على الموطأ، أبو عبد الله محمد الزرقاني. مطبعة الحلبي.
- * الشرح الممتع على زاد المستقنع، لابن عثيمين. الطبعة الرابعة.
- * صحيح مسلم شرح النووي، للإمام محيي الدين النووي.

- * غذاء الألباب شرح منظومة الآداب، السفاريني الحنبلي. مطبعة النجاشي.
- * الفتاوى الهندية أبو المظفر محيي الدين أورتك. نشر دار المعرفة.
- * فتح الباري شرح صحيح البخاري، للعسقلاني. المطبعة السلفية.
- * الفروع، شمس الدين القاسمي. الطبعة الثانية.
- * القواعد الفقهية الكبرى وما يتفرع عنها، د. صالح غانم السدلان، دار بلنسية - الطبعة الأولى.
- * الكاشف في حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، الزمخشري. مطبعة مصطفى الحلبي.
- * اللباس في أحكام الزينة واللباس والحجاب.
- * لباس الرجل أحكامه وضوابطه في الفقه الإسلامي، د. ناصر الغامدي. الطبعة الأولى.
- * لباس المرأة أمام المحارم، أبي حفص علاء الدين. تقديم أبو عبد الرحمن محمد العفيفي. دار الفتح - الطبعة الأولى.
- * اللباس والزينة في الشريعة الإسلامية، د. محمد عبد العزيز عمرو. دار الفرقان.
- * لسان العرب، لأبي الفضل جمال الدين. طبعة بولاق.
- * المجموع شرح المهذب، للنووي. مطبعة العاصمة.

- * المبسوط شمس الأئمة، السرخسي. دار المعرفة.
- * المحلى، أبو محمد ابن حزم (٤٥٦هـ). مطبعة الإمام.
- * مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر الرازي.
- * مختصر الفقه الإسلامي، محمد بن إبراهيم التويجري، الطبعة الرابعة. بيت الأفكار.
- * المستدرک على الصحيحين في الحديث، النيسابوري (٤٠٥هـ).
- * مسند الإمام أحمد بن حنبل. المطبعة الميمنية.
- * المرأة العربية في جاهليتها وإسلامها، د. عبد الله اللفيفي.
- * المرأة المسلمة بين موضات التغيير وموجات التغريب، د. فؤاد بن عبد الكريم. الطبعة الأولى.
- * المغني، لابن قدامة (٦٣٠هـ). مطبعة القاهرة.
- * مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج، محمد الشربيني الخطيب (٩٧٧هـ).
- * نساء مبشرات بالجنة، أحمد خليل جمعة. دار طيبة — مكة — الطبعة الخامسة.
- * نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، للشوكاني. الطبعة الثانية.
- * الوابل الصيب من الكلم الطيب، للإمام شمس الدين ابن قيم الجوزية، دار الغد الجديد — الطبعة الأولى، تحقيق مسعد الأشموني.



فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
تقديم الشيخ محمد الحمود النجدي	٥
تقديم أ. د. محمد حسين قنديل	٦
المقدمة	٧
المبحث الأول: لباس المرأة	١٣
أولاً: تعريف اللباس لغةً واصطلاحاً	١٣
ثانياً: تعريف ألفاظ ذات صلة بمعنى اللباس	١٧
ثالثاً: تعريف الضوابط الفقهي لغةً واصطلاحاً	٢٤
رابعاً: أهمية الضوابط الفقهي في الشرع	٣٢
خامساً: المراد بضوابط لباس المرأة	٣٦
— الأمثلة على ضوابط اللباس للمرأة	
في الفقه الإسلامي	٣٧
سادساً: أهمية اللباس وفوائده	٤٨
سابعاً: مشروعية التجمل باللباس المشروع	٦١

- ٧٢ ثامناً: مدى اعتبار العرف في اللباس
- ٨٣ المبحث الثاني: ستر العورة
- ٨٣ أولاً: تعريف العورة لغةً وشرعاً
- ٨٥ .. — ألفاظ العورة ومعانيها في القرآن
- ثانياً: الترهيب من كشف العورة والأمر
- ٨٧ بغض البصر في القرآن والحديث
- ٩٧ ثالثاً: عورة المرأة في الصلاة
- ٩٩ — ما يسنّ للمرأة أن تصلي به من أثواب
- ما يجزىء لستر عورتها في الصلاة
- ١٠٠ من أثواب
- ١٠١ — شروط الثوب الساتر في الصلاة
- ١٠٥ رابعاً: عورة المرأة خارج الصلاة
- ١٠٥ .. — عورة المرأة عند المرأة المسلمة
- ما يحلّ للمرأة أن تنظر من الأخرى
- ١٠٥ باتفاق بين المذاهب
- خلاف الفقهاء في مسألة عورة
المرأة عند غيرها عند أمن الفتنة
- ١٠٦ بالنسبة للنظر

الصفحة	الموضوع
١٠٧	المذهب الأول
١١٣	المذهب الثاني
١١٥	الترجيح
١١٦	الالتباس الواقع في حكم لباس المرأة
١٢١	المرجع في بيان ما يجوز إبدائه
	اللباس الشرعي عند الرجال الأجانب
	لماذا تتبرج تلك المرأة وتنساق وراء
١٣٢	الأزياء الماجنة
١٥٠	افتراضات وردود
١٥٤	الخاتمة
١٦١	الفتاوى المتعلقة بالموضوع
١٨٣	المصادر والمراجع
١٨٨	الفهرس



